

أَحَادِيثٌ وَمَرْوِيَّاتٌ

فِي الْمِيزَانِ

(١)

١- حديث: « قَلْبُ الْقُرْآنِ يَسَ »

وَجُمْلَةٌ مِمَّا رُوِيَ فِي فَضْلِهَا

تَأَلَّفَ

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللطيفِ

مَلِكُ الْمَدِينَةِ



أَحَادِيثُ وَمَرْوِيَّاتُ

فِي الْمِيزَانِ

(٢٦١)

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

ذو القعدة ١٤٢٦



مكتبة أهل الحديث

مكة المكرمة - ص. ب. : ١٨١٨٤

جدة - تليفاكس : ٦٤٨٦٠٧١ محمول ٠٥٠٦٥٥٢٩٦٥

البريد الإلكتروني : ahlalhodeeth@maktoob.com

تَقْدِمَةُ الطَّبَعَةِ الْجَدِيدَةِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ
أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا
هَادِيَ لَهُ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ
وَرَسُولُهُ.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾.

[آل عمران: ١٠٢]

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا
رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾

[النساء: ١]

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ
لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ،
وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلٌّ بِدْعَةٌ ضَلَالَةٌ^(١).

(١) انظر تَقْدِمَةَ الْجُزْءِ الثَّانِي مِنْ هَذِهِ السُّلْسِلَةِ الْمُبَارَكَةِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - : (حديث: «مَا مِنْ
عَبْدٍ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَهُ ذَنْبٌ يَتَعَادَاهُ الْفَيْئَةَ بَعْدَ الْفَيْئَةِ . . .» فِي الْمِيزَانِ)؛ تَعَلَّمَ السَّبَبَ فِي =

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ؛
إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ.

اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ؛
إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ.

فهذه تَقْدِمْةٌ بَيْنَ يَدَيْ الطَّبَعَةِ الْجَدِيدَةِ مِنَ الْحَلَقَةِ الْأُولَى مِنْ سِلْسِلَةِ:
«أَحَادِيثَ وَمَرْوِيَّاتٍ فِي الْمِيزَانِ»، وَالَّتِي كَانَ عُنْوَانُهَا: (حَدِيثُ «قَلْبِ
الْقُرْآنِ يَس» فِي الْمِيزَانِ، وَجُمْلَةٌ مِمَّا رُوِيَ فِي فَضْلِهَا).

وَقَدْ أَبْقَيْتُ أَضْلَ الْكِتَابِ عَلَى حَالِهِ - سِوَى أَحْرَفِ يَسِيرَةٍ -؛ تَيْسِيرًا
عَلَى إِخْوَانِي الْأَفَاضِلِ الَّذِينَ تَفَضَّلُوا بِقَبُولِ نَشْرِ هَذِهِ السِّلْسِلَةِ وَإِخْرَاجِهَا فِي
أَبْهَى حُلَّةٍ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى -، وَجَعَلْتُ الْاسْتِذْرَاكَاتِ الَّتِي طَرَأَتْ
عَلَيْهِ - حَتَّى الْآنَ - مُلْحَقَةً بِآخِرِهِ.

وَفِيهَا حَدِيثَانِ زِدْتُ أَحَدَهُمَا، وَاسْتِذْرَكَ عَلَيَّ الْآخِرَ أَحَدُ طَلَبَةِ الْعِلْمِ
الَّذِي أَجَدُّ فِيهِ مَخَايِلَ النَّجَابَةِ، وَالشَّغْفَ الشَّدِيدَ بِهَذَا الْعِلْمِ الشَّرِيفِ.

أَسْأَلُ اللَّهَ لِي وَلَهُ وَلِلْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا التَّوْفِيقَ وَالسَّدَادَ، وَالْقَبُولَ وَالرَّشَادَ،
وَأَسْأَلُهُ أَنْ يُجِيرَنَا مِنْ خِزْيِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْآخِرَةِ.

﴿رَبَّنَا نَقْبَلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٧].

= إغراضي عن اللَّفْظَةِ الْمَشْهُورَةِ جِدًّا: «وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي
النَّارِ»؛ وَأَنَّهَا شَادَةٌ بِهَذَا التَّمَامِ، وَالشَّادُ فِي عِدَادِ الرَّاهِي - كَمَا قَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ فِي
كِتَابِهِ الْقَيْمِ «المَوْقِظَةُ» - . وَمَعْنَاهَا - أَيْضًا - غَيْرُ صَحِيحٍ - كَمَا فِي «مَجْمُوعِ الْفَتَاوِي»:
(١٩ / ١٩١) - . وَاللَّهُ أَعْلَى وَأَعْلَمُ.

اللَّهُمَّ أَصْلِحْ ذَاتَ بَيْنِنَا، وَأَلْفَ بَيْنِ قُلُوبِنَا، واهْدِنَا سُبُلَ السَّلَامِ، وَنَجِّنَا
مِنَ الظُّلْمَاتِ إِلَى النُّورِ، وَبَارِكْ لَنَا فِي أَسْمَاعِنَا وَأَبْصَارِنَا وَقُلُوبِنَا وَأَزْوَاجِنَا
وذُرِّيَّاتِنَا، وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ، وَاجْعَلْنَا شَاكِرِينَ لِنِعْمَتِكَ،
مُتَّيِّبِينَ بِهَا، قَابِلِيهَا، وَأَتَمِّهَا عَلَيْنَا^(١). آمِينَ. آمِينَ. آمِينَ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم وَبَارَكَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ تَبَعَ هُدَاهُ
إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

وَكَتَبَهُ:

مُحَمَّدَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّطِيفِ

بِمَنْزِلِهِ بِمَدِينَةِ نَصْرِ

لَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ، الْعَاشِرُ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةِ ١٤٢٥

مِنْ هِجْرَةِ حَبِيبِ اللَّهِ ﷺ

(١) الدُّعَاءُ ثَابِتٌ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَوْقُوفًا عَلَيْهِ، وَأَخْطَأَ شَرِيكَ الْقَاضِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَرَفَعَهُ
إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

تَقْدِيمَةُ الطَّبَعَةِ الْأُولَى

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ
أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا
هَادِيَ لَهُ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ
وَرَسُولُهُ.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾

[آل عمران: ١٠٢].

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا
رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾

[النساء: ١].

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ
أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾

[الأحزاب: ٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ - تَعَالَى -، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ
مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٍ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ
ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ (١).

(١) رَاجِعِ التَّلَقُّيقَ عَلَى هَذِهِ اللَّفْظَةِ فِي تَقْدِيمَةِ الطَّبَعَةِ الْجَدِيدَةِ: ص ٥.

فإني أتقدم إلى إخواني الكرام من المهتمين بحديث النبي ﷺ،
والمشتغلين بتخريجه وتحقيقه ومعرفة مراتبه؛ بهذه الرسالة الجديدة، التي
ستكون - بإذن الله (جلّ وعلا) - باكورة السلسلة التي أسميتها (أحاديث
ومرويات في الميزان).

وهي بعنوان: (حديث «قلب القرآن يس» في الميزان، وجملة مما روي
في فضلها)؛ أعني: ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «إن لكل شيء قلبا،
وقلب القرآن يس، ومن قرأ يس كتب الله له بقراءتها قراءة القرآن عشر
مرات».

لكنتي أثرُ اختصارِ العنوان - مكثفياً بالإشارة - . وقد أشرتُ إلى
ذلك في تقديمي لرسالة أهلي - أم عبد الرحمن بنت النوبي (حفظها الله
تعالى) - : «إماطة الجهل بحال حديثي: «ما خير للنساء؟» و«عقدة
الحبل»»، وأومات في الحاشية - بإيجاز - إلى قصّة اختيار هذه الرسالة.
وأزيد - هنا - إبداء اغتباطي وفرحي بستر الله - عزّ وجلّ - وفضله؛
حيث لم يُقدّر لي - سبحانه - أن أوردّه في الجزء الثاني من «تكميل
التنفع»؛ فقد تبين لي - بعد - ثبوته عن صاحب لمعمر بن راشد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَمْ
يُسَمِّ، على احتمال أبعده في موضعه؛ ممّا يتنافى مع شرطِي في الكتابِ
المُتقدِّمِ ذِكرُه.

أضيف إلى ذلك أن التّأني في تنقيحه قد أفاد كثيراً في تدعيمه بالفوائد
الجمّة، والتعليقات التي رأيتها تنفع القارئ الكريم - لأذني مناسبة - .
مع العلم بأنّ اكتمال عناصر هذه الرسالة لديّ - قبل الشروع في

تَسِيضُهَا وَتَنْقِيحُهَا -؛ هُوَ الَّذِي دَعَانِي إِلَى الْبَدءِ بِهَا فِي هَذِهِ السُّلْسِلَةِ، الَّتِي
أَدْعُو اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنْ يُبَلِّغَهَا أَقْوَامًا يَنْتَفِعُونَ بِمَا فِيهَا، وَلَا يَضُنُّونَ عَلَيَّ
أَخِيهِمْ بِالنُّصْحِ وَالْإِزْشَادِ وَالْمُلَاحَظَاتِ النَّافِعَةِ، وَلَا بِالذِّعْوَاتِ الصَّالِحَةِ
بِظَهْرِ الْعَيْبِ: أَنْ يَقْبَلَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - مِنِّي صَالِحَ عَمَلِي، وَأَنْ يَتَجَاوَزَ
عَنْ سَيِّئَاتِي، وَأَنْ يَجْعَلَ مَا أَقُولُ وَأَفْعَلُ حُجَّةً لِي لَا عَلَيَّ. وَأَنْ يَجْعَلَ
الْحِرْصَ وَالْإِسْهَابَ اللَّذَيْنِ لَا يَخْفِيَانِ عَلَيَّ الْقَارِيءِ اللَّيِّبِ مِمَّا خَلَصَ لَوَجْهِ
رَبَّنَا الْكَرِيمِ. إِنَّهُ خَيْرُ مَسْئُولٍ وَأَقْرَبُ مَأْمُولٍ، وَهُوَ حَسْبِي وَنِعْمَ الْوَكِيلُ.

كَمَا أَتَقَدَّمُ إِلَى الْجَمِيعِ - نَاصِحًا - أَنْ يَتَّقُوا اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - فِيَّ،
وَيَقْدِرُونِي قَدْرِي، وَيُكْرِرُوا النَّظَرَ وَالتَّأْمَلَ فِيمَا سَطَرْتُهُ فِي تَقْدِيمَتِي لِلْجُزْءِ
الْأَوَّلِ مِنْ «تَكْمِيلِ النَّفْعِ»، وَفِي (ص ١٠٣ : ١٠٥) مِنْهُ - أَيْضًا - .

وَالَّذِي اسْتَبَانَ لِي بَيِّقِينَ أَنَّ اسْتِعْجَالِي فِي تَصْنِيفِ الرِّسَائِلِ وَالْكَتَبِ
وَالتَّعْلِيقِ عَلَيْهَا - بَلْ وَمُرَاجَعَةِ بَعْضِهَا -؛ هُوَ الَّذِي جَرَّ عَلَيَّ أُمُورًا لَمْ تَكُنْ
فِي الْحِسَابِ، وَتَعَرَّفًا مِنَ الْكَثِيرِينَ عَلَيَّ - بِصُورَةٍ لَمْ تَخْطُرْ عَلَيَّ الْقَلْبِ -؛
بِحَيْثُ ارْتَسَمَ فِي أَذْهَانِ الْكَثِيرِينَ تَصَوُّرٌ غَيْرُ صَادِقٍ لِحَقِيقَةِ أَمْرِي وَمَبْلَغِ
عِلْمِي. وَزَادَهُمْ اغْتِرَارًا بِي: إِجَازَةٌ مِنَ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ نَجِيبِ الْمُطِيعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ لَمْ أَسْتَشْرِفْ لَهَا وَلَمْ أَسْعَ إِلَيْهَا، وَلَمْ أَرِهِ مِنْ نَفْسِي مَا يُؤْهِلُنِي لَهَا^(١)؛ إِنَّمَا
هُوَ مُجَرَّدٌ تَوَسَّمٌ لِلْخَيْرِ فِيَّ مِنْ شَيْخٍ فَاضِلٍ - لَمْ أُلْزِمَهُ، وَلَمْ أُطْلَنْ
صُحْبَتَهُ، وَلَا الْإِنْتِفَاعَ بِهِ - .

(١) وَلَا عِلَاقَةَ لَهَا بِكِتَابِ «الْمَجْمُوعِ» - رَغْمَ وُجُودِهَا فِيهِ - وَلَا غَيْرِهِ. وَأَتَوَقَّعُ أَنْ يَسْتَعْلَمَ
هَذِهِ التَّصْرِيحَاتِ بَعْضُ ضَعَفَاءِ النَّفُوسِ. فَاللَّهُ يَتَوْلَانِي، وَهُوَ حَسْبِي وَنِعْمَ الْوَكِيلُ.

وَقَدْ صِرْتُ أَسْمَعُ أَلْقَابًا وَأَوْصَافًا لَا تَبْغِي لِلْمُتَّقِينَ، وَلَا تَلِيقُ إِلَّا
بِالْعُلَمَاءِ - حَقًّا وَصِدْقًا - مِنَ الْحُفَاطِ الْعَامِلِينَ!

وَلَمْ يَقِفِ الْأَمْرُ عِنْدَ هَذَا الْحَدِّ؛ بَلْ تَجَاوَزَهُ إِلَى تَعْلِيْقِ آمَالِ عَلِيٍّ
الْمَسْكِينِ؛ وَأَنَّهُ أَهْلٌ أَنْ يُدْرَسَ فِقْهًا، أَوْ يُلْقَى مُحَاضَرَةً فِي قَضِيَّةٍ عَامَّةٍ، أَوْ
يُطَلَّبَ مِنْهُ مَوْعِدٌ لِحَلِّ مُشْكِلَةٍ زَوْجِيَّةٍ يَنْبِي عَلَيْهَا تَقْرِيرٌ مَصِيرٌ!!

وَجَمَاعَةٌ مِنَ الْمُتَّقِينَ مِنْ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ - حَقًّا وَصِدْقًا - كَانُوا يَتَحَاشَوْنَ
كثِيرًا مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ؛ فَلَا يَنْطِقُونَ فِيهَا بِحَرْفٍ - مَعَ الْأَهْلِيَّةِ وَالْكَفَاءَةِ -!

إِنَّ إِنْسَانًا ابْتُلِيَ بِمَعْرِفَةِ النَّاسِ إِيَّاهُ، وَتَمْيِيزِهِ فِي الْمُعَامَلَةِ، وَمُبَالَغَتِهِمْ فِي
أَمْرِهِ أحيانًا إِلَى دَرَجَةِ الْكَذِبِ عَلَيْهِ (!)؛ يَنْبَغِي أَنْ يُرْحَمَ وَأَنْ يُعَانَ عَلِيٌّ
تَخْلِصَ رَقَبَتِهِ، وَعَلَى هَوَى نَفْسِهِ وَشَيْطَانِهِ وَدُنْيَاهُ؛ فَإِنَّ النُّفُوسَ - فِي هَذَا
الزَّمَانِ - ضَعِيفَةٌ تَسَارِعُ إِلَيْهَا الْفِتْنَةُ، إِنْ لَمْ يَتَدَارَكْهَا رَبُّهَا - تَعَالَى -
بِرَحْمَتِهِ.

فَأَرْجُو هَوْلًا وَأَوْلثَكَ أَنْ يُصَحِّحُوا تَصَوُّرَهُمْ، وَأَلَّا يَحْمِلُوا مَا ذَكَرْتُ
عَلَى تَوَاضُعٍ أَوْ غَيْرِهِ؛ فَإِنَّ لِكُلِّ مَقَامٍ مَقَالًا - كَمَا قَالَ أَبُو الطُّفَيْلِ (عَلَيْهِ
رِضْوَانُ اللَّهِ) - . وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُؤَاخِذَنِي رَبِّي - جَلَّ وَعَلَا - عَلِيٌّ
مَا يَقُولُونَ^(١) وَيَفْعَلُونَ وَيَعْتَقِدُونَ وَيُعَالُونَ!

إِذْ أَنَّ الْمَقْصِدَ الْأَسْمَى عِنْدَ كُلِّ مَنْ عَرَفَ هَذَا الرَّبَّ الْجَلِيلَ - تَعَالَى -،

(١) وَقَدْ دَارَ حِوَارٌ بَيْنِي وَبَيْنَ أَهْلِي، فَهَمْتُ - عَلَيَّ أَثْرَهُ - أَنْ الْبَعْضَ يَظُنُّ أَنِّي لَا اتَّقَاضِي
مُقَابِلًا نَظِيرَ كُتُبِي وَرِسَالَتِي. وَلَيْسَ هَذَا بِصَحِيحٍ.

وَرَضِيَهُ رَبًّا وَإِلَهًا، وَرَضِيَهُ مُحَمَّدًا ﷺ نَبِيًّا وَرَسُولًا، وَشَرِيْعَةَ الْإِسْلَامِ دِينًا
وَمَنْهَجًا؛ هُوَ رِضْوَانُهُ - تَعَالَى - فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَغْفِرَتُهُ لِلذُّنُوبِ
وَالْأَوْزَارِ، وَسِتْرُهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَدُخُولُ جَنَّتِهِ، وَالتَّرْخُوحُ عَنْ
نَارِهِ وَعَذَابِهِ. وَكُلُّ مَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ تَابِعٌ لَهُ، دَائِرٌ فِي فَلَكَهِ.

فَعَلَى كُلِّ امْرئٍ أَنْ يُقْبَلَ عَلَى شَأْنِهِ، وَيُعْرِضَ عَمَّا لَا يَنْفَعُهُ فِي الدُّنْيَا وَلَا
فِي الْآخِرَةِ. اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ؟ اللَّهُمَّ فَاشْهَدْ.

وَكْتَبَهُ:

مُحَمَّدَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّطِيفِ

القَاهِرَةِ، فِي أَوْقَاتٍ مُتَفَرِّقَةٍ، كَانَ آخِرُهَا يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ

المُؤَافِقِ ٧ مِنْ صَفَرٍ، سَنَةِ ١٤١٤ هـ

و ٢٦ مِنْ يُولِيُو، سَنَةِ ١٩٩٣ م

نَصُّ الْحَدِيثِ

«إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْبًا؛ وَقَلْبُ

الْقُرْآنِ يَسَ، وَمَنْ قَرَأَ يَسَ

كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِقِرَاءَتِهَا قِرَاءَةً

الْقُرْآنِ عَشْرَ مَرَّاتٍ»

الطَّرُقُ الإِجْمَالِيَّةُ لِلْحَدِيثِ - مَرْفُوعًا وَمَوْقُوفًا وَمَقْطُوعًا - :

رُويَ هَذَا الْحَدِيثُ - بِالتَّمَامِ الَّذِي قَدَّمْتُهُ - مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ -
وَهَذَا لَفْظُهُ - ، وَبِنَحْوِهِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ - مِنْ
طَرِيقَيْنِ عَنْهُ بِتَفَاوُتٍ فِي تَضْعِيفِ الثَّوَابِ الْمُتَقَرَّرِ فِيهِ - .

وَبِشَطْرِهِ ^(١) الْأَوَّلِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَمَعْقِلِ بْنِ
يَسَارٍ .

وَبِشَطْرِهِ الثَّانِي مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ - بِتَفَاوُتٍ فِي تَضْعِيفِ
الثَّوَابِ فِي لَفْظِ ثَانِيهِمَا - ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، وَمِنْ مُعْضَلِ
حَسَانَ بْنِ عَطِيَّةِ الْمُحَارِبِيِّ .

وَرُويَ مَوْقُوفًا - بِشَطْرِهِ الْأَوَّلِ (فِيمَا يَظْهَرُ) - عَلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ ،
وَأَبِي قِلَابَةَ الْجَرْمِيِّ - مَقْطُوعًا - (بِتَفَاوُتٍ فِي الثَّوَابِ) ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
أَبِي لَيْلَى الْأَنْصَارِيِّ - مَقْطُوعًا - أَيْضًا - بِالشَّطْرِ الْأَوَّلِ - ، وَعَنْ صَاحِبِ
لِمَعْمَرٍ لَمْ يُسَمَّ - مَقْطُوعًا - أَيْضًا - بِتَفَاوُتٍ فِي الثَّوَابِ - . (وَهَذَا الثَّوَابُ
الْمُتَقَرَّرُ فِيهِ مَرْوِيُّ عَنْ سَلِيمَانَ التَّمِيمِيِّ أَوْ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ - عَلَى تَرَدُّدٍ ^(٢) -) .
وَعَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ - مَقْطُوعًا - أَيْضًا - بِشَطْرِهِ الْأَوَّلِ ^(٣) ، (وَفِي نِسْبَتِهِ
إِلَيْهِ أَوْ إِلَى غَيْرِهِ تَرَدُّدٌ مُشَارًا إِلَيْهِ فِي مَحَلِّهِ) .

(١) حَيْثُ أَذْكَرُ (الشَّطْرَ الْأَوَّلَ) لَا أَعْنِي أَنَّ الرُّوَايَةَ لَمْ تُقَرَّرْ فَضْلًا لِقِرَاءَةِ السُّورَةِ ؛ وَلَكِنْ
أَقْصِدُ أَنَّهُ لَيْسَ فِيهَا تَضْعِيفُ الثَّوَابِ بِحَيْثُ تَعْدُلُ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ عَشْرَ مَرَّاتٍ أَوْ أَقَلَّ أَوْ
أَكْثَرَ ؛ فَتَنْبَهْ !

(٢) وَهَذَا التَّرَدُّدُ مِنِّي فَيَمَنْ تَنْصَرِفُ إِلَيْهِ نِسْبَةُ الْأَثَرِ ، وَلَيْسَ تَرَدُّدًا مِنَ الرَّوَايَةِ نَفْسِهِ .

(٣) وَلَيْسَ فِي كُلِّهَا عِبَارَةٌ «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْبًا» . فَهَذَا مُرَادِي بِالشَّطْرِ الْأَوَّلِ .

هَذَا؛ وَقَدْ حَتَمْتُ الرِّسَالَةَ بِفَائِدَةٍ لَمْ أَرْ فِيهَا كَبِيرَ فَائِدَةٍ! حَيْثُ إِنَّهَا تَتَعَلَّقُ بِشَرْحِ بَعْضِ العُلَمَاءِ لِهَذَا الحَدِيثِ غَيْرِ الصَّحِيحِ! لِكِنِّي - أَثْنَاءَ ذَلِكَ - دَعَمْتُهَا بِبَعْضِ الفَوَائِدِ، وَعَقَّبْتُ تَعْقِيْبًا يُنبِئُ عَنِ وَجْهَةِ نَظَرِي النِّهَائِيَّةِ فِي الحَدِيثِ، سَنَدًا وَمَتْنًا.

وَهَذَا أَوَّانُ الشُّرُوعِ فِي البَيَانِ التَّفصِيلِيِّ لِهَذِهِ الطَّرُقِ - وَفَقًّا لِلتَّرْتِيبِ الَّذِي أَجْمَلْتُهُ -:

١- حَدِيثُ أَنَسٍ:

قَالَ الإِمَامُ أَبُو عَيْسَى التِّرْمِذِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «جَامِعِهِ»^(١) (٢٨٨٧): «حَدَّثَنَا

(١) قَالَ الحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «اِخْتِصَارِ عُلُومِ الحَدِيثِ»: (ص ٣١)، تَحْتَ عُنْوَانِ: (إِطْلَاقِ اسْمِ «الصَّحِيحِ» عَلَى التِّرْمِذِيِّ وَالتَّنَائِيِّ): «وَكَانَ الحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللهِ وَالخَطِيبُ البَغْدَادِيُّ يُسَمِّيَانِ كِتَابَ التِّرْمِذِيِّ: «الجَامِعَ الصَّحِيحَ»، وَهَذَا تَسَاهُلٌ مِنْهُمَا؛ فَإِنَّ فِيهِ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً مُنْكَرَةً...».

وَقَالَ الدُّكْتُورُ نور الدِّين عِثْرُ فِي كِتَابِهِ: «الإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ وَالمُؤَاوَزَةُ بَيْنَ جَامِعِهِ وَبَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ» (ص ٥٠ - ٥١): «أَمَّا عُنْوَانُ الكِتَابِ نَفْسَهُ وَاسْمُهُ الَّذِي يُطْلَقُ عَلَيْهِ؛ فَقَدْ وَجَدْنَا لَهُ عِدَّةَ أَسْمَاءٍ أَطْلَقَتْ عَلَيْهِ؛ وَهِيَ:

- ١- صَحِيحُ التِّرْمِذِيِّ. وَهُوَ إِطْلَاقُ الخَطِيبِ - كَمَا ذَكَرَ السِّيَوطِيُّ -.
- ٢- الجَامِعُ الصَّحِيحُ. وَهُوَ إِطْلَاقُ الحَاكِمِ.
- وَنَحْنُ نَجِدُ بَعْضَ حَدِيثِهِ صَحِيحًا، وَبَعْضَهُ حَسَنًا، وَمِنْهُ دُونَ ذَلِكَ. وَهُوَ يُنْصَفُ عَلَى هَذِهِ الدَّرَجَاتِ صِرَاحَةً. إِذْ: فِي كُلِّ مِنْ هَاتَيْنِ التَّسْمِيَّتَيْنِ ضَرْبٌ مِنَ التَّجَوُّزِ.
- ٣- الجَامِعُ الكَبِيرُ. ذَكَرَهُ الكَتَّانِيُّ فِي «الرِّسَالَةِ المُسْتَطَرَفَةِ». وَهُوَ قَلِيلُ الاسْتِعْمَالِ.
- ٤- السُّنَنُ. وَهُوَ اسْمٌ مَشْهُورٌ لِلكِتَابِ، وَيَكْثُرُ نِسْبَتُهُ إِلَى مُؤَلِّفِهِ؛ فَيُقَالُ «سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ»؛ تَمَيِّزًا لَهُ عَنِ بَقِيَّةِ السُّنَنِ.

وَوَجْهُ هَذِهِ التَّسْمِيَّةِ: اشْتِمَالُهُ عَلَى أَحَادِيثِ الأحكامِ مُرتَبَةً عَلَى تَرْتِيبِ أبوابِ الفقه، وَمَا كَانَ كَذَلِكَ يُسَمَّى سُنَنًا. وَلَكِنْ الكِتَابُ فِيهِ الأحكامُ وَغَيْرُهَا؛ فِيهِ هَذِهِ التَّسْمِيَّةُ تَجَوُّزٌ بِتَسْمِيَّةِ الكُلِّ بِبَعْضِ أَجْزَائِهِ.

قُتَيْبَةُ وَسُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّوَّاسِيُّ، عَنِ
 الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ هَارُونَ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنْ مِقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ
 قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْبًا، وَقَلْبُ الْقُرْآنِ
 يَسُّ، وَمَنْ قَرَأَ يَسَّ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِقِرَاءَتِهَا قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ عَشْرَ مَرَّاتٍ» .

ثُمَّ قَالَ: «هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ»^(١)؛ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ حَمِيدِ بْنِ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَبِالْبَصْرَةِ لَا يَعْرِفُونَ^(٢) مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ،
 وَهَارُونَ أَبُو مُحَمَّدٍ شَيْخٌ مَجْهُولٌ.

= ٥ - الجامع: وهو أشهر وأكثر استعمالاً، واشتهر إطلاقه منسوباً إلى مؤلفه؛ فيقال: «جامع
 الترمذي».

ووجه تسميته بذلك: أن الجامع عند المحدثين ما كان مستوعباً لنماذج فنون الحديث
 الثمانية؛ وهي هذه: السيرة، والآداب، والتفسير، والعقائد، والفنن، والأحكام، والأشراط،
 والمناقب. فسمى الكتاب جامعاً لوجود هذه الأبواب فيه.

وهذا الاسم - «الجامع»، أو «جامع الترمذي» - يدل على الكتاب بالمطابقة؛ وذلك:
 ١- لاشتماله على هذه الفنون الثمانية.

٢- لأنه مطلق عن قيد الصحة، فيطابق حال الكتاب وواقعه. فهو - إذن - أولى الأسماء
 بالإطلاق على كتاب الإمام الترمذي؛ فاستحسن أن يسمى الكتاب ويطلق بعنوان «الجامع».
 فأما من طبع الكتاب بعنوان الصحة - مثل: «صحيح الترمذي»، أو «الجامع الصحيح»؛
 فهذا عمل قد أخطأ صاحبه التوفيق؛ لما ذكرنا فيه من الساهل، ولأننا نخشى أن يقع في اللبس
 بسببه من لا دراية عنده؛ فيظن كل أحاديث الكتاب صحيحة، وهو خلاف الواقع اهـ.
 قلت: والكتاب المذكور نفيس؛ فهو حري بالدراسة والاهتمام؛ لما فيه من إزاحة كثير من
 الإشكالات المتعلقة باضطلاحات الترمذي وما يتعلق بكتابه.

(١) وفي نسخة: «حسن غريب» - كما سيأتي عن العلامة الألباني - .

(٢) يعني: لا يعرفون هذا الحديث. وكذلك العبارة في المخطوط (ق ٢٢٦ ب)
 و«عارضة الأحوذى» و«الثخفة». وسأزيدها بياناً في محله - بإذن الله - .

حَدَّثَنَا ^(١) أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ:
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِهَذَا.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بَكْرِ الصِّدِّيقِ، وَلَا يَصِحُّ مِنْ قَبْلِ إِسْنَادِهِ؛ إِسْنَادُهُ
ضَعِيفٌ.

زَادَ فِي الْمَخْطُوطِ وَ«التُّحْفَةِ»: «وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ».

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو بَشِيرِ الدَّوْلَابِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «الْكُنَى وَالْأَسْمَاءِ» لَهُ (٢/١٠٢):
«أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ ^(٢) قَالَ: أَبْنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ...»؛
فَذَكَرَهُ مُخْتَصِرًا. (وَتَحَرَّفَ عِنْدَهُ الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ إِلَى جَبْرِ بْنِ صَالِحٍ!).

وَرَوَاهُ الْخَطِيبُ (٤/١٦٧)، مِنْ طَرِيقِ أَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ: حَدَّثَنَا
أَبُو حَفْصِ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ النَّيْسَابُورِيُّ:
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - أَبُو رَجَاءِ الْبَغْلَانِيُّ -، بِهِ، مُخْتَصِرًا.

وَهُوَ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الشُّعَبِ»: (٢٤٦٠)، مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ
الْحُسَيْنِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ
الدَّارِمِيِّ، بِهِ.

(١) وَهَذَا إِسْنَادُ نَازِلٍ لِلتِّرْمِذِيِّ يَلْتَقِي - أَيْضًا - عِنْدَ شَيْخِهِ قُتَيْبَةَ، وَلَمْ أَدْرِ مَا الَّذِي حَمَلَهُ
عَلَى ذَلِكَ؟!

(٢) هُوَ الْإِمَامُ النَّسَائِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلَيْسَ الْحَدِيثُ فِي «تَفْسِيرِهِ» وَلَا «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» لَهُ؛
فَالظَّاهِرُ أَنَّهُ أُرْوَدَ فِي تَرْجَمَةِ (هَارُونَ أَبِي مُحَمَّدٍ) مِنْ كِتَابِهِ «الْكُنَى» - وَهُوَ عُمْدَةُ
الدَّوْلَابِيِّ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ مِنْ كِتَابِهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَرَوَاهُ الْخَطِيبُ وَالشَّجَرِيُّ^(١) فِي «أَمَالِيهِ»: (١١٨/١)، بِإِسْنَادٍ وَاحِدٍ إِلَى عَلِيِّ بْنِ طَيْفُورِ النَّسَوِيِّ. وَالشَّجَرِيُّ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ غَالِبِ التَّسْتُورِيِّ^(٢). وَالْبِيهَقِيُّ مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ الزَّاهِدِ. وَالْقُضَاعِيُّ فِي «مُسْنَدِ الشُّهَابِ»: (١٠٣٥)، مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ (وَهُوَ أَبُو الْحَسَنِ الْبَعَوِيُّ الْحَافِظُ)؛ قَالُوا جَمِيعًا: «حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، بِهِ».

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو مُحَمَّدٍ الدَّارِمِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «سُنَنِهِ» (٤٥٦/٢). «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . . .» بِهِ.

وَقَالَ أَبُو الْفَتْحِ الْأَزْدِيُّ فِي «الضُّعَفَاءِ»: «حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى الْمَوْصِلِيُّ^(٣): حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ حَمِيدِ الرَّوَاسِيِّ . . .» بِهِ - كَمَا فِي «الْمِيزَانِ»: (١٧٢/٤) - .

وَرَوَاهُ الْبِيهَقِيُّ (٢٤٦١)، مِنْ طَرِيقِ عَبَّاسِ الْأَسْفَاطِيِّ (وَهُوَ ابْنُ الْفَضْلِ، صَدُوقٌ مِنْ شُيُوخِ الطَّبْرَانِيِّ): ثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، بِهِ.

(١) إِلَّا أَنَّ الشَّجَرِيَّ رَوَاهُ عَنْ شَيْخَيْهِمَا إِجَازَةً، وَعَنْ الْخَطِيبِ - تَحْدِيثًا - عَنْهُ.
(٢) كَذَا؛ وَيُنظَرُ: هَلْ صَوَّابُ هَذِهِ النَّسْبَةِ: (التَّسْتُورِيُّ)؟ وَفِي رِوَايَةِ هَذَا الشَّيْخِ: «وَمَنْ قَرَأَ يَسَّ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِقِرَائَتِهِ (كَذَا) قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ عَشْرِينَ مَرَّةً». وَقَالَ: «قَالَ كَذَا فِي كِتَابِي عَشْرِينَ مَرَّةً (كَذَا)، وَالْبَاقِي سِوَاءً، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي آخِرِهِ: عَشْرِينَ مَرَّةً، كَذَا كَانَ فِي كِتَابِي» اهـ.

وَلَمْ يَتَبَيَّنْ لِي قَائِلُ هَذَا الْكَلَامِ. وَالْحَاصِلُ أَنَّ رِوَايَةَ (عَشْرِينَ مَرَّةً) مَرْجُوحَةٌ قَطْعًا فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

(٣) وَلَمْ أَرَهُ فِي «مُسْنَدِهِ» الْمَطْبُوعِ، وَلَا «مُعْجَمِ شُيُوخِهِ». فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وقال الإمام محمد بن نصر المروزي رحمته الله في «قيام الليل»: «حدّثنا نصر بن عليّ قال: وجدت في كتاب عبد الله بن داود (وهو الحرّبي)، عن حسن بن صالح قال: حدّثني هارون أبو محمد: ثنا مقاتل بن حيان . . .» به مختصراً. كما في «مختصره» للمقريزي: (ص ٧٣).

وقد علّق العلامة المباركفوري رحمته الله على الجملة الوسطى من كلام الترمذي تعليقا غريباً غير مرضي؛ فقال في «تخفة الأخوذي» (١٩٧/٨):

«لعلّ مقصود الترمذي بهذا الكلام: أنّ أهل العلم بالحديث بالبصرة لا يعرفون من حديث قتادة عن صحابي إلا من هذا الوجه؛ أي: إلا عن أنس؛ لأنّ قتادة لم يسمع من صحابي غير أنس^(١)! قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: وقال الحاكم في «علوم الحديث»: لم يسمع قتادة من صحابي غير أنس. وقال ابن أبي حاتم في كتاب «المراسيل»: «أبنا حرب بن إسماعيل - فيما كتّب إليّ - قال: قال أحمد بن حنبل: ما أعلم قتادة روى عن أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله إلا عن أنس رضي الله عنه .

(١) قلت: كلا؛ فقد قال أبو حاتم الرازي رحمته الله: «ولم يلق قتادة من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله إلا أنسا، وعبد الله بن سرجس» - كما في «المراسيل» لابنه: (٦٤٠) - وقال الحافظ العلاءي في «جامع التحصيل» (ص ٢٢٥): «وصحّ أبو رزعة سماعه من عبد الله بن سرجس، وزاد ابن المديني: أبا الطفيل».

قلت: روى شعبه، عنه، عن أبي الطفيل رضي الله عنه قوله: «لكلّ مقام مقال». رواه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» - كما في «المنتقى منه»: (٢٤٠) -، وابن عدي في «الكمال»: (٥/١٧٤١)، وكذا رواه ابن عساكر (٨/٨٣١ - مخطوط الظاهرية -)، من طريق شعبه وغيره، به. وهذا إسناد صحيح جليل.

وإحدى هذه الطرق في «التاريخ الكبير»: (٥٩/٣)، لكنّ إسنادها تالف.

قيل: فابن سرجس؟ وكأنه لم يره سماعاً. انتهى. واللّه - تعالى - أعلم.

قلت: لا شك أن المتبادر إلى الأذهان - لأول وهلة - أن الترمذي رحمته الله يريد بقوله: «لا يعرفون»: أنهم لا يعرفون هذا الحديث أو هذا المثنى؛ فيكون مقصوده: أن البصريين لا يعرفون هذا المثنى - من حديث قتادة عن أنس - إلا من هذا الوجه بخصوصه - الذي أتى به هارون أبو محمد هذا، عن مقاتل بن حيان، عنه، به - .

فمقاتل إنما هو نبطي بلخي - كان بمرور وكابل -، وليس هو بصرياً - وإن روى عن غير واحد من البصريين - . وليس هذا الحديث عند مشاهير الثقات من أصحاب قتادة - وأغلبهم من أهل البصرة أو كان بها -؛ كهشام الدستوائي، وسعيد بن أبي عروبة، وشعبة، وهمام، وأيوب، وأبان العطار، وسلام بن أبي مطيع، وشيبان النحوي، وأبي عوانة، وأضرابهم. بل ليس عند الثقات المتكلم في حديثهم عن قتادة خاصة - كحماد بن سلمة، ومعمر، وجريز بن حازم، ويزيد بن إبراهيم التستري - . واللّه أعلم.

وقال أبو محمد بن أبي حاتم رحمته الله في «علل الحديث» (١٦٥٢): «سألت أبي عن حديث رواه قتيبة بن سعيد وابن أبي شيبة، عن حميد بن عبد الرحمن، عن الحسن بن صالح، عن هارون أبي محمد، عن مقاتل، عن قتادة، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «إن لكل شيء قلباً وقلب القرآن يس، ومن قرأ كذا»؛ قال: قال أبي: مقاتل هذا هو مقاتل بن سليمان؛

رَأَيْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي أَوَّلِ كِتَابِ وَضَعَهُ مُقَاتِلُ بْنُ سَلِيمَانَ. وَهُوَ حَدِيثٌ بَاطِلٌ لَا أَصْلَ لَهُ. قُلْتُ لِأَبِي: مُقَاتِلُ أَدْرَكَ قَتَادَةَ؟ قَالَ: وَأَكْبَرُ مِنْ قَتَادَةَ؛ أَبُو الزُّبَيْرِ «اهـ».

قُلْتُ: وَسَيَأْتِي التَّعْقِيبُ عَلَى هَذَا فِي مَحَلِّهِ - بِإِذْنِ اللَّهِ - .

* وَقَالَ أَبُو الْفَتْحِ الْأَزْدِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي تَرْجَمَةِ (مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ) مِنْ «ضَعْفَائِهِ»: «سَكَنُوا عَنْهُ». ثُمَّ ذَكَرَ عَنْ وَكَيْعٍ أَنَّهُ قَالَ: «يُنْسَبُ إِلَى الْكُذِبِ»^(١). ثُمَّ قَالَ: «وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: ضَعِيفٌ. وَكَانَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ لَا يَغْبَأُ بِمُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ وَلَا بِابْنِ سَلِيمَانَ». ثُمَّ قَالَ: «حَدَّثَنَا أَبُو يَعْلَى الْمَوْصِلِيُّ...»؛ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ - كَمَا قَدَّمْتُ -، كَمَا فِي «الْمِيزَانِ»: (١٧٢/٤).

قَالَ الدَّهْبِيُّ: «قُلْتُ: الظَّاهِرُ أَنَّهُ مُقَاتِلُ بْنُ سَلِيمَانَ^(٢)، وَقَدْ جَاءَ تَوْثِيقُ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ لِابْنِ حَيَّانَ مِنْ وُجُوهِ عَنْهُ. وَقَالَ فِيهِ الدَّارِقُطْنِيُّ: صَالِحُ الْحَدِيثِ. نَعَمْ؛ أَمَّا ابْنُ خُزَيْمَةَ فَقَالَ: لَا أَحْتَجُّ بِمُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ...». قُلْتُ: وَسَيَأْتِي مَا فِي اسْتِظْهَارِهِ - فِي مَحَلِّهِ أَيْضًا - . وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

* وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْعَرَبِيِّ الْمَالِكِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «عَارِضَةِ الْأَخُوذِيِّ» (١٧/١١): «حَدِيثُهَا ضَعِيفٌ (يَعْنِي: سُورَةَ يَسْ)؛ فَلَمْ نُقْبَلْ عَلَيْهِ.

(١) قَالَ الدَّهْبِيُّ فِي «الْمِيزَانِ» - مُعْتَرِضًا -: «كَذَا قَالَ أَبُو الْفَتْحِ! وَأَحْسَبُهُ التَّبَسُّعَ عَلَيْهِ مُقَاتِلُ بْنُ حَيَّانَ بِمُقَاتِلِ بْنِ سَلِيمَانَ؛ فَابْنُ حَيَّانَ صَدُوقٌ قَوِيٌّ الْحَدِيثِ، وَالَّذِي كَذَّبَهُ وَكَيْعٌ فَابْنُ سَلِيمَانَ».

(٢) حَيْثُ وَرَدَ فِي إِسْنَادِ أَبِي الْفَتْحِ مُهْمَلًا؛ لَمْ يُنْسَبْ إِلَى أَبِيهِ.

وللناس فيها رواء وآراء وروايات وتأويلات، وذلك كله لا أصل له! وقد روى أبو داود: «افرغوا يس على مؤتاكم»^(١) ولم يصح اه.

* وصدر الحديث الحافظ المُنذري رحمته الله في «الترغيب والترهيب»: (٦٣٦/٢)، بتحقيق: الشيخ هراس؛ بصيغة التمرّض جازماً بضغفه، وحكى استغراب الترمذي له، وتمم محققه رحمته الله عبارة الترمذي.

* وقال الحافظ الذهبي رحمته الله في ترجمته (هارون أبي محمد) من «الميزان» (٢٨٨/٤): «عن مقاتل بن حيان حديث: «قلب القرآن يس». قال الترمذي: مجهول. قلت: أنا^(٢) أتهمه بما رواه القضاعي في «شهابه»...»؛ فذكره بإسناده إليه. وسيأتي ما بينه وبين إسناد «الشهاب» المطبوع من التفاوت - في حينه -.

* وأوردّه الحافظ ابن كثير رحمته الله في أول تفسير (سورة يس) من «تفسيره»: (٥٦٢/٣ : ٥٦٣)، وحكى كلام الترمذي، بغير تعقيب.

* وكذا الحافظ ابن حجر رحمته الله في «الكافي الشاف»: (ص ١٤٠) - مختصراً -.

* وحكى الحافظ المناوي رحمته الله في «الفتح السماوي»: (٩٥١/٣): (٩٥٢) ما قاله ابن حجر عن الولي العراقي رحمته الله، حاشاً تجهيل هارون؛

(١) ستأتي الخلاصة في هذا الحديث عند إيراد حديث معقل بن يسار رضي الله عنه.
(٢) وهذا التصرف لم أعرف سببه؛ فالحديث نفسه في «جامع الترمذي»، وبجهالة هارون أعلمه؛ فلماذا العزّو لشهاب القضاعي؟ ولو قال: «أنا أتهمه بما رواه هو والقضاعي في شهابه...» إلخ؛ لكان ذلك أشبه.

فَجَعَلَهُ مِنْ كَلَامِ الْحَافِظِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَفْسِهِ! وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ بَلْ هُوَ مِنْ نَقْلِهِ عَنِ التِّرْمِذِيِّ؛ وَلِذَلِكَ تَعَقَّبَهُ مُحَقِّقُ «الْفَتْحِ».

* وَقَالَ الشَّيْخُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ - حَفِظَهُ اللَّهُ - فِي «السُّلْسِلَةِ الضَّعِيفَةِ» (١٦٩): «مَوْضُوعٌ».

وَعَزَاهُ لِلتِّرْمِذِيِّ وَالِدِّرَامِيِّ وَخَدَّهُمَا، وَحَكَى كَلَامَ التِّرْمِذِيِّ بِزِيَادَةٍ: «حَسَنٌ». وَقَالَ: «قُلْتُ: كَذَا فِي نُسخَتِنَا مِنَ التِّرْمِذِيِّ: «حَسَنٌ غَرِيبٌ»، وَنَقَلَ الْمُندِرِيُّ فِي «التَّرغِيبِ»: (٢٢/٢)، وَالْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «تَفْسِيرِهِ»: (٥٦٣/٣)، وَالْحَافِظُ فِي «التَّهْدِيبِ»: أَنَّهُ قَالَ: «حَدِيثٌ غَرِيبٌ» - لَيْسَ فِي نَقْلِهِمْ عَنْهُ أَنَّهُ حَسَنٌ - . وَلَعَلَّهُ الصَّوَابُ؛ فَإِنَّ الْحَدِيثَ ضَعِيفٌ ظَاهِرُ الضَّعْفِ؛ بَلْ هُوَ مَوْضُوعٌ؛ مِنْ أَجْلِ هَارُونَ؛ فَقَدْ قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي تَرْجَمَتِهِ بَعْدَ أَنْ نَقَلَ عَنِ التِّرْمِذِيِّ تَجْهِيلَهُ إِيَّاهُ: «قُلْتُ: أَنَا أَتَمُّهُ بِمَا رَوَاهُ الْقُضَاعِيُّ فِي «شِهَابِهِ»؛ ثُمَّ سَأَلَ لَهَذَا الْحَدِيثِ. وَفِي «الْعِلَلِ»: (٥٥/٢ - ٥٦) لابن أبي حاتم: «سَأَلْتُ أَبِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ» (فَذَكَرَهُ بِاخْتِصَارٍ آخِرِهِ).

قَالَ: «قُلْتُ: كَذَا جَزَمَ أَبُو حَاتِمٍ - وَهُوَ الْإِمَامُ الْحُجَّةُ - أَنَّ مُقَاتِلًا الْمَذْكُورَ فِي الْإِسْنَادِ هُوَ ابْنُ سَلِيمَانَ، مَعَ أَنَّهُ وَقَعَ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ وَالِدِّرَامِيِّ «مُقَاتِلُ بْنُ حَيَّانٍ» - كَمَا رَأَيْتَ -؛ فَعَلَّهُ خَطَأً مِنْ بَعْضِ الرُّوَاةِ. وَيُؤَيِّدُهُ أَنَّ الْحَدِيثَ رَوَاهُ الْقُضَاعِيُّ - كَمَا سَبَقَ -، وَكَذَا أَبُو الْفَتْحِ الْأَزْدِيُّ، مِنْ طَرِيقِ حَمِيدِ الرُّوَاسِيِّ، بِسَنَدِهِ الْمُتَقَدِّمِ، عَنْ مُقَاتِلِ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهِ. كَذَا قَالَ: «عَنْ مُقَاتِلٍ» لَمْ يَنْسُبْهُ؛ فَظَنَّ بَعْضُ الرُّوَاةِ أَنَّهُ ابْنُ حَيَّانٍ؛ فَنَسَبَهُ إِلَيْهِ. مِنْ

هؤلاء الأزدِي نَفْسُهُ؛ فَإِنَّهُ ذَكَرَ عَنْ وَكَيْعٍ أَنَّهُ قَالَ فِي مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ:
«يُنْسَبُ إِلَى الْكَذِبِ». قَالَ الذَّهَبِيُّ: كَذًا قَالَ أَبُو الْفَتْحِ . . .». فَذَكَرَهُ
بِنَحْوِ مَا تَقَدَّمَ عَنِ «الْمِيزَانِ».

قَالَ: «قُلْتُ: وَإِذَا ثَبَتَ أَنَّهُ ابْنُ سَلِيمَانَ - كَمَا اسْتَظْهَرَهُ الذَّهَبِيُّ، وَجَزَمَ
بِهِ أَبُو حَاتِمٍ -؛ فَالْحَدِيثُ مَوْضُوعٌ قَطْعًا؛ لِأَنَّهُ - أَعْنِي ابْنَ سَلِيمَانَ -
كَذَّابٌ - كَمَا قَالَ وَكَيْعٌ وَغَيْرُهُ -.

ثُمَّ اعْلَمْ أَنَّ حَدِيثَ أَبِي بَكْرِ - الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ التِّرْمِذِيُّ وَضَعَفَهُ - لَمْ
أَقِفْ عَلَى مَثْنِهِ.

وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ: قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ: «مَنْظُورٌ فِيهِ»؛ ثُمَّ قَالَ:
قَالَ أَبُو بَكْرِ الْبَزَّارُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْفَضْلِ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ:
حَدَّثَنَا حَمِيدُ الْمَكِّيُّ مَوْلَى آلِ عُلْقَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبِيعٍ، مَرْفُوعًا بِهِ،
دُونَ قَوْلِهِ: «مَنْ قَرَأَهَا . . .»، ثُمَّ قَالَ الْبَزَّارُ: «لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ إِلَّا زَيْدٌ عَنْ
حَمِيدٍ».

قُلْتُ: وَحَمِيدٌ^(١) هَذَا مَجْهُولٌ - كَمَا قَالَ الْحَافِظُ فِي «التَّقْرِيبِ» -،
وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْفَضْلِ - شَيْخُ الْبَزَّارِ - لَمْ أَعْرِفْهُ^(٢) اهـ.

(١) سَيَّأَتِي كَلَامُ النَّقَّادِ تَفْصِيلِيًّا فِي حَمِيدٍ هَذَا، وَالْأَحَادِيثُ الَّتِي اسْتَنْكَرَتْ عَلَيْهِ عِنْدَ حَدِيثِ
أَبِي هُرَيْرَةَ - بِإِذْنِ اللَّهِ -.

(٢) وَمِنَ الْمَصَادِقَاتِ الطَّرِيفَةِ أَنَّ الْحَافِظَ الْهَيْثَمِيَّ رحمته الله أَيْضًا قَالَ فِي «الْمَجْمَعِ»: (٧٠/٩) -
عِنْدَ حَدِيثِ فِي فَضْلِ عُمَرَ -: «وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ، إِلَّا أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ
ابْنَ الْفَضْلِ بْنَ مَوْفِقٍ لَمْ أَعْرِفْهُ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ وَتُقُوًّا». دَلَّنِي عَلَيْهِ مُحَقِّقُ «مَجْمَعِ
الْبَحْرَيْنِ» - حَفِظَهُ اللَّهُ -.

قُلْتُ: جَزَى اللّهُ شَيْخَ أَهْلِ الْحَدِيثِ - حَفِظَهُ اللّهُ - عَنِ الْإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ خَيْرًا. عَلَى أَنِّي أَوْدُ أَنْ أُلْقِيَ الضُّوءَ عَلَى بَعْضِ مَا تَقَدَّمَ عِنْدَ تَحْقِيقِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ؛ فَأَقُولُ:

أولاً: الملاحظ أن جميع روايات الحديث أتت عن الحسن بن صالح - وهو ابن صالح بن حيّ الهمداني الكوفي -، باستثناء روايتي الأزدي وابن أبي حاتم: «عن مقاتل بن حيان». والنسخة التي نقل منها الحافظ الذهبي رحمه الله الحديث من «مسند الشهاب» كأن فيها اختصاراً، أو تصرفاً منه - أو من بعض الرواة -:

فالذي في «الميزان»: «أخبرنا أبو محمد النحاس»، والذي في «الشهاب» - المطبوع -: «أخبرنا أبو محمد عبدالرحمن بن عمر النحاس».

وفي «الميزان»: «عن مقاتل»، وفي «المسند»: «عن مقاتل بن حيان».

ومثُن «الميزان»: «لكل شيء قلب، وقلب القرآن يس؛ فمن قرأها كتبت له بقراءتها قراءة القرآن عشر مرار». ومثُن «المسند»: «إن لكل شيء قلباً، وإن قلب القرآن يس، فمن قرأ يس كتبت له بقراءتها قراءة القرآن عشر مرار».

= لكنه بينما حكى توثيق ابن جبان عند الحديث (٢٨٣٦) منه؛ قال فيه (٣٦٥٩): «لا بأس به: تقدم؛ حديث ٢٨٣٦»، ولم يبين سبب إعطائه هذا التقييم. وقد استبان لي - من تعليقي آخر له - أن كل من يفرّد ابن جبان بتوثيقه؛ فهو لا بأس به - عنده!

نَعَمْ؛ وفي إسنادِ «الميزانِ» - أيضًا - : «محمدُ بنُ سعيدٍ»، وفي مطبوعِ «المُسندِ»: «قُتَيْبَةُ بنُ سعيدٍ!» ولم يَتَبَيَّنْ لي الصَّوابُ مِنْهُمَا؛ فِكِلَاهُمَا قَدْ رَوَاهُ عَنِ الرَّوَّاسِيِّ - كَمَا تَقَدَّمَ -!

أقولُ: فَكَانَ يَحْسُنُ بِالشَّيْخِ - أَمْتَعَ اللَّهُ بِهِ - أَنْ يُرَاجِعَ نَقْلَ «الميزانِ» عَلَى «مُسْنَدِ الشُّهَابِ»، الْمَخْطُوطِ أَوْ الْمَطْبُوعِ - إِنْ كَانَ أَحَدُهُمَا بِحَضْرَتِهِ وَفُتْنِدِ - . زَادَنَا اللَّهُ وَإِيَّاهُ حِرْصًا.

وظنيتُ أَنَّ عَثْمَانَ بنَ أَبِي شَيْبَةَ - وَحَدَهُ - هُوَ الَّذِي قَالَ: «عَنْ مُقَاتِلِ»؛ فَقَدْ قَرَنَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ - فِي سُؤَالِهِ لِأَبِيهِ - بِقُتَيْبَةَ، وَلَمْ أَرَهُ عَنْ قُتَيْبَةَ إِلَّا بِاسْمِهِ كَامِلًا: (مقاتل بن حيان)، وكذا كُلُّ مَنْ رَوَاهُ عَنْ حميدِ الرَّوَّاسِيِّ والحسنِ بنِ صالحٍ. وَعُثْمَانُ هُوَ رَاوِيهِ عَنْ حميدِ الرَّوَّاسِيِّ - عِنْدَ الأَزْدِيِّ^(١) -؛ فَتَأَمَّلْ.

وليسَ عَثْمَانُ فَوْقَ قُتَيْبَةَ وَمَنْ تَابَعَهُ؛ فَلَا يَرِجِحُ عَلَيْهِمْ؛ وَبِالتَّالِيِ فَلَنْ نَعْتَمِدَ رِوَايَتَهُ الَّتِي فِيهَا «عَنْ مُقَاتِلِ - مُهْمَلًا -» بِمُجَرَّدِهَا.

ثانياً: يَتَعَيَّنُ إِصْطَاقُ الوَهْمِ بِالحسنِ بنِ صالحٍ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ -، مَعَ ثِقَتِهِ وَصِدْقِهِ، - إِنْ بَرَّأْنَا سَاحَةَ (هَارُونَ أَبِي مُحَمَّدٍ) - ذَلِكَ المَجْهُولُ - مِنْ قَلْبِ اسْمِ (مُقاتلِ بنِ سليمانِ) إِلَى: (مُقاتلِ بنِ حَيَّانِ)؛ حَيْثُ لَمْ نَرِ أَحَدًا وَصَفَهُ بِأَنَّهُ رَاوِي أَوَّلِ كِتَابٍ وَضَعَهُ ابْنُ سُلَيْمَانَ (عَلَى قَوْلِ أَبِي حَاتِمٍ كَاللَّهِ)؛ فَهُوَ غَيْرُهُ فِي أَغْلَبِ الظَّنِّ. وَتَبَرُّتُهُ سَاحَةَ هَذَا الرَّجُلِ أَمْرٌ مُتَعَذَّرٌ.

(١) وكذا عِنْدَ البيهقيِّ - فِي رِوَايَةِ عِنْدَهُ -، كَمَا تَقَدَّمَ، إِلَّا أَنَّهُ اخْتَصَرَ الإسْنَادَ.

أما اتهامُ الذهبيِّ إيَّاهُ؛ فمتوجِّهٌ - عِنْدِي - إلى قلبِ اسمِ شَيْخِهِ - حَسْبُ - ، لا إلى وَضْعِ هَذَا الْحَدِيثِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ؛ لِأَنَّ اتِّهَامَهُ بِذَلِكَ إِنَّمَا يَكُونُ مُتَهَضِّمًا فِي حَالِ كَوْنِ رِجَالِ الْإِسْنَادِ ثِقَاتٍ سِوَاهُ - كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ - .
وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ مُقَاتَلًا هُوَ الْمُتَّهَمُ بِالْكَذِبِ وَالْوَضْعِ - مِنْ جِهَةٍ ،
وَلِأَنَّ رِوَايَتَهُ هَذَا الْحَدِيثِ ثَبَّتَتْ عِنْدَ النَّاقِدِ الْجِهْدِيِّ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ هَارُونَ هَذَا عَنْهُ - مِنْ جِهَةٍ أُخْرَى - ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ سَرَقَ
الْحَدِيثَ وَقَلَّبَ إِسْنَادَهُ . فَاللَّهُ أَعْلَمُ . وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ .

ثَالِثًا: الْحَدِيثُ بَاطِلٌ لَا أَضْلَ لَهُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ بِخُصُوصِهِ - مِنْ طَرِيقِ
قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ - ؛ وَلِذَلِكَ لَمْ يَعْرِفْهُ أَهْلُ الْبَصْرَةِ إِلَّا مِنْهُ - كَمَا ذَكَرَ
أَبُو عَيْسَى التِّرْمِذِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

لَكِنَّ الْمَتْنَ لَا يَتَهَيَّأُ الْحُكْمُ بِوَضْعِهِ أَوْ بَطْلَانِهِ، أَوْ هُوَ - عَلَى الْأَقْلَى -
مِمَّا تَفْتَاوَتْ الْأَنْظَارُ فِي الْحُكْمِ عَلَيْهِ بِذَلِكَ (١) . أَمَّا النَّكَارَةُ فَظَاهِرَةٌ؛ بَلْ
مُسَلِّمَةٌ .

وَأَمَّا الشَّطْرُ الثَّانِي: فَالْحُكْمُ عَلَيْهِ بِالْبُطْلَانِ مُتَوَجِّهٌ؛ لِتَضَمُّنِهِ أَمَارَةً مِنْ
أَمَارَاتِ الْوَضْعِ؛ وَهِيَ الْمُبَالَغَةُ فِي تَقْرِيرِ الثَّوَابِ . وَلِهَذَا الْقَاعِدَةُ اسْتِثْنَاءَاتُ
فِيمَا صَحَّ إِسْنَادُهُ وَتَلَقَّى بِالْقَبُولِ .

رَابِعًا: حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ التِّرْمِذِيُّ

(١) وَلَمْ أَدْرِ لِمَاذَا جَزَمَ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ بِوَضْعِهِ، مَعَ إِبْرَادِهِ إِيَّاهُ فِي نَهَايَةِ بَحْثِهِ مِنْ حَدِيثِ
أَبِي هُرَيْرَةَ - الَّذِي لَمْ يَبْلُغْ حَالَ إِسْنَادِهِ ذَلِكَ - ؟ نَعَمْ؛ الظَّاهِرُ أَنَّ هَذَا الْحُكْمَ مُتَوَجِّهٌ
عِنْدَهُ إِلَى نَفْسِ هَذَا الْمَتَنِ، عَلَى أَنَّهُ لَمْ يُفْصِحْ عَنْ ذَلِكَ صَرَاحًا . فَاللَّهُ أَعْلَمُ .

عَزَاهُ الْعَلَّامَةُ الْقُرْطُبِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ»: (٢/١٥)، وَالْحَافِظَانِ ابْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ حَجَرٍ - فِي «الْكَافِي» - إِلَى الْحَكِيمِ التِّرْمِذِيِّ فِي «نَوَادِرِ الْأُصُولِ»^(١). وَحَكَاهُ الْعَلَّامَةُ الْمُبَارَكْفُورِيُّ فِي «التُّحْفَةِ»: (١٩٨/٨) عَنِ ابْنِ كَثِيرٍ، وَلَمْ يَزِدْ!

وَقَدْ رَوَاهُ - أَيْضًا - ابْنُ الضَّرِيرِ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ»: (٢١٧، ٢١٨)، وَالْعُقَيْلِيُّ (١٤٣/٢)، وَالشَّجَرِيُّ فِي «أَمَالِيهِ»: (١١٨/١)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الشُّعْبِ»: (٢٤٦٥)، وَالْخَطِيبُ (٣٨٨/٢)، وَابْنُ الْجُوزِيِّ فِي «الْمَوْضُوعَاتِ»: (٢٤٧/١)، مِنْ طُرُقٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الْجُدْعَانِيُّ - مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ -، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ مَرْقَاعٍ، عَنْ هِلَالٍ، عَنِ الصَّلْتِ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سُورَةُ يَسَّ تَدْعَى فِي التَّوْرَةِ: الْمِعْمَةَ. قِيلَ: وَمَا الْمِعْمَةُ؟ قَالَ: تَعْمُ صَاحِبَهَا بِخَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وَتَدْعَى: الْمُدَافِعَةَ الْقَاضِيَةَ؛ وَتَدْفَعُ عَنْ صَاحِبِهَا كُلَّ سُوءٍ، وَتَقْضِي لَهُ كُلَّ حَاجَةٍ، وَمَنْ قَرَأَهَا عَدَلَتْ لَهُ عِشْرِينَ حِجَّةً، وَمَنْ سَمِعَهَا عَدَلَتْ لَهُ أَلْفُ دِينَارٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ كَتَبَهَا ثُمَّ شَرِبَهَا أَدْخَلَتْ جَوْفَهُ أَلْفَ دَوَاءٍ، وَأَلْفَ نُورٍ، وَأَلْفَ يَقِينٍ، وَأَلْفَ بَرَكَاتٍ، وَأَلْفَ رَحْمَةٍ، وَتَزَعَتْ مِنْهُ كُلَّ غَلٍّ، وَكُلَّ دَاءٍ!!»
وَهُوَ فِي «الْكَنْزِ»: (٥٩٠/١)، مَعْرُوفًا إِلَى الْحَكِيمِ وَالْبَيْهَقِيِّ وَخَدَّهُمَا.

(١) هُوَ فِيهِ (ص ٣٣٥)، وَكَذَا حَدِيثُ أَنَسٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ مُخْتَصِرَهُ مِنْ إِسْنَادِهِ سِوَى: «هِلَالٍ عَنِ الصَّلْتِ» (تَحَرَّفَ إِلَى: هِلَالِ بْنِ الصَّلْتِ)، وَلَمْ يَسُقْ شَارِحُهُ إِسْنَادَهُ؛ لِيُوقِعَهُ فِي الْقِطْعَةِ الَّتِي انْتَهَى قَبْلَهَا بِكَثِيرٍ. وَلَيْسَ لِمَعْرِفَةِ إِسْنَادِهِ كَبِيرُ فَايْدَةٌ؛ فَالظَّاهِرُ أَنَّ مَدَارَهُ عَلَى ابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ.

وَقَدْ ضَعَفَهُ التِّرْمِذِيُّ - كَمَا تَقَدَّمَ عَنْهُ - ، وَاسْتَنْكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ ، ثُمَّ
 الْبِيهَقِيُّ ، وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي « الْمَوْضُوعَاتِ » - وَقَدْ أُوْرَدَهُ مِنْ حَدِيثِ
 أَنَسٍ ^(١) وَأَبِي بَكْرٍ ، وَبِأَخْصَرَ مِنْهُ مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ - : « هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ
 جَمِيعِ طُرُقِهِ بَاطِلٌ لَا أَضْلَ لَهُ » ، حَتَّى قَالَ : « وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ : فَقَالَ
 النَّسَائِيُّ : مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُدْعَانِيُّ مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ » .

قُلْتُ : وَقَوْلُهُ أَشْبَهُ بِالصَّوَابِ ؛ فَإِنَّ لَوَائِحَ الْوَضْعِ وَالتَّهَافُتِ عَلَى هَذَا
 الْكَلَامِ لَا تُخْفَى عَلَى أَحَدٍ !

وَفِي الْإِسْنَادِ عِلَلٌ أُخْرَى - سِوَى الْجُدْعَانِيِّ - :

* فَابْنُ مِرْقَاعٍ ؛ قَالَ الْعُقَيْلِيُّ : « مُنْكَرُ الْحَدِيثِ » ، وَأُوْرَدَ هَذَا الْحَدِيثُ
 فِي تَرْجَمَتِهِ ^(٢) .

* وَإِسْمَاعِيلُ ؛ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ الْمَدَنِيِّ : ضَعِيفٌ ،
 بِاسْتِثْنَاءِ رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ عَنْهُ .

قَالَ الْحَافِظُ رحمته الله فِي « هَدْيِ السَّارِي » (ص ٤١٠ ، رِيَان) : « اِحْتَجَّ بِهِ

(١) عَنْ شَيْخٍ لَهُ عَنِ الْخَطِيبِ بِإِسْنَادِهِ إِلَى أَنَسٍ . وَهُوَ فِي « تَارِيخِهِ » : (٢/٣٨٧) ، وَقَالَ :
 « وَهَذَا الْحَدِيثُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ بَاطِلٌ - أَيضًا - . وَإِنَّمَا يُحْفَظُ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُدْعَانِيِّ ... » الْخ .

قُلْتُ : وَفِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ بْنِ عَامِرِ السَّمُرْقَنْدِيِّ ، وَهُوَ وَضَاعٌ .
 (٢) مَعَ أَنَّهُ أُوْرَدَ ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ وَالْجُدْعَانِيُّ فِي « ضَعْفَاتِهِ الْكَبِيرِ » - أَيضًا - : (١/٨٧ ، ٤/
 ١٠١) ؛ فِيهِ صَنْعُهُ رَدُّ عَلَى الْقَائِلِينَ بِأَنَّهُ لَا يَصِحُّ الْإِعْلَالُ بِضَعْفِ رَاوٍ أَوْ تَدْلِيْسِهِ -
 مَثَلًا - وَالْإِسْنَادُ إِلَيْهِ غَيْرُ ثَابِتٍ ، وَالْقَضِيَّةُ - بِرُمَّتِهَا - تَحْتَاجُ إِلَى تَحْرِيرِ وَاسْتِقْرَاءِ وَاسِعٍ
 لِتَصْرُفَاتِ الْأَيْمَةِ - رَحِمَهُمُ اللَّهُ - ، وَإِنْ كُنْتُ مُطْمَئِنًّا إِلَى جَوَازِ هَذَا الصَّنِيعِ .

الشَّيْخَانِ، إِلَّا أَنَّهُمَا لَمْ يُكْثِرَا مِنْ تَخْرِيجِ حَدِيثِهِ، وَلَا أَخْرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ مِمَّا تَفَرَّدَ بِهِ سِوَى حَدِيثَيْنِ، وَأَمَّا مُسْلِمٌ فَأَخْرَجَ لَهُ أَقَلَّ مِمَّا أَخْرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ. وَرَوَى لَهُ الْبَاقُونَ، سِوَى النَّسَائِيِّ؛ فَإِنَّهُ أَطْلَقَ الْقَوْلَ بِضَعْفِهِ...». حَتَّى قَالَ: «قُلْتُ: وَرَوَيْنَا فِي «مَنَاقِبِ الْبُخَارِيِّ» بِسَنَدٍ صَحِيحٍ أَنَّ إِسْمَاعِيلَ أَخْرَجَ لَهُ أَصُولَهُ، وَأَذِنَ لَهُ أَنْ يَنْتَقِيَ^(١) مِنْهَا، وَأَنْ يُعَلِّمَ لَهُ عَلَى مَا يُحَدِّثُ بِهِ لِيُحَدِّثَ بِهِ، وَيُعْرِضَ عَمَّا سِوَاهُ. وَهُوَ مُشْعِرٌ بِأَنَّ مَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْهُ هُوَ مِنْ صَحِيحِ حَدِيثِهِ؛ لِأَنَّهُ كَتَبَ مِنْ أَصُولِهِ. وَعَلَى هَذَا؛ لَا يَخْتَجُّ بِشَيْءٍ مِنْ حَدِيثِهِ - غَيْرَ مَا فِي الصَّحِيحِ -؛ مِنْ أَجْلِ مَا قَدَحَ فِيهِ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ، إِلَّا إِنْ شَارَكَهُ فِيهِ غَيْرُهُ؛ فَيُعْتَبَرُ فِيهِ».

قُلْتُ: وَهُوَ يُخْرِجُ عَنْهُ فِي «تَوَارِيخِهِ» أَشْيَاءَ يَسْتَنْبِطُ مِنْهَا أُمُورًا وَيَسْتَدِلُّ بِهَا عَلَى عِلَلٍ؛ فَالظَّاهِرُ أَنَّ حُكْمَهَا كَذَلِكَ.

وَعَلَيْهِ؛ فَقَدْ قَالَ فِي تَرْجَمَةِ الْجُدْعَانِيِّ مِنْ «تَارِيخِهِ الْكَبِيرِ» (١/١٥٧): «وَقَالَ لِي إِسْمَاعِيلُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الْجُدْعَانِيِّ الْقُرَشِيِّ الْمَكِّيَّ مُنْذُ سِتُونَ سَنَةً (كَذَا؛ وَالصَّوَابُ: سِتِينَ)، عَنْ عبيدِ اللَّهِ وَسليمانِ بْنِ مِرْقَاعٍ». فَكَأَنَّهُ يَعْنِي هَذَا الْحَدِيثَ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

* وَهَلَالٌ وَالصَّلْتُ: أَشَارَ الْخَطِيبُ إِلَى جِهَاتِهِمَا فِي «تَارِيخِهِ»: (٢/٣٨٧)؛ حَيْثُ قَالَ: «وَفِي إِسْنَادِهِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْمَجْهُولِينَ»^(٢).

(١) تَحَرَّفَ فِيهِ إِلَى: «يَنْتَقِي»، وَلَا شَكَّ فِي خَطئِهَا؛ وَهِيَ فِي الطَّبَعَةِ السَّلْفِيَّةِ: (ص ٣٩١) عَلَى الصَّوَابِ.

(٢) وَهَذَا يُؤَيِّدُ - أَيْضًا - الْقَضِيَّةَ الَّتِي أَشْرْتُ إِلَيْهَا آفًا فِي الصَّفْحَةِ السَّابِقَةِ - حَاشِيَةَ رَقْمِ (٢) -؛ فَتَأَمَّلْ!

* ولم يَبَيِّنْ لي سَمَاعُ بَعْضِ هَؤُلَاءِ مِنْ بَعْضِ، حَتَّى الصَّدِيقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ .
(وَقَدْ تَعَقَّبَ ابْنَ الْجَوْزِيِّ كُلُّ مِنَ السِّيَوطِيِّ فِي «الَلَّالِيِّ»: (٢٣٤/١)،
وَابْنِ عِرَاقٍ فِي «تَنْزِيهِ الشَّرِيعَةِ»: (٢٨٩/١)؛ بِمَا لَا طَائِلَ مِنْ وَرَائِهِ!
وَحَسْبُ هَذَا الْحَدِيثِ مَا ذَكَرْتُ وَبَيَّنْتُ.

خَامِسًا: أوردَ ابْنُ حِبَّانَ فِي «ثِقَاتِهِ»: (٣٧٩/٨، ٣٨٢) كُلاً مِنْ:
(عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ مَالِكِ بْنِ مَغُولٍ) وَ(عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ
مَوْفِقٍ).

والأوَّلُ: ذَكَرَ أَنَّهُ يَزُوي عَنْ: وَكَيْعٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكِيرِ الْغَنَوِيِّ.
وَالثَّانِي: ذَكَرَ أَنَّهُ يَزُوي عَنْ: أَبِي نَعِيمٍ وَأَبِيهِ. وَكُلُّهُمُ كُوفِيُّونَ، وَمِنْ نَفْسِ
طَبَقَةِ زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ - حَاشَا الْغَنَوِيِّ - . فَلَعَلَّ شَيْخَ الْبَزَّارِ فِي حَدِيثِ
أَبِي هُرَيْرَةَ أَحَدُ هَذَيْنِ.

ثُمَّ اسْتَدْرَكْتُ بِأَنَّهُ الثَّانِي - جَازِمًا بِذَلِكَ -؛ لَمَّا وَجَدْتُ الْخَطِيبَ -
قَدْرًا بِدُونِ تَعَمُّدِ بَحْثٍ - يَقُولُ فِي تَرْجُمَةِ الْبَزَّارِ مِنْ «تَارِيخِهِ» (٣٣٤/٤):
«سَمِعَ هَدْبَةَ بْنَ خَالِدٍ، وَعُمَرَ بْنَ مُوسَى الْحَادِي، وَإِسْمَاعِيلَ بْنَ سَيْفٍ،
وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ مَوْفِقٍ، . . .». وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ.

وَسَوْفَ أَتَعَرَّضُ لِهَذَا الرَّجُلِ بِصُورَةٍ أَضْرَحَ لَدَيْ الْكَلَامِ عَنْ عِلَلِ حَدِيثِ
أَبِي هُرَيْرَةَ - بِإِذْنِ اللَّهِ - .

٢- حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

رَوَاهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي «تَفْسِيرِهِ» - كَمَا فِي «الدَّرِّ الْمَثُورِ»: (٢٥٧/٥) - .

وَلَفْظُهُ: «لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْبٌ، وَقَلْبُ الْقُرْآنِ يَسَ . وَمَنْ قَرَأَ يَسَ فَكَأَنَّمَا قَرَأَ الْقُرْآنَ عَشْرَ مَرَّاتٍ» .

والتفسير المذكور في عداد المفقود حتى هذه اللحظة، ولم أر من نقله بإسناده - أو بغضه - عنه . لكنني لست أشك أن تفرّد ابن مردويه - في الأعم الأغلب - مظة النكارة والضعف الشديد - كما أشرت إليه في غير هذا الموضع، والأمثلة على ذلك كثيرة لديّ - .

٣ - حديث أبي بن كعب:

أولاً: من طريق زر بن حبيش الأسدي، عنه:

قال الحافظ أبو عبد الله القضاعي رحمته الله في «مسند الشهاب» (١٠٣٦): «أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن محمد الأذفوي: ثنا أبو الطيب أحمد بن سليمان الجريفي إجازة: أبنا أبو جعفر محمد بن جرير الطبري: حدثني زكريا بن يحيى: ثنا شبابة: ثنا مخلد بن عبد الواحد، عن علي بن زيد بن جدهان وعطاء بن أبي ميمونة، عن زر بن حبيش، عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لكل شيء قلباً، وإن قلب القرآن يس، ومن قرأ يس وهو يريد بها الله - عز وجل - غفر الله له، وأعطى من الأجر كأنما قرأ القرآن اثنتي عشرة مرة، وأيما مسلم قرئ عنه إذا نزل به ملك الموت سورة يس؛ نزل بكل حرف من سورة يس عشرة أملاك؛ يقومون بين يديه صُفُوفاً، يصلون عليه، ويستغفرون له، ويشهدون غُسله، ويشيعون جنازته، ويصلون عليه (كذا)، ويشهدون دفنه، وأيما مسلم قرأ يس وهو في سكرات الموت لم يقبض ملك الموت روحه حتى يجيئه رضوان حازن الجنة بشرية من شراب الجنة، فيشرها على فراشه، فيقبض

مَلَكِ الْمَوْتِ رُوحَهُ وَهُوَ رِيَّانُ، فِيمَكْتُ فِي قَبْرِهِ وَهُوَ رِيَّانُ، وَيُبْعَثُ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ وَهُوَ رِيَّانُ، وَلَا يَحْتَاجُ إِلَى حَوْضٍ مِنْ حِيَاضِ الْأَنْبِيَاءِ حَتَّى يَدْخُلَ
الْجَنَّةَ وَهُوَ رِيَّانُ»!!!

وَرَوَاهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْمَوْضُوعَاتِ»: (٢٣٩/١)، مِنْ طَرِيقِ أَبِي بَكْرِ
ابْنِ أَبِي دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَاصِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ
ابْنُ سَوَّارٍ، بِهِ مُطَوَّلًا، فِي فَصَائِلِ الْقُرْآنِ سُورَةَ سُورَةَ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَسُقْ هَذِهِ
الْقِطْعَةَ فِي فَضْلِ يَسَ (١).

وفيه: مخلد بن عبد الواحد. قال ابن حبان في «المجروحين» (٣/٤٣):
«يروي عن البصريين وعلي بن زيد بن جعدان وغيره (كذا؛
والصواب - عندي - حذف الواو الأولى)، روى عنه المكي بن إبراهيم
والناس، منكر الحديث جدًا؛ ينفرد بأشياء مناكير لا تشبه حديث الثقات؛
فبطل الاحتجاج به فيما وافقهم من الروايات».

(١) وزكريا بن يحيى الذي في إسناده القضاعي؛ هو ابن أيوب المدائني الضريز، سكت
عليه الخطيب في «تاريخه»: (٤٥٧/٨)، وله مناكير عديدة عن شبابة بن سوار،
ساقها الإخوان الأفاضل في بطاقته لدينا ب «دار التأصيل». ولكن شيخ القضاعي لم
أجده إلا في «الطالع السعيد»: (ترجمة ٢٢٥) مسكوتا عليه - كالعادة - . وشيخ شيخه
سكت عليه الخطيب - أيضا - (١٧٩/٤ : ١٨٠).

نعم؛ تابع زكريا: محمد بن عاصم الثقفي الأصبهاني - شيخ ابن أبي داود -، وهو
صدوق مصنف. ولكن لفظه الذي ساقه ابن الجوزي في فضل كل سورة مختصر جدًا؛ إذ
فيه: «نعم يا أبي؛ أيما مسلم قرأ فاتحة الكتاب أعطي من الأجر كمن قرأ ثلثي القرآن، وأعطي
من الأجر كأنما تصدق على كل مؤمن ومؤمنة، ومن قرأ آل عمران أعطي بكل آية منها أمانا
على جنس جهنم، ومن قرأ سورة النساء أعطي من الأجر كأنما تصدق على كل من ورثه ميراثا
...»، وهكذا باختصار في فضل كل سورة. فالله أعلم بحقيقة هذا التفاوت.

وقال الذهبي في تَرْجَمَتِهِ مِنَ «الميزان» (٤/٨٣): «ورَوَى عَنْهُ شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، عَنِ ابْنِ جُدْعَانَ. وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ زُرَّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِذَلِكَ الْخَبَرِ الطَّوِيلِ الْبَاطِلِ فِي فَضْلِ السُّورِ. فَمَا أَذْرِي مَنْ وَضَعَهُ إِنْ لَمْ يَكُنْ مَخْلُدًا افْتَرَاهُ؟ حَدَّثَ بِهِ الْخَطِيبُ^(١) عَنِ ابْنِ رِزْقِيهِ، عَنِ ابْنِ السَّمَاكِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوْحِ الْمَدَائِنِيِّ، عَنْ شَبَابَةَ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْكِنَانِيُّ: سَأَلْتُ أَبَا حَاتِمٍ عَنْ حَدِيثِ شَبَابَةَ، عَنْ مَخْلُدٍ: «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ كَذَا فَلَهُ كَذَا؟» فَقَالَ: ضَعِيفٌ».

وقال ابنُ الجوزي: «وَقَدْ فَرَّقَ هَذَا الْحَدِيثَ أَبُو إِسْحَاقَ الثُّغَلْبِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ»؛ فَذَكَرَ عِنْدَ كُلِّ سُورَةٍ مَا يَخْصُهَا، وَتَبِعَهُ أَبُو الْحَسَنِ الْوَاحِدِيُّ فِي ذَلِكَ، وَلَا أَعْجَبُ مِنْهُمَا - لِأَنَّهُمَا لَيْسَا مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ -؛ وَإِنَّمَا عَجِبْتُ مِنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي دَاوُدَ؛ كَيْفَ فَرَّقَهُ عَلَى كِتَابِهِ الَّذِي صَنَّفَهُ فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ حَدِيثٌ مُحَالٌ؟ وَلَكِنْ شَرَهُ جُمْهُورُ الْمُحَدِّثِينَ؛ فَإِنَّهُمْ مِنْ عَادَتِهِمْ تَنْفِيحُ حَدِيثِهِمْ وَلَوْ بِالْبَوَاطِيلِ! وَهَذَا قَبِيحٌ مِنْهُمْ؛ لِأَنَّهُ قَدْ صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي حَدِيثًا يُرَى أَنَّهُ كَذَبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ».

وهذا حديثٌ فضائلِ السُّورِ مَصْنُوعٌ بِلا شَكٍّ؛ وَفِي إِسْنَادِ الطَّرِيقِ

(١) وهذه مُتَابَعَةٌ صَحِيحَةٌ لِلْمَدَائِنِيِّ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَاصِمٍ، لَكِنِّي لَا أَذْرِي: أَمْطُولٌ لَفْظُهُ أَمْ مَخْتَصَرٌ؟ وَلَمْ أَهْتَدِ إِلَيْهِ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادٍ»، مَعَ اِحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ الْخَطِيبُ قَدْ رَوَاهُ فِي تَصْنِيفِ آخَرَ لَهُ. فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الأوّل: بزيع^(١)؛ قال الدارقطني: وهو متروك. وفي الطريق الثاني: مخلد بن عبد الواحد؛ قال ابن حبان: (فذكر بعض كلامه). وقد اتفق بزيع ومخلد على رواية هذا الحديث عن علي بن زيد، وقد قال أحمد ويحيى: علي بن زيد^(٢) ليس بشيء.

وبعد هذا؛ فنفس الحديث يدل على أنه مصنوع... إلخ.

قلت: وطريق بزيع بن حسان - أبي الخليل البصري - بمتابعة مخلد ابن عبد الواحد؛ عند العقيلي في «الضعفاء»: (١/١٥٦) - وعنه ابن الجوزي -.

وروى - عقب ذلك - بإسناده إلى علي بن الحسن بن شقيق المرزبي: سمعت ابن المبارك يقول في حديث أبي بن كعب عن النبي ﷺ: «من قرأ سورة كذا فله كذا، ومن قرأ سورة كذا»؛ قال ابن المبارك: «أظن الزنادقة وضعتة».

ثانياً: من طريق هارون بن كثير، عن زيد بن أسلم - أو: سالم -، عن أبيه، عن أبي أمامة، عنه:

قال الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي (٣/٨٥): «أخبرنا هلال الحفاز

(١) تحرقت إلى (بديع)، وفي مصادر شتى إلى (بزيع)!

(٢) قد حررت القول في (علي بن زيد بن جدهان)، وأوردت طائفة من مناكير حديثه؛ في حاشية «إمطة الجهل»: (ص ١٤: ١٦)، ولكن الإعلال به - هنا - ليس بشيء؛ لأنه مقرر في الإسناد بعطاء بن أبي ميمونة، وهو ثقة عند الجمهور، من رجال الجماعة - سوى الترمذي -، ورؤي بالقدر. وروايته هو وابن جدهان عن زر فيها تكلف وافتعال، ولم تُعهد من طريق الثقات.

قال: قُرئَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ رَزَقِ الْخَلَالِ - وَأَنَا أَسْمَعُ -
 فِي رَجَبِ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَخَمْسِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ. وَحَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ
 ابْنِ الْحَسَنِ الصَّوَّافِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ شَرِيكَ بْنِ
 الْفَضْلِ بْنِ خَالِدِ الْبَزَّازِ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ
 الْيَزْبُوعِيَّ: حَدَّثَنَا سَلَامُ بْنُ سَلِيمِ الْمَدَائِنِيِّ: حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ
 زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ: قَالَ لِي
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أُبَيُّ؛ إِنَّ جِبْرِيْلَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ، وَهُوَ يَقْرَأُ
 عَلَيْكَ السَّلَامَ». قَالَ: «وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ».

قُلْتُ: وَرَوَاهُ - أَيْضًا - ابْنُ عَدِيٍّ (٢٥٨٨/٧) - فَاخْتَصَرَ لَفْظَهُ - ،
 وَابْنُ مَرْدَوِيهِ فِي «تَفْسِيرِهِ» - كَمَا فِي «اللَّالِي الْمَصْنُوعَةِ»: (٢٢٧/١)
 وَ«الْكَافِي الشَّافِي»: (ص ١٤٠) - ، وَالثَّعْلَبِيُّ - كَمَا فِيهِ - ، وَالشَّجَرِيُّ
 (٩٨/١ : ١٠٣) ، مِنْ هَذَا الْوَجْهِ . وَلَفْظُهُ - كَمَا هُوَ عِنْدَهُ - : «إِنَّ لِكُلِّ
 شَيْءٍ قَلْبًا، وَإِنَّ قَلْبَ الْقُرْآنِ يَسُ ، وَمَنْ قَرَأَ سُورَةَ يَسَ يُرِيدُ بِهَا اللَّهُ غَفَرَ اللَّهُ
 لَهُ . . .» ؛ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِ الرَّوَايَةِ الْأُولَى عَنْ أُبَيِّ .

وَسَلَامُ الْمَدَائِنِيِّ مَثْرُوكٌ ^(١) .

وَلَكِنْ ؛ قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « وَرَوَاهُ عَنْ هَارُونَ بْنِ كَثِيرٍ : الْقَاسِمُ بْنُ
 الْحَكَمِ الْعُرْنِيُّ ^(٢) بِطَوِيلِهِ سُورَةَ سُورَةَ . وَرَوَاهُ عَنْ هَارُونَ : يُوسُفُ بْنُ

(١) لَكُنِّي لَا أَدْرِي : هَلْ رَوَاهُ ابْنُ مَرْدَوِيهِ وَالثَّعْلَبِيُّ مِنْ طَرِيقِهِ أَمْ لَا؟ فَإِنَّ ابْنَ حَجَرَ
 وَالسِّيُوطِيَّ مَا بَيَّنَّا ذَلِكَ .

(٢) تَحَرَّفَتْ فِي الْمَطْبُوعِ إِلَى : «الغزي» .

عَطِيَّة - الكُوفِي لَا البصريُّ - بَعْضُهُ. وهَارُونُ غَيْرُ مَعْرُوفٍ، وَلَمْ يُحَدِّثْ
بِهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ غَيْرُهُ، وَهَذَا الْحَدِيثُ غَيْرُ مَحْفُوظٍ عَنْ زَيْدٍ».

قُلْتُ: وَالْقَاسِمُ أَصْلَحُهُمْ حَالًا؛ فَإِنَّهُ صَدُوقٌ لَا بَأْسَ بِهِ، رُمِيَ بِشَيْءٍ مِنَ
الْعَفْلَةِ. وَيُوسُفُ بْنُ عَطِيَّةِ الْكُوفِيُّ مَثْرُوكٌ؛ اتَّهَمَهُ الْفَلَّاسُ^(١).

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونُوا قَدْ تَوَبَّعُوا فِي الْأَسَانِيدِ الَّتِي لَمْ نَطَّلِعْ عَلَيْهَا. فَاللَّهُ
أَعْلَمُ.

(وهَارُونُ): قَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَدِيثٍ آخَرَ لَهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ
إِلَى أَبِي أُمَامَةَ وَابْنِ عُمَرَ: «هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ، لَا أَعْرِفُ مِنَ الْإِسْنَادِ إِلَّا
أَبَا أُمَامَةَ!» كَمَا فِي «عِلَلِ الْحَدِيثِ» لَوْلَدِهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: (١٨٨٠).

وَفِيهِ: «عَنْ زَيْدِ بْنِ سَالِمٍ - أَوْ ابْنِ أَسْلَمَ -، عَنْ أَبِيهِ».

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «الْمِيزَانِ» (٢٨٦/٤): «مَجْهُولٌ، وَزَيْدٌ عَنْ أَبِيهِ
نَكْرَةٌ».

وَمِمَّا زَادَهُ عَلَيْهِ الْحَافِظُ فِي «اللِّسَانِ» (١٨١/٦): «قُلْتُ: وَوَقَعَ
فِي بَعْضِ طُرُقِهِ: زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، وَهُوَ تَحْرِيفٌ؛ وَالصَّوَابُ: زَيْدُ بْنُ
سَالِمٍ».

وَقَالَ السِّيُوطِيُّ فِي «الذَّلَالِيِّ»: «وَمِنْ طُرُقِهِ الْبَاطِلَةِ: طَرِيقُ هَارُونِ بْنِ

(١) وَفِي تَرْجَمَتِهِ مِنْ «تَهْدِيبِ الْكَمَالِ»: (٤٤١/٣٢) تَحَرَّفَ شَيْخُهُ هَارُونُ بْنُ كَثِيرٍ إِلَى:
«مِرْوَانَ بْنِ كَثِيرٍ!» وَقَدْ رَوَاهُ عَنْ يُوسُفَ هَذَا ابْنُ مَنِيعٍ فِي «مُسْنَدِهِ» - كَمَا فِي
«الْمَطَالِبِ» (الْمُسْنَدَةُ: ق ١/٥٠٠) - بِالْقِطْعَةِ الَّتِي تَخُصُّ فَضْلَ يَسَّ حَسْبُ. وَقَدْ
أَشَارَ ابْنُ عَدِيٍّ إِلَى أَنَّ يُوسُفَ قَدْ رَوَى بَعْضَهُ.

كثير، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن أبي أمامة، عن أبي بن كعب. أخرجه ابن عدي في «الكامل»؛ وقال: رواه عن هارون... إلخ. إلى أن قال: «وهذه الأحاديث الثلاثة (يعني: هذا، وحديثي بزيع ومخلد) مُخرَجة بطولها في آخر تفسير ابن مردويه...».

(طرفة) تتعلق بهذا الحديث:

روى ابن الجوزي في «الموضوعات»: (١/٢٤١)، بإسناده إلى محمود بن غيلان: سمعت مؤملاً^(١) يقول: حدثني شيخ بفصائل سور

(١) هو ابن إسماعيل العدوي البصري نزيل مكة رحمته الله، وقد كان صلماً في السنة، شديداً على أهل البدع؛ فلعله صنع ذلك من هذا الباب.

أو لعله تأثر بشيخه شعبة بن الحجاج رحمته الله؛ فهو الذي اشتهر عنه هذا الصنيع وداع في تتبع الروايات؛ لضمان اتصال الإسناد، ومعرفة مخرج الحديث وأحوال روايته، ولعل مؤملاً رحمته الله (إن صححت الحكاية) كان يفعل ذلك في أول حياته وبداية نشاطه العلمي. وإلا؛ فإنه كان قد دفن كُتبه - كما قال أبو الفضل الهروي الحافظ الشهيد رحمته الله - وجاور بمكة. ومع ذلك؛ فلم يكف عن التحديث؛ فوقع له أوهام كثيرة أشار إليها: سليمان بن حرب، وابن سعد، والفسوي، وأبو حاتم، وابن نصر المروزي، وزكريا الساجي، وأبو الفضل بن عمار الشهيد، والدارقطني، وغيرهم.

وقد ركنت نفسي إلى جمع هذه الأوهام تمهيداً لبيانها، وقد شرعت في الجزء الأول منها - مُقسماً على أسماء شيوخه الذين وهم عليهم - منذ زمان، ولكنني لم أكمله؛ فأسأل الله العون والسداد.

وهذه القصة تبين أن المتصوفة كانوا من أعظم الخلق ضرراً على الإسلام وأهله - ومثلهم الرافضة المتشعبة - منذ قديم الزمان؛ فهما صنوان في الكذب والاختلاق، ونسج الأساطير والخيالات، ودسها على عباد الله الساهين الغافلين.

أمّا الرُهاذ - أمثال: داود الطائي، وبشر بن الحارث، وإبراهيم بن أدهم، والفضيل بن عياض -؛ فقد حارل الصوفية انتحالهم، وهم أهل علم وفقه وسنة، ومنهم المرابطون المُجاهدون في سبيل الله عز وجل، ولكن غلب عليهم طلب الإخلاص وقلة مخالطة الناس، والله أعلم بهم.

الْقُرْآنِ الَّذِي يُرَوَى عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ؛ فَقُلْتُ لِلشَّيْخِ: مَنْ حَدَّثَكَ؟ قَالَ: حَدَّثَنِي شَيْخٌ بَوَاسِطٍ - وَهُوَ حَيٌّ - . فَصِرْتُ إِلَيْهِ؛ فَقَالَ: حَدَّثَنِي شَيْخٌ بَعْدَانَ. فَصِرْتُ إِلَيْهِ؛ فَأَخَذَ بِيَدِي؛ فَأَدْخَلَنِي بَيْتًا؛ فَإِذَا فِيهِ قَوْمٌ مِنَ الْمُتَصَوِّفَةِ وَمَعَهُمْ شَيْخٌ. فَقَالَ: هَذَا الشَّيْخُ حَدَّثَنِي؛ فَقُلْتُ: يَا شَيْخُ؛ مَنْ حَدَّثَكَ؟ فَقَالَ: لَمْ يُحَدِّثْنِي أَحَدٌ؛ وَلَكِنَّا رَأَيْنَا النَّاسَ قَدْ رَغِبُوا عَنِ الْقُرْآنِ؛ فَوَضَعْنَا لَهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ؛ لِيَضْرِبُوا وُجُوهَهُمْ إِلَى الْقُرْآنِ!»!

ثُمَّ رَوَاهَا (١/٢٤١: ٢٤٢) مِنْ وَجْهِ آخَرَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ غِيلَانَ، بَنَحْوِ الْأُولَى.

وَفِي الْإِسْنَادِ الْآخِرِ: الْقَاضِي أَبُو الْعَلَاءِ الْوَاسِطِيُّ - شَيْخُ الْخَطِيبِ فِيهَا -، عَنْ أَبِي بَكْرِ الْمَفِيدِ. وَفِيهِمَا مَقَالٌ شَدِيدٌ. وَفِي الْأَوَّلِ بَعْضُ مَنْ لَمْ أَتَحَقَّقْ مِنْهُ. فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٤- حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِالشَّطْرِ الْأَوَّلِ:

قَالَ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرِ الْبَزَّارُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «مُسْنَدِهِ»: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ الْفَضْلِ: ثنا زيدٌ: ثنا حميدٌ، عن عطاءٍ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْبًا، وَقَلْبُ الْقُرْآنِ يَسَّ». - كَمَا فِي «كَشْفِ الْأَسْتَارِ»: (٢٣٠٤) لِلْحَافِظِ الْهَيْثَمِيِّ، وَ«مُخْتَصَرِ زَوَائِدِ الْبَزَّارِ»: (١٥٤٩) لِلْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ (رَحِمَهُمَا اللَّهُ) - .

وَهَذَا إِسْنَادٌ مُنْكَرٌ؛ لَهُ عِلَّتَانِ:

الْأُولَى: جَهَالَةُ حَالِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ مُوَقِّعٍ - وَهُوَ الثَّقَفِيُّ

الْكُوفِيُّ - ، شَيْخِ الْبَزَّازِ؛ حَيْثُ انْفَرَدَ ابْنُ حِبَّانَ بِإِيرَادِهِ فِي «الثَّقَاتِ» - كَمَا تَقَدَّمَ - .

وَمَا رَأَيْتُ لَهُ تَرْجَمَةً مُسْتَقِلَّةً فِي مَكَانٍ آخَرَ . وَلَمْ أَرَ هَذَا الْحَدِيثَ مَوْصُولًا عَنْ زَيْدِ بْنِ حُبَابِ الْعُكْلِيِّ الْحَافِظِ إِلَّا مِنْ جِهَتِهِ؛ فَهَلْ لَهُ مَدْخَلٌ فِي نَكَارَتِهِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ؟ عِلْمُ ذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ - تَعَالَى - .

وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ قَدْ تُوْبِعَ؛ فَقَدْ عَرَفَ الْحَدِيثَ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ بَعْضُ الْحَفَاطِ؛ كَالْتَرْمِذِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَمَا تَقَدَّمَ عَنْهُ .

وَرَوَاهُ ابْنُ مَرْدَوِيهِ - أَيْضًا - فِي «تَفْسِيرِهِ» - كَمَا فِي «الدَّرِّ الْمَثُورِ»: (٢٥٧/٥) -؛ حَيْثُ قَالَ السِّيَوطِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَقَبَ حَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ - بِاللَّفْظِ التَّامِّ الْمُتَقَدِّمِ - : «وَأَخْرَجَ ابْنُ مَرْدَوِيهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَنْسِ مِثْلَهُ» . فَاللَّهُ أَعْلَمُ .

الثَّانِيَةُ: جِهَالَةُ شَيْخِ شَيْخِهِ - أَيْضًا - : حَمِيدِ الْمَكِّيِّ، مَوْلَى آلِ عُلُقَمَةَ، كَمَا تَقَدَّمَ عَنِ الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

(وَقَالَ) الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «تَارِيخِهِ الصَّغِيرِ»: (١٢٣/٢: ١٢٤) - وَعَنْهُ: ابْنُ عَدِيٍّ (٦٨٩/٢) - : «حَمِيدُ الْمَكِّيِّ، مَوْلَى ابْنِ عُلُقَمَةَ، رَوَى عَنْهُ زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ ثَلَاثَةَ أَحَادِيثَ، زَعَمَ أَنَّهُ سَمِعَ عَطَاءً، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ سَلْمَانَ (تَحَرَّفَتْ إِلَيَّ: سَلِيمَانَ؛ وَالتَّصْوِيبُ مِنَ «الْكَامِلِ» وَ«تَهْذِيبِ الْكَامِلِ»: (٤١٥/٧))، وَلِمَا سَيَأْتِي - قَرِيبًا -، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَحَدِيثَيْنِ آخَرَيْنِ لَا يُتَابَعُ فِيهِمَا» .

قَالَ الْحَافِظُ الْمِرْزِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «يَعْنِي: حَدِيثَ سَلْمَانَ فِي الدُّعَاءِ: «مَنْ

قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُكَ، وَأَشْهَدُ مَلَائِكَتَكَ . . . الْحَدِيثُ، وَفِي آخِرِهِ:
«مَنْ قَالَهَا مَرَّةً عَتِقَ ثَلَاثَةَ^(١) مِنَ النَّارِ . . . الْحَدِيثُ».

وَقَالَ الْبِرْقَانِيُّ فِي «سُؤَالَاتِهِ لِلدَّارِقُطْنِيِّ» (٦٦): «قُلْتُ: فَحَمِيدٌ مَوْلَى
عَلْقَمَةَ عَنْ عَطَاءٍ؟ قَالَ: مَجْهُولٌ»^(٢).

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: «وَحَمِيدٌ الْمَكِّيُّ لَمْ يُنْسَبْ وَلَمْ يُذَكَرْ أَبُوهُ، وَحَدِيثُهُ -
هَذَا الْمِقْدَارَ الَّذِي ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ - لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ - كَمَا قَالَ -».

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «الْمُغْنِيِّ» (١٩٦/١): «قَالَ الْبُخَارِيُّ: لَا يُتَابَعُ
عَلَيْهِ».

وَقَالَ فِي «الْكَاشِفِ» (٢٥٩/١): «لَيْنٌ».

وَحَكَى فِي «الْمِيزَانِ»: (٦١٨/١) مَا حَكَاهُ عَنِ الْبُخَارِيِّ فِي
«الْمُغْنِيِّ»، وَزَادَ: «قُلْتُ: لَهُ ثَلَاثَةُ أَحَادِيثَ^(٣). قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: لَا يُتَابَعُ
عَلَى بَعْضِ^(٤) حَدِيثِهِ. قُلْتُ: هُوَ أَضْعَفُ مِنْ حَمِيدِ بْنِ قَيْسِ الْمَكِّيِّ
الْمَذْكُورِ».

(١) تَحَرَّفَتْ فِي الْمَطْبُوعِ إِلَى: «ثَلَاثَةَ».

(٢) قَالَ الْعَلَامَةُ الْمَعْلَمِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَاشِيَةِ «الْفَوَائِدِ الْمَجْمُوعَةِ» (ص ٢٩٩): «وَالْمَجْهُولُ
إِذَا رَوَى خَبْرَيْنِ لَمْ يُتَابَعُ عَلَيْهِمَا؛ فَهُوَ تَالِفٌ».

(٣) هَذِهِ مِنْ تَمَامِ عِبَارَةِ الْبُخَارِيِّ فِي «التَّارِيخِ الصَّغِيرِ» - كَمَا رَأَيْتَ -.

(٤) لَيْسَ هَذَا لَفْظُ ابْنِ عَدِيٍّ - كَمَا رَأَيْتَ - وَلَا مَعْنَاهُ! فَمِنْ الْخَطِئِ الْبَيِّنِ مَا جَرَى عَلَيْهِ كَثِيرٌ
مِنَ الْمُعَاصِرِينَ مِنَ الْاِعْتِمَادِ عَلَى كُتُبِ الْمُتَأَخِّرِينَ - كِ «الْمِيزَانِ» وَ«تَهْذِيبِ
التَّهْذِيبِ»، وَمَا شَاهَهُمَا -، دُونَ الرُّجُوعِ إِلَى الْأُصُولِ الَّتِي يَنْقَلُ عَنْهَا أَوْلَئِكَ الْأَيْمَةُ
الْمُتَأَخَّرُونَ، إِلَّا أَنْ لَا نَجِدَ تِلْكَ التُّصَوِّصَ عِنْدَ أَحَدٍ سِوَاهُمْ؛ فَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

وَجَهَّلَهُ الْحَافِظُ فِي «التَّقْرِيبِ»: (١٥٦٨) - كَمَا تَقَدَّمَ - .

وَحَدِيثُهُ هَذَا أَوْرَدَهُ فِي «الكَافِي الشَّافِي»: (ص ١٤٠)، مَعْرُوفًا لِلْبِزَّارِ،
وَأَعْلَهُ بِضَعْفِهِ .

وَقَالَ فِيهِ ابْنُ كَثِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْظُورٌ فِيهِ» - كَمَا تَقَدَّمَ .

وَلَمْ أَرَهُ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» لِلْهَيْثَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مَعَ كَوْنِهِ عَلَى شَرْطِهِ!
(وَالْمُلاحِظُ) أَنَّ مَنَاقِيرَ حَمِيدٍ هَذَا - الَّتِي يَرُويها بِهَذَا الإِسْنَادِ الوَاحِدِ -
تُذَنِّدُنْ - كُلُّهَا - حَوْلَ قَضِيَّةٍ بَعَيْنِهَا؛ هِيَ (فَضْلُ ذِكْرِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -)،
بَلْ حَوْلَ صَحَابَةِ بَأَعْيَانِهِمْ، هُمْ: أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، وَسَلْمَانُ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ!

فَمِنْهَا:

١ - مَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «جَامِعِهِ»: (٣٥٠٩)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَعْقُوبَ،
عَنْ زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ، عَنْهُ، بِهِ: «إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا». قُلْتُ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ وَمَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: الْمَسَاجِدُ. قُلْتُ: وَمَا الرِّتْعُ
يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ،
وَاللَّهُ أَكْبَرُ» .

وَعَيْنُ هَذَا الْحَدِيثِ: رَوَاهُ البَرَّازُ - كَمَا فِي «الْكَشْفِ»: (٣٠٧٨) - ،
عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدِ الجَوْهَرِيِّ: ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، بِهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١): «أَلَا تَرْتَعُ فِي رَوْضَةٍ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ

(١) كَذَا فِي «كَشْفِ الأُسْتَارِ». وَفِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» بِدُونِ قَوْلِهِ: «رَجِمَهُ اللَّهُ» .

وتريحُ فيها؟» فقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ وَمَا الرَّتْعُ؟ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ،
وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ».

قَالَ سَلْمَانُ: «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ غَرْسًا، فَمَا غِرَاسُ الْجَنَّةِ؟» . قَالَ:
«سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ».

وَشَيْخَا التِّرْمِذِيِّ وَالْبَزَّارِ كِلَاهُمَا ثِقَّةٌ حَافِظٌ!

نَعَمْ؛ وَرُويَ هَذَا الْمَثْنُ مُخْتَصِرًا، مِنْ طُرُقٍ، بِغَيْرِ هَذَا السِّيَاقِ (١).

(١) وَرَوَاهُ الْحَافِظُ فِي «تَتَائِجِ الْأَفْكَارِ»: (٢١/١)، مِنْ طَرِيقِ جَعْفَرِ الْفَرِيَابِيِّ: حَدَّثَنِي
الْفَضْلُ بْنُ مِقَاتِلِ الْبَلْخِيِّ: ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، بِهِ؛ بِلَفْظٍ: «يَا أَبَا بَكْرٍ؛ إِذَا مَرَزْتَ
بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ؛ فَارْتَعِ فِيهَا»، قَالَ: وَمَا الرَّتْعُ فِيهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ،
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ».

وَقَالَ الْحَافِظُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ . . .».

قُلْتُ: أَمَّا اللَّفْظُ الْمُخْتَصَرُ الَّذِي أَغْنَيْهِ؛ فَهُوَ: «إِذَا مَرَزْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ؛ فَارْتَعُوا»، قَالُوا:
وَمَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «حَلَقَ الذُّكْرُ». وَقَدْ رُويَ مِنْ طُرُقٍ مُنْكَرَةً وَوَاهِيَةً؛ عَنْ أَنَسٍ وَجَابِرِ
وَإِبْنِ عَمَرَ وَغَيْرِهِمْ.

وَلِي رِسَالَةٌ فِي تَحْسِينِهِ طُبِعَتْ مُنْذُ سِتِّ سَنَوَاتٍ؛ بِاسْمٍ: «أَخَذِ الْجَنَّةَ بِحُسْنِ حَدِيثِ الرَّتْعِ
فِي رِيَاضِ الْجَنَّةِ»، لَوْ لَمْ أَضْعُهَا لَكَانَ خَيْرًا لِي - إِنْ شَاءَ اللَّهُ -؛ وَلِكُنِّي - وَفَتْنِدُ - كُنْتُ
أَشَدَّ جَهْلًا مِنِّي الْآنَ بِقَوَاعِدِ هَذَا الْعِلْمِ الشَّرِيفِ، وَأَتَمُّ لَمْ يَكُونُوا يُحَسِّنُونَ أَوْ يُصَحِّحُونَ مَثْنًا
مِنَ الْمَثُونِ مِنْ مَجْمُوعِ طُرُقٍ ضَعِيفَةٍ ضَعْفًا لَا يَنْجِبُ؛ بَلْ بِشُرُوطٍ لَا تَنْطَبِقُ عَلَيَّ هَذَا الْحَدِيثِ،
وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

بِلِ التِّرْمِذِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - الَّذِي اضْطَلَحَ عَلَيَّ هَذَا - اشْتَرَطَ انْتِفَاءَ الشُّدُودِ؛ فَالتَّكَارَةُ كَذَلِكَ - بَلْ
أَصْلُ سَبِيلًا -.

وَقَدْ أَلْحَقْتُ بِالرِّسَالَةِ الْمَذْكُورَةِ - أَيْضًا - «أَذْكَارَ الصَّبَاحِ وَالْمَسَاءِ وَبَعْدَ الصَّلَاةِ»،
وَتَرَاجَعْتُ عَنْ كَثِيرٍ مِمَّا فِيهَا.

وَقَدْ أَشَارَ عَلَيَّ أَحَدُ الْإِخْوَةِ أَنْ أُفْرِدَ رِسَالَةَ لِبَيَانِ مَا رَجَعْتُ عَنْهُ وَتَبَيَّنَ لِي عَدَمُ ثُبُوتِهِ؛ فَلَمْ
تُخَفَّ عَلَيَّ وَجَاهَةٌ رَأَيْهِ؛ فَعَزَمْتُ عَلَيَّ ذَلِكَ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

٢- وَمَا رَوَاهُ الْبِزَّارُ فِي «مُسْنَدِهِ» أَيْضًا - كَمَا فِي «الْكَشْفِ»: (٣٠٩٢) - : «حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْحَبَابِ، بِهِ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ جَالِسٌ، وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَابْنُ مَسْعُودٍ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَنَعِيمُ بْنُ سَلَامَةَ؛ إِذْ قَدِمَ بَرِيدٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ بَعْثِ بَعْثِهِ؛ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ مَا رَأَيْنَا بَعثًا أَسْرَعَ إِيَابًا وَلَا أَكْثَرَ مَغْنَمًا مِنْ هَؤُلَاءِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا بَكْرٍ؛ أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ أَسْرَعُ إِيَابًا وَأَفْضَلُ مَغْنَمًا؟ مَنْ صَلَّى الْغَدَاةَ فِي جَمَاعَةٍ، ثُمَّ ذَكَرَ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ». قَالَ الْبِزَّارُ: «لَا نَعْلَمُ أَحَدًا شَارَكَ حَمِيدًا فِي هَذَا، وَلَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ غَيْرَهُ».

قُلْتُ: قَدْ رُوِيَ مَعْنَاهُ مِنْ أَوْجِهِ أُخْرَى لَا يَصِحُّ مِنْهَا شَيْءٌ.

وَشَيْخُ الْبِزَّارِ - وَإِنْ كَانَ مُبْهَمًا - لَا نَدْرِي مَنْ هُوَ، وَقَدْ يَكُونُ (عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ مُوَفَّقٍ) - أَيْضًا -، لَكِنَّهُ تَوَبَّعَ.

قَالَ الْحَافِظُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي تَرْجَمَةِ (نَعِيمِ بْنِ سَلَامٍ - وَيُقَالُ: ابْنُ سَلَامَةَ السَّلْمِيِّ) - مِنْ «الْإِصَابَةِ» (٥٦٧/٣): «لَهُ ذِكْرٌ فِي حَدِيثِ أَخْرَجَهُ الْبِزَّارُ مِنْ طَرِيقِ زَيْدِ بْنِ الْحَبَابِ...»؛ فَذَكَرَهُ.

وَقَالَ: «وَقَعَ لَنَا بَعْلُو فِي «الْمَعْرِفَةِ» لِابْنِ مُنْدَه...».

ثُمَّ رَأَيْتُهُ فِي «الْمَعْرِفَةِ» لِأَبِي نَعِيمٍ: (٢ أ ق ٢١٧ أ)، مُعَلَّقًا مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَاصِمٍ^(١)، عَنْ زَيْدٍ، بِهِ.

(١) وَقَعَ فِي اسْمِهِ وَهُمْ فِي الطَّبَعَةِ الْأُولَى لِلْكِتَابِ، سَأَنْبَهُ عَلَيْهِ فِي الْمُلَاحَظَاتِ آخِرَ هَذِهِ الطَّبَعَةِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ -.

٣- وَمَا رَوَاهُ ابْنُ عَدِيٍّ (٢/٦٨٩ - ٦٩٠)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ»: (٦/٢٢٠)، مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الصَّوْفِيِّ: ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، بِهِ، إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ: حَدَّثَنِي سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ^(١): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُكَ، وَأَشْهَدُ مَلَائِكَتَكَ، وَحَمَلَةَ عَرْشِكَ، وَأَشْهَدُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ؛ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، وَحَدَاكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، وَأَكْفَرُ مَنْ أَبِي مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ. مَنْ قَالَهَا مَرَّةً عَتَقَ ثُلُثَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ قَالَهَا مَرَّتَيْنِ عَتَقَ ثُلُثَاهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ قَالَهَا ثَلَاثًا عَتَقَ كُلَّهُ مِنَ النَّارِ».

وَتَقَدَّمَتْ إِشَارَةُ الْبُخَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى هَذَا الْحَدِيثِ مِمَّا لَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ حَمِيدٌ.

رَوَاهُ - أَيْضًا - الْبَرَّازُ - كَمَا فِي «مُخْتَصَرِ زَوَائِدِهِ»: (٢٠٨٩) لِلْحَافِظِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : «حَدَّثَنَا أَحْمَدُ: ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ...»؛ فَذَكَرَهُ.

وَشَيْخُهُ - أَحْمَدُ - لَمْ يَعْرِفْهُ الْهَيْثَمِيُّ (١٠/٨٦)، وَأَعْلَاهُ هُوَ وَالْحَافِظُ بِضَعْفِ حَمِيدٍ.

وَهَذَا الشَّيْخُ قَدْ يَكُونُ ابْنُ يَحْيَى الصَّوْفِيُّ - الَّذِي رَوَاهُ ابْنُ عَدِيٍّ وَالطَّبْرَانِيُّ مِنْ طَرِيقِهِ - . وَقَدْ يَكُونُ ابْنُ يَحْيَى الْحَجْرِيُّ - الْآتِي ذِكْرُهُ - ؛ فَقَدْ رَوَاهُ - أَيْضًا - الْحَاكِمُ (١/٥٢٣)، مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الْحَجْرِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ؛ فَقَالَ: «حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ

(١) كَذَا فِي «الْكَامِلِ». وَلَفْظُ الطَّبْرَانِيِّ: «عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ».

مهران (!): ثنا عطاء...؛ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ، وَقَالَ: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ
الإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ».

قَالَ الذَّهَبِيُّ - مُلَخَّصًا كَلَامَهُ بِغَيْرِ تَعْقِبٍ - : «صَحِيحٌ».

وَقَدْ اغْتَرَّ بِظَاهِرِ هَذَا الإِسْنَادِ: الأَسْتَاذُ العَلَامَةُ الألبَانِيُّ - حَفِظَهُ اللّهُ -؛
فَقَالَ فِي «الصَّحِيحَةِ» (٢٦٧): «وَهُوَ كَمَا قَالَا. وَلَهُ شَاهِدٌ ضَعِيفٌ. كَمَا
بَيَّنَّتْهُ فِي «سِلْسِلَةِ الأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ»: رَقْم (١٠٤١) اهـ.

قُلْتُ: والحجري - فِي إِسْنَادِ الحَاكِمِ - هُوَ: أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ المَنْدَرِ
الكُوفِيُّ. قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ: «صَدُوقٌ». كَمَا فِي «سُؤَالَاتِ الحَاكِمِ
لَهُ»: (تَرْجَمَةٌ: ٤).

وَأَمَّا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الصُّوفِيُّ، وَهُوَ ابْنُ زَكَرِيَّا، الأُودِيُّ الكُوفِيُّ،
العَابِدُ، أَبُو جَعْفَرٍ: فَهُوَ مِنْ رِجَالِ «التَّهْذِيبِ».

وَهُوَ ثِقَّةٌ بِإِطْلَاقٍ؛ فَقَدْ وَثَّقَهُ أَبُو حَاتِمٍ وَابْنُ حِبَّانَ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: «لَا
بَأْسَ بِهِ». وَرَوَى عَنْهُ هُوَ وَالبُخَارِيُّ فِي «تَارِيخِهِ». كَمَا فِي «تَهْذِيبِ
الْكَمَالِ»: (٥١٨/١) -.

وَمَعْلُومٌ - بَدَاهَةٌ - أَنَّ الصَّدُوقَ - بَلِ الثَّقَّةَ الحَافِظَ - يَهُمُّ، وَيُخْطِئُ،
وَيُخَالِفُ.

فَإِنْ لَمْ يَكُنِ الوَهْمُ فِي تَسْمِيَةِ شَيْخِ زَيْدِ بْنِ الحُبَابِ مِنَ الحَاكِمِ نَفْسِهِ أَوْ
شَيْخِهِ الأَصَمِّ؛ فَهُوَ مِنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الحَجْرِيِّ. يُؤَيِّدُ ذَلِكَ قَرَائِنُ شَتَّى؛
مِنْهَا:

١- أَنَّ الْحَدِيثَ مَعْدُودٌ فِي مَنَاكِيرِ حَمِيدِ الْمَكِّيِّ، وَبِهِ يُعْرَفُ؛ وَلِذَلِكَ سَأَفَهُ فِي تَرْجَمَتِهِ: الْبُخَارِيُّ، وَابْنُ عَدِيٍّ، وَالذَّهَبِيُّ نَفْسُهُ.

٢- أَنَّ الْمَثْرَنَ مُنْكَرٌ - لَا مَحَالَةَ -؛ فَلَا يَتَنَاسَبُ - بَلْ لَا يَسْتَحِقُّ - أَنْ يَرَدَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ النَّظِيفِ.

٣- أَنَّ حَمِيدَ بْنَ مَهْرَانَ - وَهُوَ الْكَنْدِيُّ الْبَصْرِيُّ الْخِيَاطُ - لَمْ يَذْكُرْ أَحَدًا - عَلِمْتُهُ - رِوَايَتَهُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، أَوْ رِوَايَةَ زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ عَنْهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ نَفْسِ طَبَقَةِ الْآخِرِ.

(وَقَدْ نَزَا عَلَى الْحَدِيثِ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدِ الْمَصِصِيِّ - فِيمَا يَظْهَرُ -؛ فَرَوَاهُ عَنْ حِجَاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ جَرِيحٍ، عَنْ عَطَاءٍ، بِهِ - عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ (٦/٢٢٠) -.

وَلَمَّا رَأَاهُ بَعْضُهُمْ اتَّهَمَ ابْنَ جَرِيحٍ بِتَدْلِيْسِهِ وَإِسْقَاطِ حَمِيدٍ مِنْ إِسْنَادِهِ؛ فَأَعْرَبَ! فَالْمَصِصِيُّ كَذَّابٌ مُتَّهَمٌ بِسُرْقَةِ الْحَدِيثِ. انظُرْ: «الْمِيزَانُ»: (١/٤٠: ٤١). ثُمَّ مَا لِابْنِ جَرِيحٍ وَحُمَيْدِ مَوْلَى آلِ عُلْقَمَةَ حَتَّى يُدَلِّسَهُ؟!!

٥- حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ - بِشَطْرِهِ الْأَوَّلِ -:

قَالَ الْمَاورِدِيُّ: «رَوَى الضَّحَّاكُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْبًا، وَإِنَّ قَلْبَ الْقُرْآنِ يَسُ، وَمَنْ قَرَأَهَا فِي لَيْلَةٍ أُعْطِيَ يُسْرَ تِلْكَ اللَّيْلَةِ، وَمَنْ قَرَأَهَا فِي يَوْمٍ أُعْطِيَ يُسْرَ ذَلِكَ الْيَوْمِ، وَإِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيُرْفَعُ عَنْهُمْ الْقُرْآنُ؛ فَلَا يَقْرَءُونَ شَيْئًا، إِلَّا طَهَّ وَيس!»!

حَكَاهُ الْقُرْطُبِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ»: (٢/١٥).

وهذا مُعَلَّقٌ، ضَعِيفُ الإسْنَادِ؛ الضحَّاكُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - وَسَائِرِ
أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - مُنْقَطِعٌ.

هَذَا لَوْ صَحَّ الإسْنَادُ إِلَيْهِ! وَلَكِنْ؛ يَغْلُبُ عَلَى الظَّنِّ أَنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ أَحَدِ
هَالِكَيْنِ عَنْهُ: جَوَيْبِرٍ أَوْ نَهْشَلِ ابْنِ سَعِيدٍ! فَإِنَّهُمَا مُكْثِرَانِ عَنْهُ جِدًّا، لَا سِيَّمَا
وَالْمَثْنُ بِالْبُحْثِ النَّكَارَةِ.

وَقَدْ رُوِيَ الْقِطْعَةُ الوُسْطَى مِنْهُ فِي أَثَرِ مَوْقُوفٍ:

قَالَ الحَافِظُ أَبُو مُحَمَّدٍ الدَّارِمِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «سُنَنِهِ» (٤٥٧/٢): حَدَّثَنَا عَمْرُو
ابْنُ زُرَّارَةَ: ثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ: ثَنَا رَاشِدُ أَبُو مُحَمَّدٍ الحِمَانِيُّ، عَنْ شَهْرِ بْنِ
حَوْشِبٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «مَنْ قَرَأَ يَسَّ حِينَ يُضْبِحُ أُعْطِيَ يُسْرَ يَوْمِهِ حَتَّى
يُمْسِيَ، وَمَنْ قَرَأَهَا فِي صَدْرِ لَيْلَةٍ أُعْطِيَ يُسْرَ لَيْلَتِهِ حَتَّى يُضْبِحَ»^(١).

وَأَمَّا الْقِطْعَةُ الأَخِيرَةُ: فَتَحْوَاهَا عِنْدَ ابْنِ مَرْدُوَيْهِ، مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَمَامَةَ -
كَمَا فِي «الدُّرِّ»: (٢٨٨/٤) -؛ بَلْفُظٍ: «كُلُّ قُرْآنٍ يُوضَعُ عَلَى (كَذَا) أَهْلِ
الجَنَّةِ؛ فَلَا يَقْرَءُونَ مِنْهُ شَيْئًا، إِلَّا طَهَّ وَبَسَّ؛ فَإِنَّهُمْ يَقْرَءُونَ بِهِمَا فِي
الجَنَّةِ»^(٢).

(١) كُنْتُ أَرَى حُسْنَ الأَثَرِ بِنَاءِ عَلِيٍّ أَنْ شَهْرًا صَدُوقَ حَسَنِ الحَدِيثِ، لَكِنِّي تَرَاجَعْتُ عَنْ
ذَلِكَ فِي الأَوْتَةِ الأَخِيرَةِ، وَلِبَعْضِ الأَفَاضِلِ أَثَرٌ فِي ذَلِكَ التَّرَاجُعِ. وَالوَاقِعُ العَمَلِيُّ
لِلرَّجُلِ يَشْهَدُ بِأَنَّهُ صَاحِبُ مَنَاقِبٍ كَثِيرَةٍ عَنِ الصَّحَابَةِ، وَكَذَلِكَ فِي بَعْضِ المَتُونِ الَّتِي
أَتَى بِهَا نِكَارَةً بِالْعَةِ. وَكُلُّ هَذَا لَا يَجِيءُ وَلَا يَتَنَاسَبُ مَعَ تَوْثِيقِ بَعْضِ كِبَارِ الأَئِمَّةِ لَهُ؛
فَلَا أَذْرِي: كَيْفَ رَفَعُوهُ إِلَى هَذِهِ المَرْتَبَةِ!؟

(٢) ثُمَّ وَجَدْتُهُ مَوْقُوفًا عَلَى شَهْرِ بْنِ حَوْشِبٍ: رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي «فَضَائِلِ القُرْآنِ»: (٤٦٢)،
(٤٧٩)، مُخْتَصِرًا. وَفِيهِ عَطَاءُ العَطَارِ - وَهُوَ عَطَاءُ بَنُ عَجَلَانَ -، أَحَدُ المَتْرُوكِينَ.

وأفراد ابن مردويه حالها معلوم.

وقد رواه - أيضا - من حديث ابن عباس بتمامه - أعني تمام اللفظ الذي تبحث فيه - ، كما تقدم؛ فيحتمل أن يكون ما علقه الماوردي عن الضحاك عنه من نفس ذلك الوجه. والعلم عند الله - تعالى - .

٦- حديث معقل بن يسار بالشطير الأول:

قال الإمام أحمد بن حنبل رحمته الله في «مسنده» (٢٦/٥): ثنا عارم: ثنا معتمر، عن أبيه، عن رجل، عن أبيه، عن معقل بن يسار، أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «البقرة سنام القرآن وذروته، ينزل مع كل آية منها ثمانون ملكا، واستخرجت ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ من تحت العرش؛ فوصلت بها - أو: فوصلت بسورة البقرة - . ويس قلب القرآن، لا يقرأها رجل يريد الله - تبارك وتعالى - والدار الآخرة إلا غفر له، وأقرأوها مؤتاكم» .

ورواه النسائي في «عمل اليوم والليلة»: (١٠٧٥) - باختصار أوله - ، والطبراني في «الكبير»: (٢٢٠/٢٠، ٢٣٠ : ٢٣١)، من طرق، عن المعتمر بن سليمان، به. وليس عند النسائي زيادة: «عن أبيه» - الثانية - في الاستاد.

ورواه - أيضا - ابن نصر في «قيام الليل» - كما في «مختصره»: (ص ٧٣) - ، وحذف الشيخ المقرئ - سامحه الله - إسناده؛ كأنه صنع ذلك لما وجدته في الكتاب مرفوعا وموقوفا. والظاهر أن لفظهما واحد، أو متقارب؛ ولذلك سأورده - بإذن الله - في الآثار الموقوفة.

وَعَزَاهُ الْحَافِظُ السَّيْوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الدَّرِّ» - مَعَ الْمَذْكُورِينَ - إِلَى أَبِي دَاوُدَ، وَابْنِ مَاجَةَ، وَابْنِ حِبَّانَ، وَالْحَاكِمِ، وَابِيهَيْي فِي «الشُّعْبِ»، بِلَفْظٍ: «يَسَ قَلْبُ الْقُرْآنِ...»، حَتَّى قَوْلِهِ: «إِلَّا غَفَرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ؛ فَاقْرَأُوهَا عَلَى مَوْتَاكُمْ».

وَفِي هَذَا الصَّنِيعِ نَظَرٌ ظَاهِرٌ؛ فَلَيْسَ مِنَ الْحَدِيثِ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ (٢/١٧٠) وَابْنِ مَاجَةَ (١٤٤٨) وَالْحَاكِمِ (١/٥٦٥) وَابِيهَيْي (٢٤٥٧) - وَكَذَا فِي «سُنَنِ الْكُبْرَى»: (٣/٣٨٣) - سِوَى الْجُمْلَةِ الْأَخِيرَةِ مِنْهُ حَسْبُ: «اقْرَأُوا عَلَى مَوْتَاكُمْ يَسَ»، مِنْ طُرُقٍ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنِ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنِ أَبِي عُثْمَانَ - وَلَيْسَ بِالنَّهْدِيِّ -، عَنِ أَبِيهِ، بِهِ.

وَرَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي «فَصَائِلِ الْقُرْآنِ» (٤٨٠): «حَدَّثْتُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، عَنِ التَّيْمِيِّ، بِهِ».

وَهُوَ عِنْدَ ابْنِ حِبَّانَ (٣٠٠٢)، مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ^(١)، عَنِ سُلَيْمَانَ، عَنِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنِ مَعْقِلٍ، بِهِ مُخْتَصَرًا - أَيْضًا.

فَظَهَرَ بِذَلِكَ أَنَّ زِيَادَةَ: «يَسَ قَلْبُ الْقُرْآنِ» فِي هَذَا الْحَدِيثِ؛ شَادَّةٌ؛ لِتَفْرُدِ الْمُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ بِهَا؛ بِمُخَالَفَةِ الْحَافِظِينَ الثَّبَتِينَ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، وَيَحْيَى الْقَطَّانِ - عَلَى النَّحْوِ الْمُتَقَدِّمِ -، سَدًّا وَمَتْنًا.

بَلْ فِي رِوَايَةِ لِلْبِيهَقِيِّ فِي «الشُّعْبِ»: (٢٤٥٨)، بِسَنَدٍ صَحِيحٍ إِلَى

(١) يَبْدُو أَنَّ الرَّاجِحَ عَنِ يَحْيَى الْقَطَّانِ إِيقَافُهُ؛ فَقَدْ جَزَمَ الْحَاكِمُ بِأَنَّهُ أَوْقَفَهُ هُوَ وَغَيْرُهُ. ثُمَّ إِنَّ تَفْرُدَ ابْنِ حِبَّانَ عَنْهُ مَزْفُوعًا يُوقِعُ رِيْبَةً كَبِيرَةً؛ لِتَوَافُرِ دَوَاعِي سَائِرِ الْمُصَنِّفِينَ عَلَى رِوَايَتِهِ مِنْ طَرِيقِهِ. فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

أبي عُمَرَ الضَّرِيرِ: ثنا المَعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، بِهِ، بِاخْتِصَارِ هَذِهِ الزِّيَادَةِ، وَلَمْ يَقُلْ فِي الإِسْنَادِ «عَنْ أَبِيهِ».

نَعَمْ؛ المَعْتَمِرُ ثِقَّةٌ حَافِظٌ - أَيْضًا -، مُقَدَّمٌ فِي أَبِيهِ؛ قَالَ ابْنُ مَعِينٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كَانَ مَعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَعْلَمَ النَّاسِ بِحَدِيثِ أَبِيهِ، لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يَقُومُ فِي سُلَيْمَانَ مَقَامَهُ». كَمَا فِي «مَعْرِفَةِ الرَّجَالِ» لِابْنِ مَحْرَزٍ: (٥٥٨/١).

وَقَالَ الآجُرِّيُّ عَنْ أَبِي دَاوُدَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ يَقُولُ: «مَا كَانَ أَحْفَظَ مَعْتَمِرَ بْنَ سُلَيْمَانَ؛ قَلَّ مَا كُنَّا نَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَهُ فِيهِ شَيْءٌ». كَمَا فِي «تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ»: (٢٢٨/١٠).

وَلَكِنْ؛ أُخِذَتْ عَلَيْهِ - فِي الجُمْلَةِ - أَشْيَاءٌ:

* قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِيُّ فِي «التَّعْدِيلِ وَالتَّجْرِيحِ» (٧٦٤/٢): «قَالَ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: إِذَا حَدَّثَكُمُ المَعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ بِشَيْءٍ فَاعْرِضُوهُ؛ فَإِنَّهُ سَيَّءُ الحِفْظِ».

وَقَالَ ابْنُ خِرَاشٍ: «صَدُوقٌ يُخْطِئُ مِنْ حِفْظِهِ، وَإِذَا حَدَّثَ مِنْ كِتَابِهِ فَهُوَ ثِقَّةٌ».

وَرَدَّهُ الدَّهْبِيُّ فِي «المِيزَانِ»: (١٤٢٤/٢) بِقَوْلِهِ: «قُلْتُ: هُوَ ثِقَّةٌ مُطْلَقًا. وَنَقَلَ ابْنُ دَحِيَّةٍ عَنِ ابْنِ مَعِينٍ لَيْسَ بِحُجَّةٍ».

قُلْتُ: الثَّابِتُ عَنْهُ تَوْثِيقُهُ:

قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورِ الْكُوسِجِ عَنْهُ: «ثِقَّةٌ» - كَمَا فِي «الْجَرَحِ
وَالْتَّعْدِيلِ»: (٤٠٢/٨ : ٤٠٣). وَلَكِنَّهُ قَدَّمَ جَمَاعَةً مِنْ أَثْبَاتِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ
عَلَيْهِ.

قَالَ ابْنُ مُحَرَّرِ (٥٠٣/١): «وَسَمِعْتُ يَحْيَى - وَسُئِلَ - : «مَنْ الثَّقَاتُ
مِنَ الْبَصْرِيِّينَ؟ فَقَالَ: حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، وَخَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، وَعَبْدُ الْوَارِثِ،
وَبِشْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ، وَيزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، وَمَعَاذُ بْنُ مَعَاذٍ.
قِيلَ لَهُ: فَمَعْتَمِرٌ؟ قَالَ: مَعْتَمِرٌ ثِقَّةٌ، وَلَيْسَ مِثْلَ هَؤُلَاءِ؛ هَؤُلَاءِ أَكْثَرُ مِنْهُ».
قُلْتُ: وَلَيْسَ ابْنُ الْمُبَارِكِ أَوْ الْقَطَانُ بِدُونِ وَاحِدٍ مِنْ هَؤُلَاءِ؛ فَكَيْفَ
باجْتِمَاعِهِمَا عَلَى خِلَافِ مَعْتَمِرٍ؟

وَلَا يَعْنِي مَا تَقَدَّمَ عَنْ ابْنِ مَعِينٍ أَنَّ مَعْتَمِرًا بِمَنْزِلَةِ (الْمَعْصُومِ) فِي أَبِيهِ؛
فَمَا لِكَرِّهِ هُوَ أَثْبَتُ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ بِإِطْلَاقٍ، وَمَعَ ذَلِكَ؛ أَخَذُوا عَلَيْهِ
فِي الزُّهْرِيِّ أَشْيَاءَ. وَأَبُو مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرُ رَفَعُوهُ جِدًّا فِي الْأَعْمَشِ - وَحَدَّه -،
وَمَعَ ذَلِكَ؛ لَمْ يَسْلَمْ مِنْ بَعْضِ الْوَهْمِ فِي حَدِيثِهِ.

وَالْحَاصِلُ: أَنَّ الْوَاقِعَ الْعَمَلِيَّ، وَالْمُمَارَسَةَ الْعَمَلِيَّةَ الْمُتَأَنِّيَّةَ؛ هُمَا اللَّذَانِ
يُسْتَدَلُّ بِهِمَا عَلَى مِثْلِ هَذِهِ الْأُمُورِ وَالْقَضَايَا.

(أَمَّا) حَدِيثُ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ الْمُتَقَدِّمُ - بِرُمَّتِهِ -؛ فَالْخُلَاصَةُ فِيهِ: مَا قَالَهُ
الشَّيْخُ حَمْدِيُّ السَّلْفِيِّ - حَفِظَهُ اللَّهُ - فِي حَاشِيَةِ «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ»؛ حَيْثُ
قَالَ:

«وَالْحَدِيثُ ضَعِيفٌ؛ لِغَلَلِ ثَلَاثٍ:

أَوَّلًا: الْإِضْطِرَابُ فِي الْإِسْنَادِ.

ثانياً: جهالة أبي عثمان وأبيه.

ثالثاً: الوقف.

قال الحافظ في «التلخيص» (١٠٤/٢): وأعله ابن القطان بالاضطراب، وبالوقف، وبجهالة حال أبي عثمان وأبيه. ونقل أبو بكر ابن العربي عن الدارقطني أنه قال: هذا حديث ضعيف الإسناد، مجهول المتن، ولا يصح في الباب حديث اهـ.

قلت: ولأخينا علي بن حسن الحلبي - هداه الله وردّه إلى الحق رداً جميلاً - رسالة^(١) مطوّلة في تضعيف هذا الحديث، من هذا الوجه وغيره.

٧- حديث أبي هريرة وأبي سعيد الخدري بشطره الثاني:

قال الحافظ أبو بكر البيهقي رحمته الله في «شعب الإيمان» (٢٤٦٦): «أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان: أنا أحمد بن عبيد الصفار: ثنا المعتزم^(٢)، عن طلوت بن عباد: ثنا سويد أبو حاتم، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان، أن أبا هريرة قال: «من قرأ يس مرة؛ فكأنما قرأ القرآن عشر مرات». وقال أبو سعيد: «من قرأ يس مرة؛ فكأنما قرأ القرآن مرتين».

(١) سمّاها: «القول المبين في ضعف حديثي: الثلقين، وافرءوا على موتاكم يس»، وهي من جياذ رسائله؛ إذ الأمر في الحديثين يبيّن لا إشكال فيه ولا نزاع.
(٢) وكذلك أثبتته محقق الطبعة السلفية بالهند (٢٢٣٨). ولم يبيّن لي من هو. فالله أعلم. والظاهر أنه توبع - كما سيأتي -.

قال أبو هريرة: حَدَّثَ^(١) أَنْتَ بِمَا سَمِعْتَ، وَأَحَدْتُ أَنَا بِمَا سَمِعْتُ». ورواه - أيضاً - ابنُ مَرْدويه - كما في «الدُّرِّ» - .

وظاهره الوَفْءُ، ولكنَّ الجُمْلَةَ الأخيرةَ مِنْهُ تُفِيدُ رَفْعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

قال ابنُ أَبِي حَاتِمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي «عِلَلِ الْحَدِيثِ» (١٦٩١): «سَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ رَوَاهُ سُوَيْدٌ أَبُو حَاتِمٍ (فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ)». قال: قالَ أَبِي: «هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ».

قُلْتُ: والبلاءُ فِيهِ مِنْ سُوَيْدٍ هَذَا. وَهُوَ سُوَيْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَصْرِيُّ الْحَنَاطُ، صَاحِبُ الطَّعَامِ. وَالْأَكْثَرُونَ عَلَى تَضْعِيفِهِ:

قالَ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنِ ابْنِ مَعِينٍ: «صَالِحٌ».

وقالَ عُثْمَانُ الدَّارِمِيُّ: «قُلْتُ لِيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ: سُوَيْدٌ أَبُو حَاتِمٍ؛ مَا حَالُهُ فِي قِتَادَةٍ؟ قالَ: أَرْجُو أَنْ لَا يَكُونَ بِهِ بَأْسٌ».

وقالَ أَبُو دَاوُدَ: «سَمِعْتُ يَحْيَى يُضَعِّفُهُ».

وقالَ أَبُو يَعْلَى: «سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ عَنْ سُوَيْدِ أَبِي حَاتِمٍ صَاحِبِ الطَّعَامِ؛ قالَ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ».

وقالَ أَبُو سَلْمَةَ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: «لَمْ يَكُنْ سُوَيْدٌ بِالصَّافِي».

وقالَ أَبُو مُوسَى العَنْزِيُّ: «مَا سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (وَهُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ) يُحَدِّثُ عَنْ سُوَيْدِ أَبِي حَاتِمٍ».

(١) أَتَبَّهَا مُحَقِّقُ «الشُّعْبِ»: «حَدَّثَ»، وَالتَّضْوِيبُ مِنَ الشُّبْحَةِ الْهِنْدِيَّةِ، وَ«عِلَلِ الْحَدِيثِ»، وَ«الدُّرِّ الْمَشْهُورِ». وَإِنْ كَانَتْ مُحْتَمَلَةً لَا خَطَأَ فِيهَا.

وقال ابنُ المَدِينِيّ: «ذَكَرْتُ يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) بِحَدِيثِهِ؛ فَقَالَ: هَاتِ غَيْرَ ذَا».

وقال أبو زُرْعَةَ: «لَيْسَ بِالْقَوِيّ، يُشْبَهُ حَدِيثَهُ حَدِيثَ أَهْلِ الصِّدْقِ».

وقال النَّسَائِيُّ: «ضَعِيفٌ».

وقال البَرَّازُ: «لَيْسَ بِهِ بِأَسٌّ».

وقال السَّاجِيّ: «فِيهِ ضَعْفٌ؛ حَدَّثَ عَنْ قَتَادَةَ بِحَدِيثِ مُنْكَرٍ».

وقال الدَّارِقُطْنِيُّ: «لَيْنٌ يُعْتَبَرُ بِهِ».

وَذَكَرَهُ ابْنُ شَاهِينَ فِي «الثَّقَاتِ».

وقال ابنُ عَدِيّ: «حَدِيثُهُ عَنْ قَتَادَةَ لَيْسَ بِذَاكَ». وقال في آخِرِ تَرْجَمَتِهِ:

«وَلِسْوَيْدٌ غَيْرُ مَا ذَكَرْتُ مِنَ الْحَدِيثِ، عَنْ قَتَادَةَ وَعَنْ غَيْرِهِ، بَعْضُهَا مُسْتَقِيمَةٌ، وَبَعْضُهَا لَا يُتَابَعُهُ أَحَدٌ عَلَيْهَا؛ وَإِنَّمَا يَخْلُطُ عَلَى قَتَادَةَ، وَيَأْتِي بِأَحَادِيثَ عَنْهُ لَا يَأْتِي بِهِ (كَذَا) أَحَدٌ عَنْهُ غَيْرُهُ، وَهُوَ إِلَى الضَّعْفِ أَقْرَبُ».

وأفَرَطُ ابْنُ حِبَّانَ؛ فَقَالَ فِي «المَجْرُوحِينَ»: «يَرْوِي المَوْضُوعَاتِ عَنِ الأَثْبَاتِ، وَهُوَ صَاحِبُ حَدِيثِ البُرْغُوثِ: رَوَى عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمِعَ رَجُلًا يَسُبُّ بُرْغُوثًا؛ فَقَالَ: «لَا تَسُبَّهُ؛ فَإِنَّهُ نَبَهُ نَبِيًّا مِنَ الأنبياءِ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ...».

وقال الحَافِظُ فِي «التَّقْرِيبِ» (٢٦٨٧): «صَدُوقٌ سَيِّءُ الحِفْظِ، لَهُ أَغْلَاطٌ، وَقَدْ أَفْحَشَ ابْنُ حِبَّانَ فِيهِ القَوْلَ».

قُلْتُ: وَلَا شَكَّ أَنَّ تَفَرُّدَهُ عَنِ مِثْلِ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ بِإِسْنَادِ كَالشَّمْسِ، عَنْ

أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ بِمَثْنٍ، وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ بِمَثْنٍ
 آخَرَ فِي نَفْسِ الْقَضِيَّةِ؛ مُنْكَرٌ لَا يُقْبَلُ مِنْ مِثْلِهِ، وَلَا كَرَامَةً! لَا سِيَّمَا وَقَدْ
 رَوَاهُ الْأَثْبَاتُ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ - أَحَدِ الْمَجْهُولِينَ،
 وَلَيْسَ بِالنَّهْدِيِّ -، بِإِسْنَادٍ وَمَثْنٍ غَيْرِ هَذَا، فِي فَضْلِ نَفْسِ السُّورَةِ. بَلْ
 سَيَأْتِي عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ - بِلَاغًا - بِإِسْنَادٍ أَصْلَحَ مِنْ هَذَا أَثَرٌ يُقَرَّرُ ثَوَابًا
 آخَرَ لِقِرَاءَةِ السُّورَةِ، سِوَى مَا قَرَّرَهُ هَذَا الْحَدِيثُ الْمُنْكَرُ. وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

٨- حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ - بِالشَّطْرِ الثَّانِي - :

رَوَاهُ أَبُو الشَّيْخِ - كَمَا فِي «الْكَنْزِ»: (١/٥٩١) - . وَلَفْظُهُ: «مَنْ قَرَأَ
 يَسَّ فِي لَيْلَةٍ أضعفَ عَلَى غَيْرِهَا مِنَ الْقُرْآنِ عَشْرًا، وَمَنْ قَرَأَهَا فِي صَدْرِ
 النَّهَارِ وَقَدَّمَهَا بَيْنَ يَدَيْ حَاجَتِهِ قَضِيَتْ».

وَلَمْ أَرَ مَنْ تَكَلَّمَ عَلَى إِسْنَادِهِ، وَلَكِنْ تَفَرَّدَ مِثْلَ أَبِي الشَّيْخِ مَظْنَّةً عَدَمَ
 الصَّحَّةِ، كَمَا بَلَّوْنَا ذَلِكَ بِالْمُمَارَسَةِ.

(وهذا) المَثْنُ الْمُنْكَرُ يُغْنِي لَفْظُهُ وَمَعْنَاهُ عَنْ تَلَمُّسِ إِسْنَادِ لَهُ، أَوْ مُحَاوَلَةِ
 الْوُصُولِ إِلَى مَرْتَبَتِهِ.

(وَقَدْ) رُوِيَ شَطْرُهُ الثَّانِي عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ بِلَاغًا مُرْسَلًا:

قَالَ الْحَافِظُ الدَّارِمِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٢/٤٥٧): حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ شِجَاعٍ: حَدَّثَنِي
 أَبِي: حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ حَيْثَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي
 رَبَاحٍ قَالَ: بَلَّغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ يَسَّ فِي صَدْرِ النَّهَارِ
 قَضِيَتْ حَوَائِجُهُ».

وهذا مُرْسَلٌ مِنْ أَوْهَى الْمَرَاثِيلِ؛ فِيهِ:

١- شجاع بن الوليد، أبو خيثمة: مُتَكَلَّمٌ فِيهِ.

قَالَ جَمَاعَةٌ عَنِ ابْنِ مَعِينٍ: «ثِقَّةٌ».

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: «كَانَ شَيْخًا صَالِحًا صَدُوقًا، كَتَبْتُ عَنْهُ قَدِيمًا».

وَوَثَّقَهُ - أَيْضًا - : ابْنُ نَمِيرٍ، وَابْنُ حَبَّانَ، وَابْنُ خَلْفُونَ.

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: «لَا بَأْسَ بِهِ».

وَلَكِنْ؛ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ السَّهْمِيُّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ؛ لِأَنَّ

أَبَا بَدْرٍ رَوَى حَدِيثَ قَابُوسٍ فِي الْعَرَبِ، هُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ».

قَالَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - وَلَدُهُ - : قِيلَ لِأَبِي: فَمَا قَوْلُكَ فِيهِ؟ قَالَ: هُوَ لَيِّنٌ

الْحَدِيثِ، شَيْخٌ لَيْسَ بِالْمَتِينِ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ، إِلَّا أَنْ عِنْدَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

عَمْرٍو بْنِ عُلْقَمَةَ أَحَادِيثَ صِحَاحٍ».

وَقَالَ الْفَسَوِيُّ فِي «الْمَعْرِفَةِ» (٨٣/٣): «بَدْرٌ أَبُو شَجَاعٍ (كَذَا؛

وَالصَّوَابُ: شَجَاعٌ أَبُو بَدْرٍ): كُنْتُ أَرَى الْكُھُولَ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ

يَتَحَفَّظُونَ مِنْ حَدِيثِهِ».

وَانظُرْ: تَرْجَمْتَهُ فِي «الضُّعْفَاءِ الْكَبِيرِ»: (١٨٤/٢ : ١٨٥)؛ فَفِيهَا مَا يَدُلُّ

عَلَى أَنَّهُ كَانَ قَدْ تَغَيَّرَ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ تَفَرَّدَ عَنْ زِيَادِ بْنِ خَيْثَمَةَ، عَنِ ابْنِ جُحَادَةَ - أَيْضًا - ، عَنِ الْحَسَنِ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا: «مَنْ قَرَأَ يَسَّ فِي لَيْلَةٍ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ؛ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ

فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ».

رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ (٤٥٧/٢)، وَابِيهَقِيُّ فِي «الشُّعْبِ»: (٢٤٦٣، ٢٤٦٤).

وَرَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» - كَمَا فِي «الإِحْسَانِ»: (٢٥٧٤) - ،
مِنْ طَرِيقِ ابْنِ الْوَلِيدِ بْنِ شِجَاعٍ، عَنْهُ، بِهِ. فَجَعَلَهُ مِنْ مُسْنَدِ (جَنْدَبِ) (١).
وَعَزَاهُ الْمُنْدَرِيُّ فِي «التَّرغِيبِ»: (٦٣٧/٢) - مَعَهُ - إِلَى مَالِكِ وَابْنِ
السُّنِيِّ، فَوَهَمَ!

وَهَذَا الْحَدِيثُ لَمْ أَرَهُ إِلَّا مِنْ رِوَايَةِ الْهَلَكِيِّ - فِي غَالِبِ الْأَمْرِ -، عَنِ
الْحَسَنِ، بِهِ. فَمِنْهُمْ:

١- هِشَامُ بْنُ زِيَادٍ، أَبُو الْمَقْدَامِ: عِنْدَ أَبِي يَعْلَى - كَمَا فِي «تَفْسِيرِ ابْنِ
كَثِيرٍ»: (٥٦٣/٣) -، عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ بِهِ (!).

وَهِشَامٌ مَتْرُوكٌ، وَالْحَسَنُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَمَعَ ذَلِكَ؛ قَالَ ابْنُ
كَثِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ!» وَهشَامٌ لَمْ يُوثِّقْهُ أَحَدٌ حَتَّى يَكُونَ لِلتَّجْوِيدِ
وَجْهٌ عَلَى طَرِيقَةِ بَعْضِ الْمُتَأَخِّرِينَ! (٢)

٢- الْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ: عِنْدَ ابْنِ عَدِيِّ فِي «الْكَامِلِ»: (٧١٣/٢).

٣- جِسْرُ بْنُ فَرْقِدٍ: عِنْدَ الطَّيَالِسِيِّ (٢٤٦٧)، وَالْعُقَيْلِيِّ (٢٠٣/١)،
وَأَبِي نُعَيْمٍ فِي «أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ»: (٢٥٢/١).

نَعَمْ؛ رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الصَّغِيرِ»: (٤١٧)، وَ«الأَوْسَطِ» - كَمَا فِي
«مَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ»: (٣٣٧٨) -، مِنْ وَجْهِ آخَرَ، عَنْ جِسْرِ، بِإِدْخَالِ غَالِبِ
الْقَطَانِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْحَسَنِ.

(١) وَلَا شَكَّ أَنَّهُ وَهْمٌ؛ فَالْمَحْفُوظُ عَنْ شِجَاعٍ: «عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ».
(٢) كَمَا جَوَّدَ الْعِرَاقِيُّ حَدِيثَ ابْنِ مَاجَةَ فِي التَّبَاكِيِّ عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَفِيهِ مَتْرُوكٌ وَتُقَى.

وفيه حميدُ بنُ أبي مخلدِ الواسطيِّ شيخِ الطبراني: لم أهدِ إليه.

٤- الأعلبُ بنُ تميم، عن أيوبَ ويونسَ وهشامَ (!)، عنِ الحَسَنِ، به: عندَ ابنِ السنِّي (٦٧٤)، وابنِ عَدِيٍّ (٤٠٧/١).

٥- مباركُ بنُ فضالةَ، عن أبي العوامِ، عنه، به مُختَصَرًا: عندَ البيهقيِّ (٢٤٦٢).

وهذا أمثلها. والمباركُ مُدَلِّسٌ - وقد عَنَعَنَه -، وأبو العوامِ لم يتعَيَّن لي، فإن كانَ هوَ عمران بنِ ذاورٍ؛ فهوَ مُخْتَلَفٌ فيه، وهوَ إلى الضَّعْفِ أَقْرَبُ.

(وقد) أعلَّ أبو حاتمِ الرَّاظِي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَوْنَهُ مَوْضُوعًا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

فَقَدْ قَالَ وَلَدَهُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي «الْعَلَلِ» (١٦٩٢): «سَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونِ الرَّقِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرِ الصَّنْعَانِيِّ، عَنْ مَخْلَدِ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ يَسَ فِي لَيْلَةٍ غُفِرَ لَهُ». قَالَ أَبِي: هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ؛ إِنَّمَا رَوَاهُ جَبْرِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلٌ»^(١).

قُلْتُ: وجبِرٌ هذا لم يتعين لي، ويحتملُ أن يكونَ مُتَحَرِّفًا مِنْ (جسِرٍ) - وهوَ ابنُ فرقدٍ -؛ فهذه الطَّبَعَةُ مِنْ «عِلَلِ الْحَدِيثِ» سَقِيمَةٌ كَثِيرَةٌ التَّحْرِيفَاتِ.

(١) وسيأتي عنِ الحَسَنِ رَضِيَ اللهُ مِنْ قَوْلِهِ بِإِسْنَادٍ مُنْقَطِعٍ.

فَلَوْ صَحَّ هَذَا؛ فَيَكُونُ اخْتِلَافًا جَدِيدًا عَلَى (جَسْرِ بْنِ فَرْقِدٍ)، لَمْ أَرَهُ
مَوْضُوعًا.

وَقَدْ يَكُونُ مُتَحَرِّفًا مِنْ (حَمِيدٍ). فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَالْحَاصِلُ: أَنَّ وَضْعَهُ لَا يَصِحُّ، عَلَى انْقِطَاعِ إِسْنَادِهِ.

٢- الإِرْسَالُ: وَقَدْ تَكَلَّمَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي مَرَايِلِ عَطَاءِ بْنِ أَبِي
رَبَاحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَاصَّةً.

قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانُ: «مُرْسَلَاتُ مُجَاهِدٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مُرْسَلَاتِ
عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ بِكَثِيرٍ؛ كَانَ عَطَاءٌ يَأْخُذُ عَنْ كُلِّ ضَرْبٍ».
وَقَالَ - أَيْضًا - : «مُرْسَلَاتُ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مُرْسَلَاتِ
عَطَاءٍ».

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: «وَلَيْسَ فِي الْمُرْسَلَاتِ أَوْعَفُ مِنْ مَرَايِلِ الْحَسَنِ
وَعَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ؛ فَإِنَّهُمَا يَأْخُذَانِ عَنْ كُلِّ».
وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ: «وَأَمَّا الْحَسَنُ وَعَطَاءٌ فَلَيْسَ هِيَ بِذَلِكَ؛ هِيَ أَوْعَفُ
الْمَرَايِلِ كُلِّهَا؛ كَأَنَّهُمَا كَانَا يَأْخُذَانِ عَنْ كُلِّ».

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الْأَجْرِيُّ: «قُلْتُ لِأَبِي دَاوُدَ: مَرَايِلُ مُجَاهِدٍ أَوْ عَطَاءٍ؟
قَالَ: مُجَاهِدٌ؛ كَانَ عَطَاءٌ يَحْمِلُ عَنْ كُلِّ ضَرْبٍ. قُلْتُ لِأَبِي دَاوُدَ: مَرَايِلُ
الْحَسَنِ أَوْ مَرَايِلُ عَطَاءٍ؟ قَالَ: عَطَاءٌ».

٩- حَدِيثُ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ بِالشُّطْرِ الثَّانِي:

رَوَاهُ ابْنُ مَرْدُويَه - كَمَا فِي «الدَّرِّ» - بِلَفْظٍ: «مَنْ قَرَأَ يَسَّ فَكَأَنَّمَا قَرَأَ
الْقُرْآنَ عَشْرَ مَرَّاتٍ».

وأفرادُ ابنِ مردويه تَكَرَّرَ الكَلَامُ فِيهَا مِرَارًا، لَا سِيَّمَا إِنْ كَانَ المَثْنُ مُنْكَرًا؛ يَتَضَمَّنُ مُجَازَفَةً أَوْ مُبَالَغَةً.

١٠- مُغْضَلُ حَسَانَ بْنِ عَطِيَّةِ المَحَارِبِيِّ الدِمَشْقِيِّ، بِالشُّطْرِ الثَّانِي مِنَ الحَدِيثِ - أَيْضًا - :

قَالَ الحَافِظُ أَبُو بَكْرِ البِيهَقِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي «الشُّعْبِ» (٢٤٥٩): «أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ قَتَادَةَ: أَنَا أَبُو مَنْصُورِ النُّضْرِيُّ: ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الخَثْعَمِيِّ، عَنْ حَسَانَ بْنِ عَطِيَّةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ يَسَّ فَكأنَّمَا قَرَأَ القُرْآنَ عَشْرَ مَرَّاتٍ». هَذَا مُرْسَلٌ».

قُلْتُ: بَلْ مُغْضَلٌ - كَمَا سَيَأْتِي تَحْقِيقُهُ - .

وَرِجَالُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ، إِلَّا أَنَّ أَبَا نَصْرِ عَمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ النِّعْمَانِيَّ^(١) لَمْ أَهْتَدِ إِلَيْهِ بَعْدُ، وَهُوَ مِنْ شُيُوخِ البِيهَقِيِّ الَّذِينَ أَكْثَرَ عَنْهُمْ جِدًّا فِي تَصَانِيفِهِ.

لَكِنَّ الحَدِيثَ ثَابِتٌ فِي «سُنَنِ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ» - مِنْ غَيْرِ طَرِيقِهِ جَزْمًا -؛ فَقَدْ عَرَاهُ إِلَيْهِ الحَافِظُ السِّيُوطِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي «الدُّرِّ المَثْنُورِ». لَكِنْ؛ حَدَّثَ فِي مَطْبُوعَتِهِ تَدَاخُلٌ وَسَقَطٌ؛ بِحَيْثُ صَارَ هَكَذَا: «وَأَخْرَجَ سَعِيدُ بْنُ

(١) وَجَدْتُ البِيهَقِيَّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَدْ نَسَبَهُ هَذِهِ النِّسْبَةَ فِي مَوْضِعٍ مِنَ «السُّنَنِ الكُبْرَى»، أَثناءَ تَعْيِينِي لِأَسَانِيدِ المَعَامَلَاتِ بِهِ. وَالرَّجُلُ قَدْ يَكُونُ فِي وَفَيَاتِ بَعْدِ الأَرْبَعِمِائَةِ مِنَ «تَارِيخِ الإِسْلَامِ» لِلحَافِظِ الدَّهْبِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَلَمْ تَطَّلْ يَدِي الأَجْزَاءَ الخَاصَّةَ بِذَلِكَ بَعْدُ. ثُمَّ تَمَّ كِتَابُ «تَارِيخِ الإِسْلَامِ» بَعْدُ؛ فَلَمْ نَجِدْ لَهُ تَرْجَمَةً فِيهِ! وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ.

مَنْصُورٍ وَابِيهَيْئِي، عَنْ حَسَانَ بْنِ عَطِيَّةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سُورَةٌ
يَسَّ تَدْعَى فِي التَّوْرَةِ: الْمِعْمَةُ...» إِنْخِ الْحَدِيثِ الْمُتَقَدِّمِ بِطَوْلِهِ.

وَقَدْ عَلِمْنَا أَنَّهُ مَرْوِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلَمْ أَرَ أَحَدًا عَزَاهُ
لِسَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بَلْ لَا أَعْلَمُ رِوَايَتَهُ عَنْ ابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ (١) - فَهُمَا
مِنْ طَبَقَةِ وَاحِدَةٍ - . وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(أَمَّا) حُكْمُ ابِيهَيْئِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْحَدِيثِ بِالْإِزْسَالِ؛ فَإِنَّ الْمُرْسَلَ يُطْلَقُ
عِنْدَ الْعُلَمَاءِ وَيُرَادُ بِهِ: الْإِزْسَالُ بِمَعْنَاهُ الْمَخْصُوصِ، وَتَارَةً: الْإِعْضَالُ،
وَتَارَةً: الْإِنْقِطَاعُ بَيْنَ رَاوِيَيْنِ بِمَعْنَاهُ الْمَخْصُوصِ - أَيْضًا -، وَغَيْرُ ذَلِكَ.
كَمَا يَقُولُونَ أحيانًا فِي الْمُرْسَلِ وَالْمُعْضَلِ وَنَحْوِهِمَا: «هَذَا مُنْقَطِعٌ».
وَيُسَمِّيهِ بَعْضُهُمْ - أحيانًا - «الْمَقْطُوعَ».

أَمَّا حُكْمِي عَلَيْهِ بِالْإِعْضَالِ - لَا الْإِزْسَالِ - : فَقَدْ قَالَ الْحَافِظُ الْعَلَايِيُّ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «جَامِعِ التَّحْصِيلِ» (١٣٢): «حَسَانُ بْنُ عَطِيَّةَ الدَّمَشْقِيُّ. رَوَى
عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، وَقِيلَ: إِنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ. وَسُئِلَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: حَسَانُ بْنُ
عَطِيَّةَ سَمِعَ مِنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ؟ قَالَ: لَا».

وَقَالَ الْحَافِظُ الْمِزِّي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (٣٥/٦): «رَوَى
عَنْ... وَأَبِي أَمَامَةَ صَدِيقِي بْنِ عَجَلَانَ الْبَاهِلِيِّ (ت)... وَأَبِي الدَّرْدَاءِ -
وَلَمْ يُدْرِكْهُ -... وَأَبِي كَبْشَةَ السَّلُولِيِّ (خ ر ت)... وَأَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ -
وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ؛ بَيْنَهُمَا مُسَلِّمُ بْنُ يَزِيدَ -».

(١) الَّذِي اسْتَظْهَرْتُ فِي مَحَلِّهِ أَنَّ مَدَارَ حَدِيثِ أَبِي بَكْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْهِ.

فَسَكَتَ عَلِيُّ رِوَايَتِهِ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ فِي «تَهْذِيبِهِ». لَكِنَّهُ قَالَ فِي «تُحْفَةِ الْأَشْرَافِ» (٤٨٥٥): «وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ».

ثُمَّ اسْتَدْرَكَتُ بِأَنَّ أَبَا كَبْشَةَ السَّلُولِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَابِعِيٍّ مِنَ الثَّانِيَةِ - كَمَا فِي «التَّقْرِيبِ»: (٨٣٢١) - ، وَلَيْسَ صَحَابِيًّا - كَمَا ذَهَبَ وَهَمِي (فِيمَا تَقَدَّمَ) - .

وَجَمِيعُ مَنْ ذَكَرَهُمُ الْمِزِّيُّ مِنْ شُيُوخِ حَسَّانِ بْنِ عَطِيَّةٍ إِثْمًا هُمْ تَابِعِيُّونَ؛ مِنْهُمْ: خَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَأَبُو قَلَابَةَ الْجَرْمِيُّ، وَعَمْرُو بْنُ شَعِيبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، وَنَافِعٌ. فَتَبَّتْ مَا أَرَدْتُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَيَّ تَوْفِيقِهِ.

وَالْحَدِيثُ الْمُعْضَلُ يَعْرِفُ أَحَادُ طَلَبَةَ هَذَا الْعِلْمِ الشَّرِيفِ قِيَمَتَهُ وَمَرْتَبَتَهُ.

١١- أُنْزِلُ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

انظُرْ رَقْمَ (٦). وَيُظْهِرُ أَنَّ مَخْرَجَهُ وَلَفْظَهُ - هُوَ وَالْمَرْفُوعُ - سِوَاءٍ عِنْدَ ابْنِ نَصْرِ. فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

١٢- أُنْزِلُ أَبِي قَلَابَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْجَرْمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

قَالَ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرِ الْبَيْهَقِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «الشُّعَبِ» (٢٤٦٧): «أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنِ بَشْرَانَ: أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّفَّارِ: ثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرِ: ثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الْخَلِيلِ بْنِ مَرَّةَ، عَنِ أَيُّوبَ السُّخْتِيَانِيِّ، عَنِ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنَ الْكَهْفِ عَصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، وَمَنْ قَرَأَ الْكَهْفَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ حَفِظَ مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَإِنْ أَدْرَكَهُ الدَّجَالُ

لَمْ يَضُرَّهُ، وَجَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَوَجْهُهُ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَمَنْ قَرَأَ يَسَّ غُفِرَ لَهُ، وَمَنْ قَرَأَهَا وَهُوَ جَائِعٌ شَبِيعٌ، وَمَنْ قَرَأَهَا وَهُوَ ضَالٌّ هُدِيَ، وَمَنْ قَرَأَهَا وَلَهُ ضَالَّةٌ وَجَدَهَا، وَمَنْ قَرَأَهَا عَلَى طَعَامٍ خَافَ قَلْتَهُ كَفَأَهُ، وَمَنْ قَرَأَهَا عِنْدَ مَيْتٍ هُوِّنَ عَلَيْهِ، وَمَنْ قَرَأَهَا عِنْدَ امْرَأَةٍ عَسْرَ^(١) عَلَيْهَا وَلَدَهَا يُسِّرَ عَلَيْهَا، وَمَنْ قَرَأَهَا فَكَأَنَّمَا قَرَأَ الْقُرْآنَ إِحْدَى عَشْرَةَ مَرَّةً. وَلِكُلِّ شَيْءٍ قَلْبٌ، وَقَلْبُ الْقُرْآنِ يَسٌّ».

وقال البيهقي - عَقَبَهُ - : «هَذَا نُقِلَ إِلَيْنَا بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِنْ قَوْلِ أَبِي قِلَابَةَ، وَكَانَ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ، وَلَا يَقُولُهُ - إِنْ صَحَّ ذَلِكَ عَنْهُ - إِلَّا بِبَلَاغًا».

قُلْتُ: كَذَا قَالَ - عَمَّا لِلَّهِ عَنْهُ - ! وَمَا صَحَّ هَذَا الْكَلَامُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ بَلْ هُوَ ظَاهِرُ التَّكَارَرِ، لَا سِيَّمَا الْعِبَارَاتُ الْمُتَعَلِّقَةُ مِنْهُ بِفَضْلِ يَسَّ. وَإِسْنَادُهُ وَاهٍ:

الخليلُ بنُ مرةٍ؛ قال البُخاريُّ: «فِيهِ نَظْرٌ».

وقال - أيضًا - هُوَ وابنُ جِبَّانَ: «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ».

وقال ابنُ عَدِيٍّ: «ضَعِيفٌ جِدًّا».

وقَدْ تَعَرَّضْتُ لَهُ - بِأَطْوَلِ مِمَّا هُنَا - فِي «تَبْيِيضِ الصَّحِيفَةِ»: (٤٨/٢).

(١) أَثْبَتَهَا مُحَقِّقُ «الشُّعْبِ»: «يخشي»، وقال: «من (ب): عسر»، وَأَثْبَتَ كَذَلِكَ مَا بَعْدَهَا: «وَمَنْ قَرَأَهَا فَكَأَنَّمَا قَرَأَ الْقُرْآنَ أَحَدَ عَشْرَ مَرَّةً»؛ فَاسْتَعْنَتْ بِالطَّبَعَةِ الْهِنْدِيَّةِ (٢٢٣٩) فِي التَّصْوِيبِ.

وأما مُعَمَّرٌ - بالتَّشْدِيدِ - : فهو ابنُ سُلَيْمَانَ الرَّقِيِّ، أبو عبدِ اللهِ، الكُوفِيُّ. كما قال الدكتورُ عبدُالعَلِيِّ عبدالحَمِيدِ حَامِدٍ، مُحَقِّقُ الطَّبَعَةِ الهِنْدِيَّةِ لـ «الشَّعْبِ» - جَزَاهُ اللهُ خَيْرًا وَحَفِظَهُ - .

وهو: «ثِقَّةٌ فَاضِلٌ، أَخْطَأَ الْأَزْدِيُّ فِي تَلْيِينِهِ، وَأَخْطَأَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْبُخَارِيَّ أَخْرَجَ لَهُ» - كما في «التَّقْرِيبِ»: (٦٨١٥) - .

وَمِنْ أَوْجِهٍ نَكَارَةِ هَذَا الْأَثَرِ - أَيْضًا - : أَنَّ وَهَيْبَ بْنَ خَالِدِ الْبَاهِلِيِّ - الْحَافِظَ الثَّقَةَ - قَدْ رَوَاهُ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، مُحْتَصِرًا جِدًّا؛ بِلَفْظٍ: «مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ سُورَةِ الْكَهْفِ - قَالَ أَيُّوبُ: لَا أَدْرِي مِنْ أَوْلِيهَا أَوْ مِنْ آخِرِهَا - لَمْ تَضُرَّهُ فِتْنَةُ الدَّجَالِ». عِنْدَ ابْنِ الضَّرِيرِ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ»: (٢٠٨).

وهذا إسنادٌ صحيحٌ جليلٌ.

وهو الثَّابِتُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِنْ حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ مَرْفُوعًا، وَلَفْظُهُ: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ الْكَهْفِ؛ عَصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٩٩/٢) وَغَيْرُهُ.

وفي رِوَايَةٍ شَادَّةٍ - ذَكَرَهَا مُسْلِمٌ لِبَيَانِ الْخِلَافِ - : «مَنْ آخِرَ الْكَهْفِ». وَتَفْصِيلُ ذَلِكَ فِي «الصَّحِيحَةِ»: (٥٨٢)، لِلْعَلَّامَةِ الْأَلْبَانِيِّ - حَفِظَهُ اللهُ وَنَفَعَ بِهِ - .

(أما) الْقِطْعَةُ الْخَاصَّةُ بِقِرَاءَةِ الْكَهْفِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ: فَقَدْ أَوْمَأَتْ إِلَى مَوْقِفِي مِنْ هَذَا فِي الْحَدِيثِ الْمَوْفِيِّ ثَلَاثِينَ مِنْ «تَكْمِيلِ النَّفْعِ» - الْجُزْءِ

الثاني - ، وَقَبْلَ ذَلِكَ عِنْدَ الْحَدِيثِ الْعَاشِرِ مِنْ «تَبْيِضِ الصَّحِيفَةِ»: (١) /
٣٤ : ٣٥ ، مَعَ الْحَاشِيَةِ).

وَوَعَدْتُ - هُنَاكَ - بَيَانِ ذَلِكَ فِي كِتَابِي فِي «الْعِلَالِ»، لَكُنِّي أَفْرَدْتُ
رِسَالَةَ مُطَوَّلَةً فِي بَيَانِ مَا طَالَتْهُ يَدَايَ مِنْ مَرَوِيَاتٍ - مَرْفُوعَةٍ وَمَوْقُوفَةٍ - فِي
قِرَاءَةِ الْكَهْفِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ - كَمَا أَشْرْتُ فِي مُقَدِّمَةِ «إِمَاطَةِ الْجَهْلِ بِحَالِ
حَدِيثِي: «مَا خَيْرٌ لِلنِّسَاءِ؟» وَ«عُقْدَةُ الْحَبْلِ»، ضِمْنَ السُّلْسِلَةِ الَّتِي قَدَّرَ
الْعَلِيُّ الْقَدِيرُ - جَلَّ وَعَلَا - أَنْ أَبْدَاهَا بِرِسَالَتِي هَذِهِ - .

(وَأَمَّا) قَوْلُ السِّيَهْقِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَبَا قَلَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ:
فَفِيهِ - عَلِيُّ ظَاهِرِهِ - نَظَرٌ ظَاهِرٌ.

وَابْتِدَاءً؛ لَمْ أَرِ أَحَدًا مِنَ الْعُلَمَاءِ ذَكَرَ لِأَبِي قَلَابَةَ إِدْرَاكًَا أَوْ سَمَاعًا لِأَحَدٍ
مِنَ الْعَشْرَةِ الْمُبَشِّرِينَ بِالْجَنَّةِ.

وَنَفَوْا - صَرَاحَةً - إِدْرَاكَهُ عُمَرَ، وَعَلِيًّا، وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، وَحُدَيْفَةَ.

وَنَصُّوا عَلِيًّا أَنَّهُ أَرْسَلَ عَنْ: هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ، وَسَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، وَأَبِي
زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، وَمُعَاوِيَةَ، وَأَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَنِيِّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَائِشَةَ.

وَأَثْبَتُوا سَمَاعَهُ مِنْ: مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ (ت: ٧٤هـ)، وَأَنْسِ (ت:
٩٣هـ - عَلِيُّ الْأَرْجَحِ -)، وَثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ (ت: ٦٤هـ - عَلِيُّ
الْأَرْجَحِ -).

وَقَدْ قَالَ الْحَافِظُ الْمِزِّيُّ فِي تَرْجَمَةِ ثَابِتٍ هَذَا مِنْ «تَهْدِيهِ» (٤/٣٦٠):
«قَالَ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: مَاتَ سَنَةَ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ».

فَعَقَّبَ عَلَيْهِ مُحَقِّقُ «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» قَائِلًا: «هَكَذَا اِكْتَفَى بِإِيرَادِ قَوْلِ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ الْفَلَاسِ فِي تَارِيخِ وَفَاتِهِ. وَهُوَ غَيْرُ جَيِّدٍ؛ وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ مَنَدَةَ وَهَارُونَ الْحَمَالُ وَأَبُو جَعْفَرِ الطَّبْرِيُّ وَأَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ وَغَيْرُهُمْ؛ أَنَّهُ تُوفِيَ فِي فِئْتَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ. وَهُوَ الْأَشْبَهُ؛ قَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ فِي زِيَادَاتِهِ عَلَى «التَّهْذِيبِ» - فِي «التَّهْذِيبِ» - :

«قُلْتُ: قَالَ أَبُو قَلَابَةَ: أَخْبَرَنِي ثَابِتُ بْنُ الضَّحَّاكِ مِمَّنْ بَاعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ. وَذَكَرَ ابْنُ سَعْدٍ أَنَّ الَّذِي رَوَى عَنْهُ أَبُو قَلَابَةَ مَاتَ فِي فِئْتَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، وَأَحْسَبُ أَنَّ هَذَا أَشْبَهُ؛ لِأَنَّ أَبَا قَلَابَةَ لَمْ يَسْمَعْ إِلَّا مُتَأَخِّرًا - قَبْلَ السَّبْعِينَ -».

قُلْتُ: وَتُرَدَّدَ فِي سَمَاعِهِ مِنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ عَاصِرُهُمْ - قَطْعًا -؛ مِنْهُمْ: ابْنُ عُمَرَ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَالثُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ.

وَالْحَاصِلُ: أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ - عَلَى ظَاهِرِ هَذَا الْوَصْفِ -؛ بَلْ عَامَّةُ رِوَايَاتِهِ عَنْ أَكْثَرِ مَنْ رَوَى عَنْهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ؛ إِنَّمَا هِيَ مِنْ قَبِيلِ الْإِرْسَالِ. وَاللَّهُ أَعْلَى وَأَعْلَمُ.

(ثُمَّ) وَجَدْتُ - قَدْرًا - نَقْلًا آخَرَ عَنِ الْإِمَامِ الْبَيْهَقِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يُلْقِي مَزِيدًا مِنَ الضُّوْءِ عَلَى مَفْهُومِ (التَّابِعِيِّ الْكَبِيرِ) عِنْدَهُ:

قَدْ حَكَى الْحَافِظُ الْكَبِيرُ ابْنُ رَجَبٍ الْحَنْبَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «شَرْحِ عِلَلِ التِّرْمِذِيِّ»: (ص ٢٣٧: ٢٣٨، ط الْعِرَاق) عَنْهُ؛ قَالَ: «وَلَيْسَ الْحَسَنُ وَابْنُ سَيْرِينَ بِدُونِ كَثِيرٍ مِنَ التَّابِعِينَ، وَإِنْ كَانَ بَعْضُهُمْ أَقْوَى مُرْسَلًا مِنْهُمَا أَوْ مِنْ أَحَدِهِمَا. وَقَدْ قَالَ الشَّافِعِيُّ بِمُرْسَلِ الْحَسَنِ حِينَ افْتَرَنَ بِهِ مَا يَعْضُدُهُ، فِي

مَوَاضِعَ؛ مِنْهَا: النِّكَاحُ بِلَا وَلِيٍّ، وَفِي النَّهْيِ عَنِ بَيْعِ الطَّعَامِ حَتَّى يَجْرِيَ فِيهِ الصَّاعَانِ. وَقَالَ بِمُرْسَلٍ^(١) طَاوُوسٌ، وَعُرْوَةُ، وَأَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، وَعَطَاءُ ابْنِ أَبِي رَبَاحٍ، وَعَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ، وَابْنُ سِيرِينَ، وَغَيْرِهِمْ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ، حِينَ اقْتَرَنَ بِهِ مَا أَكَّدَهُ، وَلَمْ يَجِدْ مَا هُوَ أَقْوَى مِنْهُ . . . اهـ.

قُلْتُ: كَأَنَّهُ يُرِيدُ بِذَلِكَ: مَشَاهِيرَ^(٢) التَّابِعِينَ لَا غَيْرُ؛ فَلَيْسَ فِي الْمُسَمَّيْنَ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ - بِالْمَعْنَى الْمَعْرُوفِ الْمُتَبَادِرِ إِلَى الْأُذْهَانِ - سِوَى أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنِيفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(وَأَمَّا) قَضِيَّةٌ كَوْنِ هَذَا الْكَلَامِ لَا يُقَالُ مِنْ قِبَلِ الرَّأْيِ: فَهَذَا تَقْرِيرٌ صَحِيحٌ لَا رَيْبَ فِيهِ، وَلَكِنَّا وَجَدْنَا بَعْضَ كِبَارِ الصَّحَابَةِ - كَعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - رُبَّمَا تَلَقَّوْا أَشْيَاءَ فِي الْمَوَاعِظِ وَالتَّرغِيبِ وَالتَّرْهيبِ مِنْ أَمْثَالِ كَعْبِ الْأَخْبَارِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ امْتِثَالًا لِأَذْنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي ذَلِكَ؛ حَيْثُ قَالَ: «وَحَدِّثُوا عَن بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ»^(٣).

وَكَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ وَأَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ وَعَائِشَةُ وَغَيْرُهُمْ - رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ - رُبَّمَا حَدَّثُوا - أَيْضًا - بِالشَّيْءِ عَنِ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَلَمْ يَخْتَصَّ ذَلِكَ الْأَمْرُ بِمِثْلِ سَلْمَانَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ عَمْرٍو - رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ -، كَمَا قَدْ يَظُنُّ الْبَعْضُ. إِلَّا أَنَّهُ كَثُرَ مِنْ أَوْلِكَ، ثُمَّ

(١) تَحَرَّفْتُ إِلَى: «وَقَالَ: مَرَسَلٌ طَاوُوسٌ . . .» إلخ! وَهَذَا النَّصُّ لَمْ يَتَبَيَّنْ لِي مَوْضِعُهُ فِي مُصَنَّفَاتِ الْبِيهَقِيِّ؛ فَتَقَلَّبْتُ بِوَسِيطَةِ «شَرْحِ الْعِلَلِ».

(٢) تَوَسَّعْتُ ذَلِكَ مِنْ صَنِيعِهِ هُنَا، وَهُوَ الَّذِي فَهَمَهُ أَخٌ عَزِيزٌ لَدَيْ وَأَجَابَنِي بِهِ.

(٣) قِطْعَةٌ مِنْ حَدِيثِ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٠٧/٤) وَغَيْرُهُ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

انتَشَرَ ذَلِكَ فِي التَّابِعِينَ فَمَنْ بَعْدَهُمْ، لَا سِيَّمًا أَهْلُ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ، وَلَا سِيَّمًا الزُّهَّادُ وَالْحُكَمَاءُ مِنْهُمْ، وَوَجَدْنَا كَعْبًا وَوَهْبَ بْنَ مَنْبِهِ وَغَيْرَهُمَا يَتَحَدَّثُونَ بِأَشْيَاءَ لَا نَظِيرَ لَهَا فِيمَا صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي فَصَائِلِ بَعْضِ سُورِ الْقُرْآنِ، وَصِفَةِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَمَا يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

(فَحَمَلُ) ذَلِكَ كُلُّهُ عَلَى أَنَّهُ مَاخُودٌ بِتَوْقِيفِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؛ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي يَنْبَغِي التَّثَبُّتُ فِيهَا، وَالتَّائِي عِنْدَ التَّعَامُلِ مَعَهَا وَالخَوْصِ فِي غَمَارِهَا، وَمِنْ عِظَامِ الْمَسَائِلِ الَّتِي يَنْبَغِي لِأَهْلِ الْعِلْمِ وَالتَّحْقِيقِ أَنْ يُحَرِّزُوهَا، وَيَضْعُوهَا لَهَا الصُّوَابُ الْعِلْمِيَّةَ الدَّقِيقَةَ، الْكَفِيلَةَ بِسَدِّ بَابِ التَّقْوَلِ عَلَى الْمَعْصُومِ ﷺ بِمَا لَمْ يَقُلْهُ. وَاللَّهُ وَخَدَهُ الْمُسْتَعَانُ.

(وَلَقَدْ) شَاعَ فِي بِلَادِنَا - فِي الْأَوْتَةِ الْأَخِيرَةِ - التَّوَسُّعُ فِي دَعْوَى (الرَّفْعِ الْحُكْمِيِّ) تِلْكَ؛ حَتَّى أَدْخَلَ بَعْضُ النَّاسِ تَحْتَهَا بَعْضَ الْمَسَائِلِ الَّتِي اخْتَلَفَ فِيهَا اجْتِهَادُ الْعُلَمَاءِ مُنْذُ عَهْدِ كِبَارِ الصَّحَابَةِ، حَتَّى زَعَمَ زَاعِمٌ - بِمَا لَمْ يَسْبِقْهُ إِلَيْهِ أَحَدٌ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ وَالتَّأَخِّرِينَ عِلْمَتَهُ - أَنَّ قَوْلَ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي صَارَ بِهِ فِي شَقٍّ، وَسَائِرُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِي شَقٍّ آخَرَ، وَالَّذِي رَوَاهُ جَمَاعَةٌ مِنْ ثِقَاتِ ^(١) أَصْحَابِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْهُ، عَنْ جَامِعِ

(١) هُمْ: عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ - الثَّقَفَةُ الْحَافِظُ - فِي «مُصَنَّفِهِ»، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيُّ - الصَّدُوقُ الْحَافِظُ -، وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ - الْمُتَّفِقُ عَلَى تَوْثِيقِهِ -، كِلَاهُمَا عِنْدَ الْفَاكِهِيِّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ».

وَجَاءَ مَزْفُوعًا - أَيْضًا - عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، وَلَمْ يَصِحَّ إِلَّا عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورِ الثَّقَفَةِ الْحَافِظِ - عِنْدَ ابْنِ حَزْمٍ فِي «الْمَحَلِّيِّ» -، لَكِنَّهُ شَكَّ فِي لَفْظِ الْمَتْنِ! وَمَحْمُودُ بْنُ آدَمَ الْمَرْزُوقِيُّ - عِنْدَ الْبَيْهَقِيِّ، وَالدَّهْبِيُّ فِي «السِّيَرِ» -، لَكِنَّ شَيْخَ الْبَيْهَقِيِّ شَكَّ هُوَ فِي الْمَتْنِ =

ابن أبي راشد، عن أبي وإيل، عنه - مَوْقُوفًا - : « لَا اغْتِكَافَ إِلَّا فِي
الْمَسَاجِدِ الثَّلَاثَةِ . . . »؛ هُوَ مَوْقُوفٌ - حَقًّا - وَلَكِنَّ حُكْمَهُ الرَّفْعُ !!

وَقَدْ تَابَعَ حَذِيفَةَ عَلَى هَذَا الرَّأْيِ بَعْضُ آحَادِ التَّابِعِينَ، وَخَالَفَهُ بَعْضُهُمْ
فِي التَّفَاصِيلِ. ثُمَّ وَثِدَ هَذَا الْخِلَافُ، حَتَّى انْتَصَرَ لَهُ بَعْضُ الْكِبَارِ فِي الْآوَنَةِ
الْأَخِيرَةِ، وَتَسَبَّبَ ذَلِكَ فِي فِتْنٍ وَقَلَاقِلَ، لَا يَعْلَمُ مَدَاهَا إِلَّا اللَّهُ - جَلَّ
وَعَلَا - !

نَسَأَلُهُ - تَعَالَى - الْهِدَايَةَ، وَاتِّبَاعَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ، وَالْحِرْصَ فِي التَّعَامُلِ
مَعَ الشُّوَادِ وَالْغَرَائِبِ الَّتِي لَمْ يَتَّصِلْ بِهَا عَمَلٌ أَوْ لَمْ يَأْخُذْ بِهَا - أَوْ بِعُمُومِهَا،
أَوْ بِبَعْضِ مَذَلُّوَلَاتِهَا - أَحَدٌ مِنْ سَلَفِنَا الصَّالِحِينَ؛ إِنَّهُ سَمِيعٌ مُجِيبٌ.

= الَّذِي حَدَّثَهُ بِهِ، وَجَزَمَ رَاوِيهِ - عِنْدَ الدَّهْبِيِّ - بِذِكْرِ الْمَسَاجِدِ الثَّلَاثَةِ، لَكِنَّ فِي إِسْنَادِ الدَّهْبِيِّ
إِلَيْهِ مَطَاعِنٌ وَعِلَلًا!

نَعَمْ؛ وَيُرْجَحُ الْوَقْفُ: ثُبُوتُهُ عَنِ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، عَنِ حَذِيفَةَ وَابْنِ مَسْعُودٍ - مُرْسَلًا -
بِالْقِصَّةِ الْمَشْهُورَةِ، وَإِسْنَادُهَا كَالشَّمْسِ صَبْحَةً، وَمَنْ أَعْلَمَهَا بِالْانْقِطَاعِ فَقَدْ أَغْرَبَ.
وَالْحَاصِلُ: أَنَّ الْحَدِيثَ مَعْلُومٌ بِالْوَقْفِ أَوْ الْاضْطِرَابِ - عَلَى أَحْسَنِ أَحْوَالِهِ -؛ وَلِذَلِكَ لَا
نَجِدُ لَهُ عَيْنًا وَلَا أَثْرًا عِنْدَ كِبَارِ أَصْحَابِ ابْنِ عُيَيْنَةَ - كَالْأَيْمَةِ: أَحْمَدَ، وَابْنَ مَعِينٍ، وَابْنَ
أَبِي شَيْبَةَ، وَالْحَمِيدِيَّ، وَابْنَ الْمَدِينِيِّ، وَالشَّافِعِيَّ، وَابْنَ رَاهَوِيَةَ، وَابْنَ مَنِيعَ، وَزُهَيْرَ بْنَ حَرْبٍ
أَبِي خَيْثَمَةَ، وَابْنَ نَمِيرٍ، وَابْنَ الْمُقْرِيِّ، وَالْفَلَّاسَ، وَهَنَادَ، وَأَبِي كُرَيْبٍ، وَعَلِيَّ بْنَ خُنْجَرَ،
وَعَمْرُو بْنَ مُحَمَّدِ النَّاقِدِ، وَنَحْوِهِمْ - . وَبِالنَّالِيِّ؛ لَمْ يُخْرِجْهُ أَصْحَابُ الْمَسَانِيدِ وَالْمُصَنِّفَاتِ
مِنْهُمْ فِي كُتُبِهِمْ - وَهُمْ أَحْرَصَ مَا يَكُونُونَ عَلَى الْمَرْفُوعِ الْمُسْتَدِّ -، وَلَمْ يُعْرِفْ لَهُ وُجُودٌ فِي
«الصَّحِيحَيْنِ»، وَلَا حَتَّى «صَحِيحِ ابْنِ جِبَّانَ» وَ«ابْنِ خَزِيمَةَ» وَ«الْمُسْتَدْرِكِ» وَ«الْمُخْتَارَةِ»؛
بَلْ أَغْفَلُوهُ وَتَحَاشَوْهُ وَلَمْ يُعْبَثُوا بِهِ، وَتَرَكَوهُ لِأَمْثَالِ الطُّحَاوِيِّ وَالْإِسْمَاعِيلِيِّ وَالْبِيهَقِيِّ وَابْنِ
حَزْمٍ !!

وَهَلْ يَقُولُ عَاقِلٌ بِجَوَازِ خَفَائِهِ عَلَى كُلِّ هَؤُلَاءِ - أَوْ أَكْثَرِهِمْ -؟! فَهَذِهِ خُلَاصَةٌ بِخُثْيِ حَوْلِ
هَذَا الْحَدِيثِ؛ فَصَبِّرْ جَمِيلًا.

١٣- أئثر عبد الرّحمن بن أبي ليلى الأنصاريّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ :

قال الفرطبيّ في «تفسيره» (٢/١٥): «وذَكَرَ النحاسُ عن عبد الرّحمن ابن أبي ليلى قال: «لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْبٌ، وَقَلْبُ الْقُرْآنِ يَسُ، مَنْ قَرَأَهَا نَهَارًا كُفِيَ هَمَّهُ، وَمَنْ قَرَأَهَا لَيْلًا غُفِرَ ذَنْبُهُ»».

وهذا مُعَلَّقٌ، يَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ عَدَمُ ثُبُوتِهِ - كَعَالِبِ مَرْوِيَّاتِ البَابِ -؛ فَأَيْنَ كَانَ أَصْحَابُ الْمُصَنَّفَاتِ وَالْمُصَنِّفُونَ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» عَنْ هَذَا الأئثرِ الوَارِدِ عَن ذَلِكَ التَّابِعِيِّ الجَلِيلِ الفَقِيهِ؟

١٤- أئثر صَاحِبِ معمرٍ :

رَوَاهُ عبدُ الرَّازِقِ فِي «مُصَنَّفِهِ»: (٣/٣٧٢، رَقْم ٦٠٠٩)، عَن معمرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا (!) يُحَدِّثُ أَنَّ: «لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْبًا، وَقَلْبُ الْقُرْآنِ يَسُ، وَمَنْ قَرَأَهَا فَإِنَّهَا تَعْدِلُ الْقُرْآنَ - أَوْ قَالَ: تَعْدِلُ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ كُلَّهُ -، وَمَنْ قَرَأَ ﴿قُلْ يَأْتِيهَا الْكُفْرُونَ﴾ فَإِنَّهَا تَعْدِلُ رُبْعَ الْقُرْآنِ، وَ﴿إِذَا زُلْزِلَتْ﴾ شَطْرُ الْقُرْآنِ».

وهذا إِسْنَادٌ مُتَّصِلٌ، لَكِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي سَمِعَهُ مِنْهُ مَعْمَرٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَا يُدْرَى مَنْ هُوَ، وَلَا مِنْ أَيْنَ أَتَى بِهِ، وَهَلْ هُوَ حِجَازِيٌّ أَمْ عِرَاقِيٌّ؟! إِذْ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ عَن أَهْلِ العِرَاقِ جُمْلَةٌ شَيْءٌ. فَلَعَلَّهُ لَمْ يَضْبِطْ إِسْنَادَهُ - مِثْلًا - . وَهَلْ هُوَ تَابِعِيٌّ، أَمْ مِنْ أَقْرَانِ مَعْمَرٍ، أَمْ هُوَ أَصْغَرُ مِنْهُ؟!

مَعَ أَنَّ كُلَّ ذَلِكَ لَا يَضِيرُ، وَالْأَمْرُ - عَلَى جَمِيعِ الأَحْوَالِ - قَرِيبٌ.

(وقَدَ رُوِيَ هَذَا الثَّوَابُ فِي قِرَاءَةِ يَسَ - أَيضًا - عَن سُلَيْمَانَ التِّيمِيِّ

رَضِيَ اللهُ بِلَاغًا:

قال الدارمي (٤٥٦/٢): حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ مُوسَى بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا
مَعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَلَغَنِي عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ يَسَّ فِي لَيْلَةٍ ابْتِغَاءً
وَجْهَ اللَّهِ - أَوْ: مَرْضَاةَ اللَّهِ - غُفِرَ لَهُ». وقال: «بَلَغَنِي أَنَّهَا تُعَدُّ الْقُرْآنَ
كُلَّهُ».

قُلْتُ: الْقَائِلُ: «بَلَغَنِي...» إلخ؛ الظاهرُ أَنَّهُ سُلَيْمَانُ التِّيمِيُّ،
ويحتملُ - أيضًا - أَنْ يَكُونَ هُوَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ نَفْسَهُ. فَاللَّهُ أَعْلَمُ.
فَإِنْ كَانَ التِّيمِيُّ: فَلَمْ يُسَمَّ مَنْ بَلَغَهُ عَنْهُ، وَهُوَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ صِغَارِ التَّابِعِينَ،
سَمِعَ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وإِنْ كَانَ الْحَسَنُ: فَتَنَفُسُ الْقَضِيَّةِ. مَعَ أَنَّ الرُّوَايَةَ عَنْهُ - هُنَا - بِلَاغٍ
مُنْقَطِعٍ، وَإِنْ كَانَ التِّيمِيُّ مِنْ أَصْحَابِهِ الَّذِينَ سَمِعُوا مِنْهُ.

وَشَيْخُ الدَّارِمِيِّ فِي الْأَثَرِ - أَبُو الْوَلِيدِ مُوسَى بْنُ خَالِدٍ - هُوَ: الشَّامِيُّ
الْحَلْبِيُّ، خَتَنُ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَرِيَابِيِّ. وَيُقَالُ: خَتَنُ أَبِي إِسْحَاقَ
الْفَزَارِيِّ.

وَقَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ»: (١٦١/٩)^(١)، وَرَوَى لَهُ مُسْلِمٌ
(١٥٩/٧) حَدِيثًا وَاحِدًا: عَنِ الدَّارِمِيِّ^(٢)، عَنْهُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ
الْفَزَارِيِّ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، فِي فَضْلِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(١) وَلَمْ يُخْرِجْ لَهُ شَيْئًا فِي «صَحِيحِهِ» - عَلَى مَا فِي فَهَارِسِ «الإِحْسَانِ».
(٢) وَهُوَ فِي «سُنَنِ الدَّارِمِيِّ»: (١٢٧/٢)، بِمُتَابَعَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْعُمَرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ،
بِهِ، بِدُونِ الزِّيَادَةِ الْمَوْقُوفَةِ فِي آخِرِهِ.

رَوَاهُ قَبْلَهُ مِنْ طَرِيقِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْهُ.
 وَقَدْ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»، مِنْ طَرِيقِ صَخْرِ بْنِ جَوِيرَةَ، عَنْ
 نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، بِطَوِيلِهِ - كَمَا فِي «التُّخْفَةِ»: (١٥٨٠٥) - .
 وَرَوَاهُ أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، بِلَفْظٍ مُخْتَصَرٍ جَدًّا، مَعَ اخْتِلَافٍ فِي السِّيَاقِ -
 عِنْدَ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ - .

وَلِذَلِكَ لَا يَطْمَئِنُّ الْقَلْبُ لِتَوَثُّقِ هَذَا الشَّيْخِ . فَاللَّهُ أَعْلَمُ بِحَالِهِ .
 ١٥ - أَثَرُ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ الطَّائِي الْبَصْرِيِّ، ثُمَّ الْيَمَامِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:
 قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ الضَّرِيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» لَهُ (٢١٩):
 أَخْبَرَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ يَسَافٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ
 قَالَ: «مَنْ قَرَأَ يَسَّ إِذَا أَصْبَحَ لَمْ يَزَلْ فِي فَرْحٍ حَتَّى يُمَسِيَ^(١)، وَمَنْ قَرَأَهَا
 إِذَا أَمَسَ لَمْ يَزَلْ فِي فَرْحٍ حَتَّى يُصْبِحَ». قَالَ: وَأَخْبَرَنَا مَنْ جَرَّبَ ذَلِكَ.
 قَالَ: «هِيَ قَلْبُ الْقُرْآنِ»^(٢).

وَرَوَاهُ (٢٢١) عَنْ شَيْخِ آخَرَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ يَسَافٍ، بِهِ؛ قَالَ: «مِثْلُ
 حَدِيثِ عَبَّاسٍ». يَعْنِي: ابْنَ الْوَلِيدِ النَّزْسِيِّ، شَيْخَهُ فِي الْأَوَّلِ.

(١) رَوَى أَبُو نُعَيْمٍ فِي تَرْجَمَةِ عِكْرِمَةَ مِنْ «الْحَلِيَّةِ»: (٣/٣٣٨)، عَنْهُ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ ﴿يَسَّ
 وَالْقُرْآنِ الْعَكِيمِ﴾؛ لَمْ يَزَلْ ذَلِكَ الْيَوْمَ فِي سُرُورٍ حَتَّى يُمَسِيَ». وَفِي إِسْنَادِهِ نَظَرٌ؛
 فَهَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو شَامَةَ لَمْ أَهْتَدِ إِلَيْهِ، وَسَعِيدٌ - رَاوِيهِ عَنْ عِكْرِمَةَ - لَمْ يَتَّعِنَ لِي؛
 فَإِنْ كَانَ هُوَ سَعِيدُ بْنُ الْمَرْزُبَانِ أَوْ سَعِيدُ الْبِقَالِ؛ فَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ.

(٢) الْقَائِلُ: «هِيَ قَلْبُ الْقُرْآنِ» سَبَقَ إِلَى قَلْبِي أَنَّهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ - كَمَا هُوَ وَاضِحٌ فِي
 الْعُنْوَانِ -، لَكُنِّي بَعْدَ ذَلِكَ تَرَدَّدْتُ فِي كَوْنِهِ يَحْيَى أَوْ الَّذِي أَخْبَرَهُ أَنَّهُ جَرَّبَ مَا ذُكِرَ.
 بَلْ لَمْ يَتَّبِعْنِي لِي - أَيْضًا -: هَلْ هُوَ شَيْخُ لِعَامِرِ بْنِ يَسَافٍ، أَمْ هُوَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ؟
 فَاللَّهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْأَمْرِ.

وَذَكَرَهُ الْقُرْطُبِيُّ (٢/١٥) عَنْ يَحْيَى، بِنَحْوِهِ، بِلَاغًا، وَلَمْ يَقُلْ: «هِيَ قَلْبُ الْقُرْآنِ». وَقَالَ: «ذَكَرَهُ الثَّعْلَبِيُّ وَابْنُ عَطِيَّةَ. قَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ: وَيُصَدَّقُ ذَلِكَ التَّجْرِبَةُ».

قُلْتُ: الْعُمْدَةُ فِي دِينِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - : صِحَّةُ النَّقْلِ، وَثُبُوتُ الْعَرْشِ!

(وهذا) أَثَرٌ مُنْكَرٌ لَا يَصِحُّ؛ عَامِرُ بْنُ يَسَافٍ مُخْتَلَفٌ فِيهِ. وَالرَّاجِحُ فِي حَقِّهِ - عِنْدِي - : مَا قَالَهُ فِيهِ أَبُو أَحْمَدَ^(١) بِنُ عَدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَسَيَأْتِي مُدَعِّمًا بِالْأَدْلَةِ الْعَمَلِيَّةِ عَلَى صِحَّتِهِ وَصَوَابِهِ.

* قَالَ أَبُو دَاوُدَ: «لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، رَجُلٌ صَالِحٌ». كَمَا فِي «سُؤَالَاتِ الْأَجْرِيِّ»: (٤٦٧).

(١) قَدْ يَظُنُّ بَعْضُ الْكِرَامِ مِنْ صَنِيْعِي هُنَا - وَغَيْرِهِ كَثِيرٌ - أَنْبِي أَمِيلٌ - دَائِمًا - إِلَى التَّشْدِيدِ، وَالِاسْتِنْكَارِ، وَتَرْجِيحِ الْجَرْحِ عَلَى التَّعْدِيلِ، وَالِإِغْلَالِ عَلَى التَّصْحِيحِ! وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ قَدْ اسْتَبَانَ لِي بَيِّقِينَ أَنْ مَدَارَ الْحُكْمِ عَلَى الرَّائِي - فِي الْعَالِبِ - إِنَّمَا يَكُونُ بِالْمُمَارَسَةِ الْعَمَلِيَّةِ لِحَدِيثِهِ، وَسَبْرِ مَرْوِيَّاتِهِ؛ فَلَا مَجَالَ فِي هَذَا الْأَمْرِ لِلتَّشْهِيهِ وَاتِّبَاعِ الْهَوَى، أَوْ الْإِنتِصَارِ لِلتَّوْبِيحِ النَّظْرِيِّ الرَّائِي - وَإِنْ كَانَ رَأْيًا فَرْدِيًّا شَادًّا أَوْ مُتْسَاهِلًا - بِحُجَّةٍ أَنْ تَتَابَعَ أَكْثَرِهِمْ عَلَى تَجْرِيحِهِ لَا مُسْتَنَدَ لَهُمْ فِيهِ. وَكَذَلِكَ الْحُكْمُ عَلَى الْحَدِيثِ الْمُخْتَلَفِ فِيهِ رَفْعًا وَوَقْفًا، أَوْ وَضَلًا وَإِزْسَالًا؛ إِنَّمَا يَصْدُرُ الْمَرْءُ فِيهِ عَنِ دِرَاسَةِ مُتَأَنِيَّةٍ، وَبَحْثِ دَعْوَبٍ عَنِ طُرُقِهِ وَحُكْمِ أَيْمَةِ النَّقْدِ عَلَيْهِ، وَاسْتِحْكَامِ تَأَمُّنٍ إِلَى الْقَوَاعِدِ وَالْأَسْسِ الْعِلْمِيَّةِ الَّتِي أَرْسَاهَا أَهْلُ الشُّأْنِ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ؛ الَّذِينَ هُمْ أَرْسَخُ قَدَمًا، وَأَعَزُّرُ عِلْمًا، وَأَعَمَّقُ فَهْمًا، وَأَصْدَقُ فِرَاسَةً وَحُكْمًا مِمَّنْ خَالَفَ مَنَاهِجَهُمْ، وَقَصَرَ فِي جَمِيعِ هَذِهِ الصِّفَاتِ عَنْهُمْ - مِنْ جُمْهُورِ الْمُتَأَخِّرِينَ وَالْمُعَاصِرِينَ، إِلَّا مَنْ رَجَمَ رَبِّي (وَقَلِيلٌ مَا هُمْ). وَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ الْإِخْوَةِ يُرْجِحُ تَوْثِيْقَ مِثْلِ (نُعِيمِ بْنِ حَمَادٍ)؛ لِكَلِمَةِ مُتَعَقَّبٍ عَلَى قَائِلِهَا. وَبَعْضُ طَلَبَةِ الْأَزْهَرِ يُوثِقُونَ (مُؤَمَّلَ بْنِ إِسْمَاعِيلِ)؛ لِإِطْلَاقِ ابْنِ مَعِينٍ تَوْثِيْقَهُ، مَعَ أَنَّ أَوْهَامَهُ يَحْتَاجُ بَيَانَهَا عِدَّةَ أَجْزَاءٍ! وَإِنِّي لَمُسْتَفِيقٌ عَلَى هَؤُلَاءِ، وَأَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُبَصِّرَهُم بِالصَّوَابِ، وَيَرْزُقَهُم الْأُنَاءَةَ؛ فَإِنَّهُ دِينٌ.

* وقال الدورِيُّ عن ابنِ مَعِينٍ: «ليس بشيءٍ». وقال ابنُ البرقيِّ عنه: «ثِقَّةٌ». كما قال الحافظُ رحمته الله في «تهذيب التَّهذِيبِ» (٧٦/٥).

لكنه عكسَ في «اللِّسانِ» (٢٢٤/٣)؛ فقال: «وقال الدورِيُّ عن ابنِ مَعِينٍ: ثِقَّةٌ!»

واغترَّ بذلكُ مُحَقِّقُو الطَّبَعَةِ الثَّانِيَةِ والثَّالِثَةِ مِنَ «الكاملِ»: (١٧٣٩/٥)، (٨٥/٥)؛ فقالوا: «قال الدورِيُّ عن ابنِ مَعِينٍ: ثِقَّةٌ، وقال أبو داودَ: صالحٌ، واتفقَ ابنُ عَدِيٍّ^(١) والعجليُّ أَنَّهُ: ضَعِيفٌ ويُكْتَبُ حَدِيثُهُ. «لسان الميزان»: ٢٢٤/٣!»

والحقُّ: أن ما في «التَّهذِيبِ» هو الصَّوابُ؛ وقد أفصحَ الحافظُ رحمته الله عن ذلكِ في «تَعْجِيلِ المَنْفَعَةِ»: (ص ٢٠٧)؛ فقال: «واخْتَلَفَ فِيهِ قَوْلُ يَحْيَى بنِ مَعِينٍ؛ فقال ابنُ البرقيِّ عنه: ثِقَّةٌ، وقال العباسُ الدورِيُّ عنه: ليس بشيءٍ».

قُلْتُ: وَلَا شَكَّ أَنَّ رِوَايَةَ الدُّورِيِّ هِيَ الرَّاجِحَةُ، وَلَيْسَ ابْنُ البرقيِّ مَعْدُودًا مِنْ مَشَاهِيرِ أَصْحَابِهِ وَلَا الْمُقَدَّمِينَ فِيهِ. بِالْإِضَافَةِ إِلَى كَوْنِ هَذَا الْحُكْمِ هُوَ الْأَعْلَبُ مِنْ ابْنِ مَعِينٍ فِي أَمْثَالِهِ، وَالْأَشْبَهُ بِوَأَقِعِهِ وَحَالِهِ.

* وَأَمَّا البُخَارِيُّ رحمته الله: فَسَكَتَ عَلَيْهِ فِي «تَارِيخِهِ الكَبِيرِ».

(١) وَمَا الْحَاجَةُ إِلَى نَقْلِ كَلَامِ ابْنِ عَدِيٍّ فِي الرَّجُلِ بِوِاسِطَةِ «لِسَانِ المِيزَانِ»، وَجَمِيعِ كَلَامِهِ فِيهِ نَسَبَ عَيْتِي كُلِّ قَارِيٍّ؟! وَلَيْسَ فُلْتَهُ؛ بَلْ كَثِيرُ الوُقُوعِ فِي حَوَاشِيهِمْ، وَأَخْيَانًا يُقُولُونَهُ مَا لَمْ يَقُلْ - كَمَا فِي تَرْجَمَةِ (عَمْرُو بنِ خَلِيفٍ)، مِنَ الطَّبَعَتَيْنِ -!

* وقال أبو حاتم الرازي: «هُوَ صَالِحٌ» - كَمَا فِي «الْجَرَحِ»: (٦/٣٢٩) - .

* وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ»: (٨/٥٠١) (١)!

* وقال العجلي: «يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَفِيهِ ضَعْفٌ» - كَمَا فِي «التَّهْذِيبِ» وَ«التَّعْجِيلِ» - .

وَزَادَهُ مُحَقِّقُ «مَعْرِفَةِ الثَّقَاتِ» لِلْعَجَلِيِّ، بِتَرْتِيبِ الْهَيْثَمِيِّ وَالسَّبْكِئِيِّ: (تَرْجَمَةَ ٨٣١) إِلَى الْكِتَابِ أَخْذًا مِنْهُمَا.

* وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ» (٥/١٧٣٩): «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ عَنِ الثَّقَاتِ». وَخَتَمَ تَرْجَمَتَهُ بِقَوْلِهِ: «وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي أَمْلَيْتُهَا لِعَامِرِ بْنِ يَسَافٍ عَنْ سَعِيدِ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ)، وَعَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، وَعَنْ النُّضْرِ بْنِ عَيْدٍ؛ غَيْرُ مَحْفُوظَةٍ؛ وَإِنَّمَا يَرْوِيهَا عَامِرُ بْنُ يَسَافٍ. وَلِعَامِرٍ غَيْرُ مَا ذَكَرْتُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي يَنْفَرِدُ بِهَا، وَمَعَ ضَعْفِهِ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ». قُلْتُ: فَمِنْ مَنَاكِيرِهِ:

١- مَا أوردَهُ لَهُ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ التَّلِّ. وَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ»: (٢٦/١٨) - مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ بَكِيرِ الْحَضْرَمِيِّ -، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ»: (١٠/١٥١) - وَاللَّفْظُ لَهُ (٢) -، بِسَنَدٍ صَحِيحٍ إِلَى عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْغُدَانِيِّ. قَالُوا: حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ يَسَافٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

(١) وَلَمْ يَرْوِ عَنْهُ فِي «صَحِيحِهِ» شَيْئًا؛ فَهَذَا رَجُلٌ لَيْسَ عِنْدَهُ مَا يُخْتِاجُ إِلَيْهِ!

(٢) لِكُونِهِ أَصَحَّ الثَّلَاثَةِ إِسْنَادًا، وَأَحْسَنَهُمْ سِيَاقًا لِلْحَدِيثِ.

أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ (وَلَمْ يَذْكُرْهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ^(١)) - عَلَى مَا فِي طَبْعَتِي «الْكَامِلِ» -، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا أُصِيبَ عَثْبَانُ^(٢) بِنُ مَالِكٍ فِي بَصْرِهِ - وَهُوَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكَانَ عَقَبِيًّا بَدْرِيًّا -؛ بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا أَبَتِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ لَوْ جِئْتَ فَصَلَّيْتَ فِي بَيْتِي أَوْ بُعَعَةَ مِنْ دَارِي، وَدَعَوْتَ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - لَنَا بِالْبَرَكَاتِ؟ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى أَتَى مَنْزِلَهُ؛ فَصَلَّى فِي بَيْتِهِ، وَخَرَجَ فَصَلَّى فِي بُعَعَةَ مِنْ دَارِهِ، ثُمَّ قَعَدَ الْقَوْمُ يَتَحَدَّثُونَ؛ فَذَكَرَ بَعْضُهُمْ ابْنَ الدُّخْشُمِ؛ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ ذَلِكَ كَهْفُ الْمَنَافِقِينَ وَمَأْوَاهُمْ - وَأَكْثَرُوا فِيهِ -؛ حَتَّى رَخَّصَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قَتْلِهِ. ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: «هَلْ يُصَلِّي؟» قَالُوا: نَعَمْ؛ يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ صَلَاةٌ لَا خَيْرَ فِيهَا أَحْيَانًا، وَيُلَبِّي أَحْيَانًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَهَيْتُ عَنْ قَتْلِ الْمُصَلِّينَ؛ إِنَّهُ مَنْ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصًا بِهَا، يَمُوتَ عَلَى ذَلِكَ؛ حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ».

قَالَ سَعِيدٌ^(٣): قَالَ قَتَادَةُ: قَالَ النَّضْرُ بْنُ أَنَسٍ: أَمَرْنَا أَبُونَا أَنْ نَكْتُبَ هَذَا الْحَدِيثَ، وَمَا أَمَرْنَا أَنْ نَكْتُبَ حَدِيثًا غَيْرَهُ. وَقَالَ: احْفَظُوهُ يَا بَنِيَّ».

قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمَجْمَعِ» (٢٩٦/١): «وَفِيهِ عَامِرُ بْنُ يَسَافٍ؛ وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ».

(١) تَكَلَّمَ فِيهِ أَكْثَرُ الثَّقَادِ؛ فَلَا يُعْتَدُ بِخِلَافِهِ وَتَقْصِيرِهِ فِي الْإِسْنَادِ - إِنْ لَمْ يَكُنْ تَحْرِيفًا -!

(٢) تَحَرَّفَ فِي مَطْبُوعَةِ «الْتَمَهِيدِ» إِلَى: «عَثْمَانُ بْنُ مَالِكٍ»!

(٣) رِوَايَةُ ابْنِ عَدِيٍّ مُخْتَصِرَةٌ جِدًّا، وَليْسَتْ فِيهَا هَذِهِ الزِّيَادَةُ؛ فَلَا يُنَافِي وَرُودُهَا عِنْدَ غَيْرِهِ الْإِحْتِمَالُ الَّذِي تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ.

قُلْتُ: لَمْ أَجِدْ لَهُ أَضْلًا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، مَعَ وَفُورِ أَصْحَابِهِ مِنْ
الثَّقَاتِ الْحُقَاطِ!

نَعَمْ؛ لِلْحَدِيثِ أَضْلٌ عَنْ قَتَادَةَ - مَعَ اخْتِلَافٍ عَلَيْهِ فِي إِسْنَادِهِ - :

(فَرَوَاهُ) النَّسَائِيُّ فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ»: (١١٠٤)، مِنْ طَرِيقِ شِيْبَانَ
(وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّحْوِيِّ)، عَنْهُ، عَنْ أَنَسٍ - رَأْسًا -؛ قَالَ: ذَكَرَ
أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ مَالِكَ بْنَ الدَّخْشَمِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَوَقَعُوا فِيهِ
وَشَتَّمُوهُ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُوا لِي أَصْحَابِي». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛
إِنَّهُ كَهْفُ الْمُنَافِقِينَ وَمَلَجَوْهُمْ الَّذِي يَلْجَأُونَ إِلَيْهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟». قَالُوا: بَلَى؛ وَلَا خَيْرَ
فِي شَهَادَتِهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَشْهَدُ بِهَا عَبْدٌ صَادِقًا مِنْ قَلْبِهِ، ثُمَّ
يَمُوتُ عَلَى ذَلِكَ؛ إِلَّا حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ».

فَلَمْ يَذْكَرْ: «نُهِيتُ عَنْ قَتْلِ الْمُصَلِّينَ»، وَلَا كَلَامَ أَنَسٍ^(١) عَقِبَهُ!

(وَرَوَاهُ) إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ فِي «مَشِيخَتِهِ»: (٦٤) - وَعَنْهُ النَّسَائِيُّ
(١١٠٣) -، وَالطَّبْرَانِيُّ (٢٧/١٨)، عَنِ الْحَجَّاجِ (وَهُوَ ابْنُ الْحَجَّاجِ
الْبَاهِلِيِّ)، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ عَمِيرِ بْنِ
سَعْدٍ، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ عْتَبَانَ بْنَ مَالِكٍ أُصِيبَ بَصْرُهُ...»؛ فَذَكَرَ نَحْوًا مِنْ
رِوَايَةِ النَّسَائِيِّ السَّابِقَةِ بِزِيَادَةٍ فِي أَوَّلِهِ. وَليْسَ فِيهِ - أَيْضًا - تِلْكَ الْأَلْفَاظُ!
(وَرَوَاهُ) مُسْلِمٌ (١/٤٥ : ٤٦) وَغَيْرُهُ - مِنْ طَرِيقَيْنِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ

(١) وَلَا تَرْخِيصَهُ ﷺ لِلْقَوْمِ فِي قَتْلِهِ فِي بَادِي الْأَمْرِ. فَتَأَمَّلْ!

أنس - : حَدَّثَنِي محمودُ بنُ الربيعِ، عن عتبَانَ بنِ مالِكٍ، بهِ نَحْوَهُ. وفيه «قال أنسُ: فأعجَبَنِي هَذَا الْحَدِيثُ؛ فَقُلْتُ لِابْنِي: اكْتُبْهُ؛ فَكَتَبَهُ حَسْبُ! (ورَوَى) الإمامُ أحمدُ (٤/٤٤)، وابنُ أبي عاصِمٍ في «الآحَادِ والمَثَانِي»: (١٩٣٦)، والطَّبْرَانِيُّ (١٨/٢٦: ٢٧)، مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بنِ زَيْدِ بنِ جُدَعَانَ؛ قَالَ: «كُنَّا عِنْدَ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ؛ فَقَالَ لِابْنِهِ أَبِي بَكْرٍ: حَدِّثْهُمْ حَدِيثَ عِتْبَانَ بنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ؛ فَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ - وَأَنَسُ شَاهِدٌ -؛ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ أَبِي إِلَى الشَّامِ؛ فَلَمَّا أَقْبَلَ مِنَ الشَّامِ مَشَى مَعَنَا محمودُ بنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيُّ؛ فَشِيعْنَا، حَتَّى إِذَا أَرَادَ أَنْ يَفَارِقَنَا قَالَ: أَلَا أَحَدُثُكُمْ بِحَدِيثِ عِتْبَانَ بنِ مَالِكٍ؟ قُلْنَا: بَلَى. قَالَ: فَإِنَّهُ حَدَّثَنِي أَنَّهُ ذَهَبَ بِصَرِّهِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ...»؛ فَذَكَرَهُ بِنَحْوِ الرِّوَايَاتِ السَّابِقَةِ. وفيه: «فَقَالَ لِي أَنَسٌ^(١): أَحْفَظْ هَذَا الْحَدِيثَ؛ فَإِنَّهُ مِنْ كُنُوزِ الْعِلْمِ. فَلَمَّا أَتَيْنَا الْمَدِينَةَ وَجَدْنَا عِتْبَانَ بنَ مَالِكٍ حَيًّا؛ فَقُلْتُ لِأَبِي: هَلْ لَكَ فِي عِتْبَانَ تَسْأَلُهُ عَنِ الْحَدِيثِ الَّذِي حَدَّثَنَا محمودُ عَنْهُ؟ فإِنِطَلَقْنَا فَسَأَلْنَاهُ عَنْهُ؛ فَحَدَّثَنَا».

(ورَوَى) البَزَّازُ في «مُسْنَدِهِ» - كَمَا فِي «كَشْفِ الْأَسْتَارِ»: (٣٣٤) -، مِنْ طَرِيقِ مُوسَى بنِ عبيدة (وهو الرِّبْدِيُّ)، عَنْ هودِ بنِ عطَاءٍ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ - قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ الْمُصَلِّينَ».

(١) وَأَثْبَتَهَا مُحَقِّقُ «الآحَادِ»: «فَقَالَ لِي: إِنِّي أَحْفَظُ هَذَا الْحَدِيثَ...!» وَهَذَا تَصْحِيفٌ؛ صَوَابُهُ: «قَالَ لِي أَنَسٌ - أَوْ: فَقَالَ لِي أَبِي -: أَحْفَظْ هَذَا الْحَدِيثَ...» - بِصِغَةِ الْأَمْرِ -، وَعَلِيُّ بنُ زَيْدِ بنِ جُدَعَانَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ. وَلَا رَيْبَ أَنَّ الثَّابِتَ - مِنْ كُلِّ ذَلِكَ - رِوَايَةُ ثَابِتِ البُنَّانِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (عِنْدَ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ)؛ وَالتِّي فِيهَا: «قَالَ أَنَسٌ: فَأَعْجَبَنِي هَذَا الْحَدِيثُ...» إلخ. وَسِياقُهُ مُخَالَفٌ لِلسِّيَاقِ الَّذِي أَتَى بِهِ عَلِيُّ. فَلْيَنْظُرْهُ مَنْ شَاءَ.

قَالَ الْبَزَّازُ: «لَا نَعْلَمُ رَوَى عَنْ هُوْدٍ غَيْرَ مُوسَى بْنِ عبيدَةَ، وَمُوسَى تَشَاغَلَ بِالْعِبَادَةِ عَنِ الْحَدِيثِ».

قَالَ الْهَيْثَمِيُّ: «قُلْتُ: ثُمَّ أَعَادَهُ بِسَنَدِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ ضَرْبِ الْمُصَلِّينَ».

وَرَوَاهُ أَبُو يَعْلَى (٤١٤٤) بِاللَّفْظِ الثَّانِي.

وَرَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ (٥٤/٢)، مِنْ طَرِيقِ زَيْدِ بْنِ الْحَبَابِ، عَنْ مُوسَى بِهِ إِلَى أَنَسِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: «نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ ضَرْبِ الْمُصَلِّينَ».

وَرَوَى أَبُو يَعْلَى (٩٠، ٤١٤٣) وَالدَّارَقُطْنِيُّ - مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ الزَّبْرَقَانِ -، وَالْأَجْرِيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ»: (ص ٣٠) - مِنْ طَرِيقِ زَيْدِ بْنِ الْحَبَابِ - أَيْضًا -؛ قَالَا: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عبيدَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي هُوْدُ بْنُ عطاءِ الْحَنْفِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: «كَانَ فِينَا شَابٌّ ذُو عِبَادَةٍ وَزُهْدٍ؛ فَوَصَفْنَا لَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَسَمَّيْنَاهُ بِاسْمِهِ؛ فَلَمْ يَعْرِفْهُ. فَبَيْنَمَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ أَقْبَلَ؛ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ هُوَ ذَا. فَقَالَ ﷺ: «إِنِّي لَأَرَى عَلَى وَجْهِهِ سَفْعَةً مِنْ شَيْطَانٍ». فَجَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيَّ الْقَوْمَ؛ فَرَدُّوا السَّلَامَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَعَلْتَ فِي نَفْسِكَ أَنْ لَيْسَ فِي الْقَوْمِ أَحَدٌ خَيْرًا مِنْكَ؟» فَقَالَ: نَعَمْ. ثُمَّ وُلَّى وَدَخَلَ الْمَسْجِدَ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «مَنْ يَقْتُلُ الرَّجُلَ؟» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا. فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ؛ فَوَجَدَهُ يُصَلِّي؛ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَجَدْتُهُ يُصَلِّي، وَقَدْ نُهَيْتَنَا عَنْ قَتْلِ الْمُصَلِّينَ. فَجَاءَ؛ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَهْ يَا أَبَا بَكْرٍ». فَقَالَ ﷺ: «مَنْ يَقْتُلُ الرَّجُلَ؟» فَقَالَ

عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَا. فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ؛ فَوَجَدَهُ سَاجِدًا؛ فَقَالَ: أَقْتُلُ رَجُلًا يُصَلِّي؛ وَقَدْ نُهِنَا عَنْ ضَرْبِ الْمُصَلِّينَ؟ فَجَاءَ؛ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَهْ يَا عُمَرُ»؛ قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَجَدْتُهُ سَاجِدًا؛ وَقَدْ نُهِنَا عَنْ ضَرْبِ الْمُصَلِّينَ...» الْحَدِيثُ. وَهَذَا لَفْظُ الْأَجْرِيِّ.

وَلَهُ طَرُقٌ مُطَوَّلَةٌ وَمُخْتَصِرَةٌ عِنْدَهُ (ص ٢٨ : ٢٩). وَفِي «الْمَجْمَعِ»: (٢٢٥/٦ : ٢٢٧) لَيْسَ فِيهَا النَّهْيُ عَنِ قَتْلِ الْمُصَلِّينَ أَوْ ضَرْبِهِمْ.

وَفِي هَذَا الْإِسْنَادِ: مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ؛ وَهُوَ مَثْرُوكٌ، كَمَا قَالَ الْهَيْثَمِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١/٢٩٦). وَهُودُ بْنُ عَطَاءٍ: تَنَاوَلَهُ ابْنُ جِبَّانَ فِي «الْمَجْرُوحِينَ»: (٣/٩٦). فَالْسَّنْدُ تَالِفٌ، وَالْمَثْنُ بِالْبَعْضِ النَّكَارَةُ.

(فَهَذِهِ) رِوَايَاتُ الْحَدِيثِ الَّتِي وَقَفْتُ عَلَيْهَا عَنْ أَنَسٍ، وَالَّتِي تَلْتَقِي مَعَ حَدِيثِ عَامِرِ بْنِ يَسَافٍ - وَلَوْ فِي بَعْضِ جُزْئِيَّاتِهِ - .

عَلَى أَنَّ حَدِيثَ عَتَبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثَابِتٌ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» مُطَوَّلًا، مِنْ طَرُقٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْهُ - كَمَا فِي «الثُّحَفَةِ»: (٩٧٥٠) - .

(وَإِحْقَاقًا) لِلْحَقِّ، وَاسْتِجْلَاءً لِمَنْشَأِ وَهْمِ ابْنِ يَسَافٍ؛ فَقَدْ وَجَدْتُ مَعْنَى «إِنِّي نُهَيْتُ عَنْ قَتْلِ الْمُصَلِّينَ» فِي حَدِيثٍ آخَرَ فِيهِ مُنَاسَبَةٌ شَبِيهَةٌ بِتِلْكَ:

فَفِي «مُصَنَّفِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ»: (١٠/١٦٣)، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ الْأَنْصَارِيِّ: حَدَّثَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَنَا هُوَ جَالِسٌ بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ جَاءَهُ رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُهُ - أَوْ يُشَاوِرُهُ - يُسَارُهُ فِي قَتْلِ رَجُلٍ مِنْ

المُنافِقِينَ، يَسْتَأْذِنُهُ فِيهِ؛ فَجَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَلَامِهِ؛ فَقَالَ: «أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟». قَالَ: بَلَى؛ وَلَكِنْ لَا شَهَادَةَ لَهُ! قَالَ: «أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟». قَالَ: بَلَى؛ وَلَا شَهَادَةَ لَهُ! قَالَ: «أَلَيْسَ يُصَلِّي؟». قَالَ: بَلَى؛ وَلَا صَلَاةَ لَهُ. قَالَ: «أَوْلَيْكَ الَّذِينَ نُهَيْتُ عَنْهُمْ».

وَعَنْهُ: البيهقي (٣/٣٦٧، ٨/١٩٦).

وَهُوَ مُعَلِّقٌ بِالْإِزْسَالِ؛ فَقَدْ رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ، مِنْ طَرِيقِ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ، مُرْسَلًا. وَاَنْظُرْ: «التَّمْهِيدَ» (١٠/١٤٩ : ١٥٠، ١٦١ : ١٦٨)؛ تُدْرِكُ عِلَّتَهُ. وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

فَيَلُوحُ لِي أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ عَلِقَ بِذَهْنِ عَامِرِ بْنِ إِسَافٍ؛ فَدَخَلَ لَهُ فِي حَدِيثِ أَنَسٍ. وَالْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ - تَعَالَى - .

(ثُمَّ) إِنِّي وَجَدْتُ الْحَدِيثَ بَعْدُ فِي تَرْجَمَةِ (عْتَبَانَ بْنِ مَالِكٍ) مِنْ «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ»: (٧/٨٠ : ٨١)، مِنْ طَرِيقِ مَيْسُورِ بْنِ بَكْرِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ إِسَافٍ^(١)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، بِهِ مُخْتَصَرًا، وَفِيهِ: قَوْلُ أَنَسٍ فِي آخِرِهِ؛ بِلَفْظٍ: «فَقَالَ لَنَا: اكْتُبُوا هَذَا الْحَدِيثَ، وَلَمْ يَأْمُرْنَا أَنْ نَكْتُبَ حَدِيثًا مِنْ حَدِيثِهِ غَيْرَهُ». وَذَكَرَ رِوَايَةَ شَيْبَانَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، بِاخْتِصَارٍ - أَيْضًا - .

(١) كَذَا فِي «التَّارِيخِ»: (عَامِرِ بْنِ إِسَافٍ)، وَهِيَ صَحِيحَةٌ؛ فَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ» أَنَّهُ يُقَالُ فِيهِ: (عَامِرِ بْنِ إِسَافٍ).

وميسورٌ لم يَعْرِفْهُ أَبُو حَاتِمٍ . وَلَكِنْ ؛ تَابَعَهُ ثَلَاثَةٌ ، وَتَابَعَهُمُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
غَالِبِ الْعِبَادَانِيِّ - عِنْدَ ابْنِ نَصْرِ فِي «تَعْظِيمِ قَدْرِ الصَّلَاةِ» : (٩٦١) - .

٢- وَرَوَى ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «الْمَرَضِ وَالْكَفَّارَاتِ» : (١٥٦) ، وَابْنُ
عَدِيٍّ - أَيْضًا - : عَنْ أَبِي نَصْرِ التَّمَارِ ، وَابْنِ السَّنِيِّ فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ
وَاللَّيْلَةِ» : (٥٤٩) ، وَالرَّافِعِيُّ فِي «التَّدْوِينِ»^(١) : (٦٠/٣ - ٦١) ،
وَالذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» : (٢٠٠/١٤) ، مِنْ طَرِيقِ زَكَرِيَّا السَّاجِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ
ابْنِ مُوسَى الْحَرَشِيِّ ؛ قَالَ : ثَنَا عَامِرُ بْنُ يَسَافٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ،
عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؛ أَفَلَا
أُخْبِرُكَ بِأَمْرٍ هُوَ حَقٌّ ، مَنْ تَكَلَّمَ بِهِ فِي أَوَّلِ مَضْجَعِهِ مِنْ مَرَضِهِ نَجَّاهُ اللَّهُ بِهِ
مِنَ النَّارِ؟ قَالَ : قُلْتُ : بَلَى ؛ بِأَبِي وَأُمِّي . قَالَ : «فَاعْلَمْ أَنَّكَ إِذَا أَضْبَحْتَ لَمْ
تُمْسِ ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ لَمْ تُضْبِحْ ؛ فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ مَضْجَعِكَ مِنْ
مَرَضِكَ ؛ نَجَّاهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ . تَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ ، وَهُوَ
حَيٌّ لَا يَمُوتُ ، سُبْحَانَ رَبِّ الْعِبَادِ وَالْبِلَادِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا
فِيهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا ، كَبِيرَاءُ رَبَّنَا وَجَلَالُهُ وَقُدْرَتُهُ بِكُلِّ مَكَانٍ .
اللَّهُمَّ إِنْ أَنْتَ أَمْرَضْتَنِي لِتُقْبِضَ رُوحِي فِي مَرَضِي هَذَا ؛ فَاجْعَلْ رُوحِي فِي

(١) فِي تَرْجَمَةِ (سُنُقَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَرْمَنِيِّ) ، وَقَالَ : «سَمِعَ أَبَا الْحَسَنِ سَعْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدِ
بِنِ عَلِيِّ بْنِ طَاهِرِ الدَّقَاقِ بِبَغْدَادَ . . .» ؛ فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ . فَلَمْ يَتَبَيَّنْ لِي اتِّصَالُهُ .
وَرَوَى الْحَدِيثَ - أَيْضًا - أَبُو نُعَيْمٍ فِي «أَخْبَارِ أَصْهَانَ» : (٩٦/١) - مُعَلَّقًا - ، مِنْ طَرِيقِ
النَّعْمَانِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ : ثَنَا عَامِرُ بْنُ يَسَافٍ ، بِهِ ؛ فَاخْتَصَرَهُ .
وَرَوَاهُ - أَيْضًا - ابْنُ مَنِيعٍ فِي «مُسْنَدِهِ» - كَمَا فِي «المَطَالِبِ الْعَالِيَةِ» : (٢٣٤/٣ : ٢٣٥)
- ، وَقَالَ مُحَقِّقُهُ : «سَكَتَ الْبُوصَيْرِيُّ عَلَى إِسْنَادِهِ ؛ وَقَالَ : تَقَدَّمَ ، لَهُ شَوَاهِدٌ !»
قُلْتُ : رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا بِنَحْوِهِ (١٤٤) ، مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ . وَإِسْنَادُهُ مُظْلَمٌ .

أَرْوَاحٍ مَنْ سَبَقَتْ لَهُ مِنْكَ الْحُسْنَى. قَالَ: فَإِنْ مِتَّ فِي مَرَضِكَ ذَلِكَ، فَإِلَى رِضْوَانِ اللَّهِ وَالْجَنَّةِ، وَإِنْ كُنْتَ قَدْ اقْتَرَفْتَ ذُنُوبًا؛ تَابَ اللَّهُ عَلَيْكَ».

وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي الدُّنْيَا. وَإِلَيْهِ وَحْدَهُ عَزَاهُ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ»: (٤/٦١٠: ٦١٢)، وَقَالَ - عَقْبُهُ - : «وَلَا يَحْضُرُنِي الْآنَ إِسْنَادُهُ».

قَالَ مُحَقِّقُهُ الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ خَلِيلٌ هَرَّاسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَالْحَدِيثُ لَا يُحْتَاجُ فِي الْحُكْمِ عَلَيْهِ إِلَى مَعْرِفَةِ إِسْنَادِهِ؛ فَإِنَّ كُلَّ كَلِمَةٍ فِيهِ تَنْطِقُ عَلَيْهِ بِالْوَضْعِ، وَلَكِنَّهَا غَفْلَةٌ أَهْلَ الْحَدِيثِ عَنْ هَذِهِ الْمُتُونِ الْمُنْكَرَةِ!»

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِذْ أُوْرَدَ طَرَفًا مِنْهُ - : «فَدَكَرَ خَبْرًا مُنْكَرًا، وَعَامِرٌ ضَعِيفٌ^(١) الْحَدِيثِ».

(أَمَّا) مُحَقِّقُ «الْمَرَضِ وَالْكَفَّارَاتِ» - حَفِظَهُ اللَّهُ - ؛ فَقَالَ: «إِسْنَادُهُ كَسَابِقِهِ»، وَقَالَ فِي سَابِقِهِ: «إِسْنَادُهُ حَسَنٌ»^(٢)!

وَلَا شَكَّ أَنَّ قَوْلَ أَبِي حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي لَمْ يُفْهَمْ وَجْهُهُ^(٣)، وَالاعْتِمَادَ عَلَيْهِ - وَحْدَهُ - سَبَبَ تَتَابُعِ الْكَثِيرِينَ عَلَى هَذَا التَّحْسِينِ الْمُتَوَهَّمِ:

(١) سَوْفَ أَخْتِمُ هَذِهِ الْمَنَاقِبَ بِذِكْرِ حُكْمِ الْحَافِظَيْنِ - الذَّهَبِيِّ وَابْنِ حَجَرٍ - عَلَى (عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَافِ الْيَمَامِيِّ)؛ تَتِمِيمًا لِلْفَائِدَةِ، وَتَدْلِيلًا عَلَى أَنَّهُمَا لَمْ يَغْبَأَ بِمَا جَاءَ فِيهِ مِمَّا يُوهِمُ قَبُولَهُ وَتَقْوِيَةَ أَمْرِهِ.

(٢) وَلَمْ يَغْبَأَ بِاسْتِنْكَارِ ابْنِ عَدِيِّ لِلْحَدِيثِ - لِأَنَّهُ لَمْ يَعْزُهُ إِلَيْهِ -، وَلَا بِتَهَافُتِ الْمَتْنِ وَنِكَارَةِ عِبَارَاتِهِ - الَّتِي لَا يَنْبَغِي أَنْ تَخْفَى عَلَى أَحَدٍ - . وَتَرَكَ مُتَابِعَةَ الْأَيْمَةِ الْمُتَقَدِّمِينَ فِي ذَلِكَ هُوَ رَأْسُ الْبَلَاءِ.

(٣) قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» - بَاب: بَيَانِ دَرَجَاتِ رُؤَاةِ الْآثَارِ - =

(فَمِنْهُمْ) مُحَقَّقُ «الصَّنْتِ»: (٣٧٧)؛ حَيْثُ قَالَ فِي أَثَرِ يَزُويهِ عَامِرٌ،
عَنْ يَحْيَى، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ: «إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ»!!

أَمَّا أَحُونَا أَبُو إِسْحَاقَ الْحُوَيْنِيُّ - حَفِظَهُ اللَّهُ -؛ فَقَالَ فِي «تَحْقِيقِهِ»
(٣٧٥): «سَنَدُهُ ضَعِيفٌ». وَقَالَ فِي آخِرِهِ: «يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ أَظُنُّهُ لَمْ
يَسْمَعْ مِنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ».

وَسَيَاتِي فِي الْمِثَالِ الرَّابِعِ أَنَّ الْعَلَامَةَ الْأَلْبَانِيَّ - حَفِظَهُ اللَّهُ - قَدْ حَسَّنَهُ -
أَيْضًا - لَهُ. وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

وَأَزِيدُ - هُنَا - أَنَّ «يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ»
تَرْكِيبُهُ إِسْنَادِيَّةٌ عَجِيْبَةٌ لَمْ أَرَهَا إِلَّا مِنْ رِوَايَةِ الْكُذَّابِيْنَ. انظُر: «المُعْجَمُ
الْكَبِيرُ»: (١٥٦/١٨).

وَالْحَسَنُ لَمْ يَصِحَّ سَمَاعُهُ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - كَمَا قَدَّمْتُ -.

٣- وَرَوَى ابْنُ عَدِيٍّ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ»: (٤٣٧/١٢)، مِنْ
طَرُقٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّرْجَمَانِيِّ: ثَنَا عَامِرُ بْنُ يَسَافٍ، عَنِ النَّضْرِ
ابْنِ عَمِيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
قَالَ: «مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ؛ كُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ أَلْفِ حَسَنَةٍ وَأَرْبَعَةٌ
وَعِشْرُونَ أَلْفِ حَسَنَةٍ. وَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ كَانَ لَهُ بِهَا عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

= (٣٧/٢): «وَإِذَا قِيلَ: صَالِحُ الْحَدِيثِ؛ فَإِنَّهُ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَيُنظَرُ فِيهِ اغْتِيَابًا...».
فَتَأَمَّلْ!، لَكُنْتُ لَا حَظُّتُ بَعْدَ ذَلِكَ أَنَّهُ رُبَّمَا أَرَادَ بِهَا تَقْوِيَةَ أَمْرٍ مَنْ قَالَهَا فِيهِ لَا سِيَّمَا إِنْ
اقتَرَنَتْ بِتَحْوِ قَوْلِهِ: «صَدُوقٌ» أَوْ: «لَا بَأْسَ بِهِ». وَالْعِلْمُ عِنْدَ عَلَامِ الْغُيُوبِ سُبْحَانَهُ.

وهذا حديثٌ مُنكَرٌ عنِ النضرِ بنِ عبيدٍ - ولا يُدرى مَنْ هُوَ - بهذا الإسنادِ، كما صرَّحَ ابنُ عديٍّ^(١) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ وإِنَّمَا الحديثُ أَشْهَرُ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمَارِ المَوْصِلِيِّ، عَنْ عَفِيفِ بنِ سَالِمِ المَوْصِلِيِّ، عَنْ أَيُّوبَ بنِ عَتَبَةَ اليَمَامِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ، بِهِ - فِي قِصَّةِ طَوِيلَةٍ مُنْكَرَةٍ -، عِنْدَ ابْنِ حِبَّانَ فِي «المَجْرُوحِينَ»: (١/١٦٩ : ١٧٠)، والطَّبْرَانِيُّ (١٢/٤٣٦ : ٤٣٧) - وَعَنْهُ: أَبُو نُعَيْمٍ (٣/٣١٩)، وَابْنُ الجَوْزِيِّ فِي «المَوْضُوعَاتِ»: (٤٣/٢) (!) -.

وَقَدْ أَشَارَ ابْنُ حِبَّانَ إِلَى طَرِيقِنَا هَذِهِ؛ فَقَالَ: «وَقَدْ رُوِيَ نَحْوُ هَذَا المَثْنِ - أَيضًا - عَنْ عَامِرِ بنِ يَسَافٍ، عَنْ النُّضْرِ بنِ عبيدٍ، عَنِ الحُسَيْنِ بنِ ذِكْوَانَ (كَذَا؛ وَالصَّوَابُ: الحَسَنُ)، عَنْ عَطَاءٍ».

وَلَمْ يَتَعَقَّبِ السُّيُوطِيُّ - فِي «اللَّالِي»: (١/٤٤٧) - ابْنَ الجَوْزِيِّ بِهَا؛ بَلْ قَالَ: «وَوَجَدْتُ لِأَيُّوبَ مُتَابِعًا: قَالَ ابْنُ عَسَاكِرَ . . .»؛ فَذَكَرَ إِسْنَادَهُ إِلَى عَبْدِ الحَمِيدِ بنِ حَمَادٍ: حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بنُ عَبْدِ العَزِيزِ: حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللهِ البَحْرَانِيُّ (كَذَا؛ وَالصَّوَابُ: النُّجْرَانِيُّ)، عَنْ الحَسَنِ بنِ ذِكْوَانَ، عَنْ عَطَاءِ بنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذِهِ مُتَابَعَةٌ وَاهِيَةٌ لِمَثْنٍ مُنْكَرٍ مُتَهَافِتٍ.

(١) حَيْثُ حَكَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى الحَدِيثَيْنِ الآخَرَيْنِ بِأَنَّهَا «غَيْرُ مَحْفُوظَةٍ» - أَي: مُنْكَرَةٌ - وَهَذَا مَفْهُومٌ شَائِعٌ عِنْدَ الأئِمَّةِ المُتَقَدِّمِينَ - رَحِمَهُمُ اللهُ -، خِلَافًا لِمَنْ جَعَلَ (الشَّادُّ) ضِدًّا (المَحْفُوظِ)، وَ(المَعْرُوفِ) ضِدًّا (المُنْكَرِ) - بِهَذَا التَّحْدِيدِ وَحْدَهُ - . بَلْ الأَمْرُ عِنْدَهُمْ أَوْسَعُ مِنْ ذَلِكَ، وَالمَقَامُ لَا يَحْتَمِلُ أَكْثَرَ مِنْ هَذِهِ الإِشَارَةِ.

وسويدٌ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ - كَمَا قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، وَوَهَّاءُ -
أَيْضًا - الْبُخَارِيُّ ، وَابْنُ مَعِينٍ - فِي أَكْثَرِ الرُّوَايَاتِ عَنْهُ - ، وَغَيْرُهُمْ .
وَفِي « الْمِيزَانِ » (٢ / ٢٥٢) : « وَقَدْ هَرَّتْ ابْنُ حِبَّانَ سَوِيدًا ، ثُمَّ آخَرَ
شَيْءٌ قَالَ : وَهُوَ مِمَّنْ أَسْتَحِيرُ اللَّهَ فِيهِ ؛ لِأَنَّهُ يَقْرُبُ مِنَ الثَّقَاتِ . قُلْتُ : لَا -
وَلَا كَرَامَةً - ؛ بَلْ هُوَ وَاهٍ جِدًّا » .

قُلْتُ : وَالرَّوَايَةُ عَنْهُ - عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ حَمَادٍ - هُوَ : الْبَعْلَبَكِيُّ ، لَمْ يَذْكُرِ
ابْنُ عَسَاكِرَ فِي تَرْجَمَتِهِ (٩ / ٧٩٥ : ٧٩٦) جَرْحًا وَلَا تَعْدِيلًا . وَفِيهَا سَاقَ لَهُ
هَذَا الْحَدِيثُ مُطَوَّلًا .

وَوَجَدْتُ لَهُ مُتَابِعًا بِاللَّفْظِ الْمُخْتَصِرِ - عِنْدَهُ أَيْضًا (١٨ / ٣٢٧) ، فِي
تَرْجَمَةِ (أَبِي عَبْدِ اللَّهِ النَجْرَانِيُّ) ؛ وَاسْمُهُ : يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ
الدمشقيّ - : مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْخَتَلِيِّ : نَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ
عَمَارِ الدَّمَشْقِيِّ : نَا سَوِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ السَّلْمِيِّ : نَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَجْرَانِيُّ ،
بِهِ - مُخْتَصِرًا - .

وَهَذِهِ - أَيْضًا - مُتَابَعَةٌ لَا تَثْبُتُ إِلَى سَوِيدٍ ؛ الْخَتَلِيُّ مُخْتَلَفٌ فِيهِ : قَالَ
الذَّارِقُطْنِيُّ : « لَيْسَ بِالْقَوِيِّ » ، وَقَالَ - أَيْضًا - : « ضَعِيفٌ » . وَقَالَ
الْحَطِيبُ : « وَكَانَ ثِقَّةً » .

وَهِشَامُ : فِيهِ مَقَالٌ مَشْهُورٌ .

(وَالْحَاصِلُ) : أَنَّ ابْنَ عَدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُصِيبٌ فِي اسْتِنكَارِهِ الْحَدِيثَ عَلَى
عَامِرِ بْنِ يَسَافٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ خَاصَّةً ، وَلَا يُنَافِي ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ عَالِمًا تَمَامًا

العِلْمِ بُوْرُوْدِهِ عَنْ أَيُوبَ بْنِ عَتْبَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، وَعَنْ سُوَيْدٍ، عَنِ النُّجْرَانِيِّ،
عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ عَطَاءٍ.

(وَقَدْ) أَشَارَ أَبُو نُعَيْمٍ إِلَى إِعْلَالِهِ مِنْ طَرِيقِ عَفِيفِ بْنِ سَالِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ حَيْثُ
قَالَ: «هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ عَطَاءٍ؛ تَفَرَّدَ بِهِ عَفِيفٌ، عَنْ أَيُوبَ بْنِ
عَتْبَةَ الْيَمَامِيِّ، وَكَانَ عَفِيفٌ أَحَدَ الْعُبَّادِ وَالزُّهَّادِ مِنْ أَهْلِ الْمَوْصِلِ، وَكَانَ
الثَّوْرِيُّ يُسَمِّيهِ: الْيَاقُوْتَةَ».

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «تَفْسِيرِهِ»: (١/٥٢٤) - وَقَدْ أُوْرِدَهُ
مُطَوَّلًا - : «فِيهِ غَرَابَةٌ وَنَكَارَةٌ، وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ».

وَقَالَ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الْإِنْسَانِ (٤/٤٥٧): «وَقَدْ رَوَى الطَّبْرَانِيُّ هَهُنَا
حَدِيثًا غَرِيبًا جِدًّا؛ فَقَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
عِمَارِ الْمَوْصِلِيِّ: حَدَّثَنَا عَفِيفُ بْنُ سَالِمٍ...»؛ فَذَكَرَهُ.

وَالْحَمْلُ عَلَى (أَيُوبَ بْنِ عَتْبَةَ الْيَمَامِيِّ) وَخَدَهُ فِي هَذِهِ الطَّرِيقِ لَيْسَ
مُتَعَيِّنًا - عِنْدِي -؛ بَلْ أَوْجُهُ الْخَلَلَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ مُتَعَدِّدَةٌ؛ فَمِنْهَا: تَفَرُّدُ
عَفِيفٍ عَنْهُ، وَعَدَمُ تَبَيُّنِ سَمَاعِ عَفِيفٍ مِنْهُ مُطْلَقًا - لَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ
وَخَدَهُ -، وَعَدَمُ تَبَيُّنِ سَمَاعِ أَيُوبَ مِنْ عَطَاءٍ؛ فَلَعَلَّ هُنَاكَ أَيْدِيًا خَفِيَّةً
لَا يُوثِقُ بِأَصْحَابِهَا! وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

٤- وَرَوَى الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ»: (١/٣٧٦)، بِسَنَدٍ صَحِيحٍ إِلَى
بَشْرِ بْنِ مَعَاذِ الْعَقْدِيِّ - وَهُوَ ثِقَّةٌ صَالِحٌ - : ثَنَا عَامِرُ بْنُ يَسَافٍ: ثَنَا
إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عِبَادٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنِ زِيَارَةِ الْقُبُورِ؛ أَلَا فَرُّووهَا؛ فَإِنَّهُ يَرِقُّ الْقَلْبَ، وَتَدْمَعُ الْعَيْنَ، وَتُذَكِّرُ الْآخِرَةَ، وَلَا تَقُولُوا هَجْرًا».

وَسَكَتَ عَلَيْهِ هُوَ وَالذَّهَبِيُّ. أَمَّا الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ - حَفِظَهُ اللَّهُ -؛ فَقَالَ فِي «أَحْكَامِ الْجَنَائِزِ» (ص ١٨٠): «أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ (٣٧٦/١) بِسَنَدٍ حَسَنِ»^(١)!

ثُمَّ قَالَ: «ثُمَّ رَوَاهُ (١/٣٧٥ و ٣٧٦)، وَأَحْمَدُ (٣/٢٣٧ و ٢٥٠)، مِنْ طَرِيقِ أُخْرَى، عَنْهُ - يَعْنِي: أَنَسًا - بِنَحْوِهِ، وَفِيهِ ضَعْفٌ».

قُلْتُ: يَعْنِي: مَا رَوَاهُ هَذَانِ، وَكَذَا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣/٣٤٢) مُحْتَصِرًا - وَعَنْهُ: أَبُو يَعْلَى فِي «مُسْنَدِهِ»: (٣٧٠٥) -، وَكَذَا الضِّيَاءُ الْمُقَدَّسِيُّ فِي «الْمُخْتَارَةِ»: (٢٣٤٣) - مُطَوَّلًا -، وَرَوَاهُ أَبُو يَعْلَى - أَيْضًا - (٣٧٠٦)، (٣٧٠٧)، وَعَلَّقَهُ عَنْهُ الضِّيَاءُ - فِي الْمَوْضِعِ الْأَخِيرِ -، مِنْ طَرِيقٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ الْجَابِرِ الْكُوفِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ (قَرَنَهُ

(١) وَلَا شَكَّ أَنَّ كَثِيرًا مِمَّنْ حَسَّنُوا حَدِيثَ عَامِرِ بْنِ يَسَافٍ لَمْ يَتَفَقَّهُوا - فِيمَا أَعْتَقَدُ - إِلَى أَنَّهُ هُوَ (عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَافٍ) رَجُلٌ وَاحِدٌ نُسِبَ إِلَى جَدِّهِ! وَبِنَاءِ عَلَيْهِ؛ لَمْ يَعْتَمِدُوا فِي مَعْرِفَةِ حَالِهِ إِلَّا عَلَى: قَوْلِ أَبِي حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَحْدَهُ - وَقَدْ عَلِمْتُ مَا فِيهِ -، أَوْ بِالْإِنْضِمَامِ إِلَى تَوْثِيقِ ابْنِ جِبَّانَ إِيَّاهُ بِنَفْسِ الْأَسْمِ. وَقَدْ تَبَاعَ عَلَى ذَلِكَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَحَادِ الْمُحَقِّقِينَ، لَكِنْ؛ مَا كَانَ ذَلِكَ الظَّنُّ بِشَيْخِ الْمُحَقِّقِينَ - نَفَعَ اللَّهُ بِهِ -؛ فَإِنَّ أَدْنَى نَظْرَةٍ فِي «لِسَانِ الْمِيزَانِ» أَوْ «تَعْجِيلِ الْمَنْفَعَةِ»؛ تُذَكِّرُهَا حَقِيقَةُ الْأَمْرِ. وَالْمَفْتَرِضُ - لِمَعْرِفَةِ حَالِ رَجُلٍ مَا - عَدَمُ الْإِفْتِصَارِ عَلَى «الْجَرْحِ» وَحْدَهُ - أَوْ أَيُّ مَضَدِّ آخَرَ -؛ لِمَجَازِ أَنْ يَكُونَ مَجْرُوحًا، أَوْ فِيهِ خِلَافٌ، أَوْ فِي أَمْرِهِ تَفْصِيلٌ... إلخ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

الإمام أحمد وأبو يعلى - في رواية ابن إسحاق، عن يحيى الجابر -
بعبد الوارث^(١) مولى أنس، عن أنس، به .

(ولاً) شك في نكارة ما تفرد به مثل عامر بن يساف - بهذا المتن - ،
عن إبراهيم بن طهمان، عن يحيى بن عباد، عن أنس رضي الله عنه ، وإن لم
يظهر له مخالف .

ثم وجدته خولف!

فقد رواه البيهقي في «السِّنِّ الكَبْرِيَّ»: (٧٧/٤)، من طريق أبي حذيفة
(وهو: موسى بن مسعود النهدي البصري): ثنا إبراهيم - يعني: ابن
طهمان - : ثنا عمرو بن عامر وعبد الوارث، عن أنس، به!

وموسى بن مسعود أبو حذيفة: مُخْتَلَفٌ فِيهِ، وَعَامَّةُ الطَّعْنِ فِيهِ مُتَوَجِّهَةٌ
إِلَى رِوَايَتِهِ عَنِ الثَّوْرِيِّ رضي الله عنه .

ولا ينبغي لعاقِلٍ أَنْ يَتَوَقَّفَ فِي كَوْنِهِ أَصْلَحَ حَالًا فِي الرِّوَايَةِ مِنْ عَامِرِ بْنِ
يسافٍ - رَحِمَهُمَا اللَّهُ - ، وَالْإِسْنَادُ الَّذِي آتَى بِهِ لَهُ أَصْلٌ فِي الْجُمْلَةِ - كَمَا
رَأَيْنَا - ، إِلَّا أَنَّ شَيْخَ الْبَيْهَقِيِّ فِيهِ - أَبَا الْقَاسِمِ زَيْدَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ
العلوي - لَمْ نَجِدْ لَهُ تَرْجَمَةً حَتَّى السَّاعَةِ!

(١) وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ . وَيَحْيَى الْجَابِرُ - أَيْضًا - فِيهِ اخْتِلَافٌ وَمَقَالٌ . وَفِي «التَّقْرِيبِ»
(٧٥٨١): «لَيْنُ الْحَدِيثِ، مِنَ السَّادِسَةِ، وَرِوَايَتُهُ عَنِ الْمَقْدَامِ مُرْسَلَةٌ» .
قُلْتُ: هَذِهِ الزِّيَادَةُ مَحَلُّهَا مِنَ «التَّقْرِيبِ» وَكَذَا «التَّهْدِيبِ»: تَرْجَمَةٌ (يَحْيَى بْنُ جَابِرٍ الطَّائِي
الحمصي القاضي)؛ فَهُوَ الَّذِي قَالَ أَبُو حَاتِمٍ فِي تَرْجَمَتِهِ هَذِهِ الْجُزْئِيَّةَ . وَالْكَمَالُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ
وَخَدَهُ .

(وَقَدْ) اغْتَرَّ بِهِذِهِ الْمُتَابَعَةَ اللَّيْتَةَ مُحَقَّقُ «مُسْنَدِ أَبِي يَعْلَى»؛ فَقَالَ - بَعْدَ
إِعْلَالِ الْحَدِيثِ بِيَحْيَى الْجَابِرِ - : «وَلَكِنَّهُ لَمْ يَنْفِرْ بِهِ؛ بَلْ تَابَعَهُ عَلَيْهِ
إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، وَهُوَ ثِقَّةٌ!» وَأَظْنُّهُ لَمْ يَذْرُسِ^(١) الْإِسْنَادَ إِلَيْهِ!
وَهُوَ - عَلَى مَا فِيهِ - مَعْلُومٌ - كَمَا يَأْتِي قَرِيبًا - .

(وَوَجْهُ) الْوَهْمِ فِي رِوَايَةِ عَامِرٍ - عِنْدِي - أَنْ كَلًّا مِنْ (يَحْيَى بْنِ عِبَادٍ)
وَ(عَمْرٍو بْنِ عَامِرٍ) أَنْصَارِيٌّ كُوفِيٌّ مِنْ أَصْحَابِ أَنَسِ .
(وَاتَّفَقَ) - مَعَ ذَلِكَ - ثُبُوتُهُ مِنْ أَوْجِهٍ عَنْ (يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الْحَارِثِ الْجَابِرِ)، بِسَنَدِهِ إِلَى أَنَسِ؛ فَالتَّبَسُّبُ بِ(يَحْيَى بْنِ عِبَادٍ). وَالْعِلْمُ
عِنْدَ اللَّهِ - تَعَالَى - .

(وَلَمَّا) رَجَعْتُ إِلَى مَا رَوَاهُ (عَمْرٍو بْنُ عَامِرِ الْأَنْصَارِيِّ)، عَنْ أَنَسِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «مُخْتَارَةِ الضِّيَاءِ» - اعْتِقَادًا مِنِّي أَنِّي سَأَسْتَفِيدُ مِنَ التَّعْلِيْقِ عَلَى
هَذَا الْحَدِيثِ وَلَا بُدَّ -؛ وَجَدْتُهُ رَوَاهُ (٢٣٤٤) مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ حَفْصِ
(وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَاشِدِ النِّسَابُورِيِّ): حَدَّثَنِي أَبِي: ثَنَا إِبْرَاهِيمُ - هُوَ
ابْنُ طَهْمَانَ -، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْكُوفِيِّ (كَذَا)، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَامِرِ
وَعَبْدِ الْوَهَّابِ (كَذَا)، عَنْ أَنَسِ، بِهِ .

وَعَبْدُ الْوَهَّابِ؛ لَا شَكَّ فِي تَحَرُّفِهِ مِنْ (عَبْدِ الْوَارِثِ). وَكَذَلِكَ (يَحْيَى
ابن سَعِيدٍ)؛ لَا شَكَّ - أَيضًا - مِنْ تَحَرُّفِهِ أَوْ وَهَمِ أَحَدِهِمْ فِيهِ؛ لِأَنَّ
الْحَدِيثَ حَدِيثُ (يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ الْجَابِرِ الْكُوفِيِّ).

(١) وَهَذَا الْأَمْرُ مِنَ الْبَلَايَا الشَّائِعَةِ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ مِنَ الْمُشْتَغَلِينَ بِالتَّحْقِيقِ - عَلَى اخْتِلَافِ
مَرَاتِبِهِمْ - .

وَقَدْ رَوَى عَنْهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ - فِي الْجُزْءِ الْمَطْبُوعِ مِنْ «مَشِيخَتِهِ» :
(٤٥) - حَدِيثًا وَاحِدًا: عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.
(أَمَّا) هَذَا الْحَدِيثُ؛ فَلَمْ أَرَهُ فِي «الْمَشِيخَةِ»، مَعَ أَنَّ الْكِتَابَ مَرْوِيُّ مِنْ
طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ حَفْصِ بْنِ حَفْصِ بْنِ أَبِيهِ، عَنْهُ!

(وَهَذَا) إِسْنَادٌ جَيِّدٌ إِلَى إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ، وَبِهِ انْكَشَفَتِ الْعِلَّةُ فِيمَا جَاءَ
بِهِ كُلُّ مَنْ (عَامِرِ بْنِ يَسَافٍ) وَ(أَبِي حَذِيفَةَ النَّهْدِيِّ) - إِنْ كَانَ مَحْفُوظًا
عَنْهُ -، عَنِ ابْنِ طَهْمَانَ.

٥- وَرَوَى ابْنُ الضَّرِيرِ (٢٣٤)، مِنْ طَرِيقِهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ
قَالَ: «كَانَ طَاوُوسٌ لَا يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ بِهَاتَيْنِ السُّورَتَيْنِ: ﴿تَنْزِيلُ﴾
و﴿تَبَارَكَ﴾، وَكَانَ يَقُولُ: إِنَّ كُلَّ آيَةٍ مِنْهَا تَشْفَعُ سِتِينَ آيَةً (يَعْنِي: تَعْدِلُ
سِتِينَ آيَةً)».

(وَهَذَا) مُنْكَرٌ مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ طَاوُوسٍ.
وَإِبْتِدَاءً؛ لَا تُعْرَفُ لَهُ عَنْهُ رِوَايَةٌ!

(وَالْمَعْرُوفُ): مَا رَوَاهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الثَّقَاتِ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سَلِيمٍ، عَنْ
طَاوُوسٍ، بِغَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ! بَلْ بِلَفْظِ: «وَتَفْضُلَانِ كُلِّ سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ
سِتِينَ حَسَنَةً». وَفِي رِوَايَةٍ: «فَضَلْتُ ﴿الْمَرَّ﴾ ﴿تَنْزِيلُ﴾ وَ﴿تَبَارَكَ﴾ الَّذِي بِيَدِهِ
الْمَلِكُ ﴿عَلَى سَائِرِ الْقُرْآنِ بِسِتِينَ حَسَنَةً». وَسَائِرُ أَلْفَاظِهِ يُقَارَبُ هَذَا. وَفِي
رِوَايَةِ التِّرْمِذِيِّ: «تَفْضُلَانِ عَلَى كُلِّ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ بِسَبْعِينَ حَسَنَةً». فَمِنْ
هَؤُلَاءِ:

١- عَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ سَعِيدِ التَّنُورِيِّ: عِنْدَ ابْنِ الضَّرِيرِ (٢٣٨).

٢- المعتمرُ بنُ سليمانَ: عندَ الدَّارِمِيِّ (٤٥٥/٢) (١)، والبيهقيُّ في «الشُّعَبِ»: (٢٤٥٥).

٣- أبو معاويةَ الضَّرِيرُ: عندَ ابنِ أَبِي شَيْبَةَ (١٠/٤٢٤). وما فيه من ضَعْفٍ - في غيرِ الأعمشِ - يَنْجَبِرُ بِمُتَابَعَةِ هَؤُلَاءِ الثَّقَاتِ الحُفَاطِ.

٤- عبدُ الواحدِ بنُ زيادِ العبدِيُّ: عندَ ابنِ السُّنِيِّ في «عَمَلِ اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ»: (٦٧٥).

٥- الفُضَيْلُ بنُ عِيَاضٍ: عندَ التَّرْمِذِيِّ (٢٨٩٢). وتَقَدَّمَ لَفْظُهُ. وَهُوَ شَاذٌ بِلا رَيْبٍ. والرَّاوِي عَن فُضَيْلٍ فِيهِ: هَرِيمُ بنُ مَسْعَرِ التَّرْمِذِيِّ، قَضَيْتُهُ تُشْبِهُ قَضِيَّةَ مُوسَى بنِ خَالِدِ الحَلْبِيِّ - شَيْخِ الدَّارِمِيِّ -، وَإِنْ وَصَفُوهُ بِأَنَّهُ (خَادِمُ الفُضَيْلِ بنِ عِيَاضٍ). فَاللَّهُ أَعْلَمُ مِمَّنِ الوَهْمُ. لَكِنَّهُ مُتَابِعٌ فِي الجُمْلَةِ لِمَنْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُمْ.

وَرَوَاهُ - أَيْضًا - مُسَدَّدٌ فِي «مُسْنَدِهِ» - كَمَا فِي «المَطَالِبِ»: (٣٦٩٩) -؛ قَالَ: «ثَنَا معتمرٌ، عَن لَيْثٍ» بِهِ. كَمَا فِي «المَطَالِبِ - المُسْنَدَةِ -»: (ق) (١/٥٠٠).

(ثُمَّ) فُوجِئْتُ بِأَبِي عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَرْوِيهِ فِي «فَضَائِلِ القُرَّانِ»: (٤٧٦)، عَن عَلِيِّ بنِ مَعْبُدٍ، عَن عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ عَمْرٍو (تَحَرَّفَتْ إِلَيَّ: عبدُ اللَّهِ)، عَن لَيْثٍ

(١) عَن شَيْخِهِ مُوسَى بنِ خَالِدٍ، وَقَدْ تَقَدَّمَ حَالُهُ. وَلَكِنْ؛ تَابَعَهُ: مُحَمَّدُ بنُ أَبِي بَكْرٍ المُقَدَّمِيُّ - عِنْدَ البِيهَقِيِّ -؛ وَهُوَ ثِقَّةٌ، مِن شُيُوخِ البُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ. وَمُسَدَّدٌ فِي «مُسْنَدِهِ» - كَمَا سَيَأْتِي -، وَهُوَ ثِقَّةٌ حَافِظٌ مَشْهُورٌ.

ابن أبي سليم^(١)، عن فلان، عن ابن عمر أنه كان يقول في ﴿تَنْزِيلُ﴾
السَّجْدَةِ و﴿تَبْرَكَ الَّذِي يَدْرِؤُ الْمَلِكِ﴾ قَالَ: «فِيهِمَا فَضْلٌ سِتِينَ دَرَجَةً عَلَى
غَيْرِهِمَا مِنْ سُورِ الْقُرْآنِ».

وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ وَهْمٌ؛ فَقَدْ رَوَاهُ النَّاسُ عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُوسٍ - كَمَا
عَلِمَتْ - . وَقَدْ يَكُونُ مِنْ تَخَالِطِ لَيْثٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَفْسِهِ - عَلَى بُعْدِ عِنْدِي - .
فَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(وَمِمَّا) تَقَدَّمَ يَتَّضِحُ:

١- أَنَّ الزِّيَادَةَ الْفِعْلِيَّةَ فِي أَوَّلِ الْمَثْنِ لَمْ تَظْهَرْ إِلَّا فِي رِوَايَةِ: عَامِرِ بْنِ
يَسَافٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ^(٢)، عَنْ طَاوُوسٍ .

٢- وَأَنَّ الثَّوَابَ الْمُتَقَرَّرَ فِي رِوَايَتِهِ مُخَالِفٌ تَمَامَ الْمُخَالَفَةِ لِلْمَعْرُوفِ عَنْ
طَاوُوسٍ - عَلَى ضَعْفِ لَيْثِ بْنِ أَبِي سَلِيمٍ وَاخْتِلَاطِهِ -؛ إِذْ لَمْ يَتَّفِقَا إِلَّا فِي
ذِكْرِ عَدَدِ (السَّتِينَ) فَحَسَبُ!

(وَالْعَجِيبُ) أَنَّ مُحَقِّقَ «فَضَائِلِ ابْنِ الضَّرِيرِ» - حَفِظَهُ اللَّهُ - قَالَ:

(١) قَالَ مُحَقِّقُ «الْفَضَائِلِ»: «فِي ل ت: «لَيْثُ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ» تَحْرِيفٌ» .
(٢) وَإِنَّمَا هِيَ فِي الْحَدِيثِ الْمَرْفُوعِ الَّذِي رَوَى لَيْثٌ عَقِبَهُ أَثَرُ طَاوُوسٍ، وَهُوَ حَدِيثٌ
لَا يَصِحُّ؛ فَقَدْ رَوَاهُ - أَيْضًا - مَعَ لَيْثٍ: الْمَغِيرَةُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ،
وَهُوَ مُنْكَرٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ؛ فَقَدْ صَرَّحَ أَبُو الزُّبَيْرِ بِأَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ صَفْوَانَ أَوْ ابْنِ صَفْوَانَ -
يَعْنِي: مُرْسَلًا -؛ فَظَنَّهُ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ عَنْهُ عَنْ جَابِرٍ؛ فَصَحَّحَ الْحَدِيثُ!
وَالْمَغِيرَةُ بْنُ مُسْلِمٍ - وَهُوَ الْقَسْمَلِيُّ - ثِقَةٌ، أَنْكَرَ ابْنُ مَعِينٍ وَالنَّسَائِيُّ حَدِيثَهُ عَنْ
أَبِي الزُّبَيْرِ خَاصَّةً، وَهَذَا مِنْ كَمَالِ دِقَّتِهِمَا وَبَصَرِهِمَا بِالرُّجَالِ رَجْمَهُمَا اللَّهُ .

«وَبُرْجُوعِي إِلَى كُتُبِ غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَكُتُبِ اللَّغَةِ لَمْ أَعُثِرْ أَنْ (تَشْفَعُ) تَأْتِي بِمَعْنَى: (تَعْدِلُ)». فَإِنْ صَحَّ هَذَا فَهِيَ طَائِمَةٌ جَدِيدَةٌ!

٦- وَرَوَى - أَيْضًا - (٢٤٠) عَنْهُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: «وَمَنْ قَرَأَ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾؛ فَقَدْ قَرَأَ نِصْفَ الْقُرْآنِ».

وَحُكْمُهُ حُكْمُ أَثَرِنَا الْمَرْوِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي فَضْلِ سُورَةِ يَسٍ؛ حَيْثُ لَمْ يَأْتِ بِهِمَا أَحَدٌ مِنْ مَشَاهِيرِ الثَّقَاتِ الْحَفَاطِ مِنْ أَصْحَابِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَهَشَامِ الدِّسْتَوَائِيِّ، وَهَمَامِ، وَأَبَانَ الْعَطَارِ، وَحَرْبِ بْنِ شَدَادٍ، وَأَضْرَابِهِمْ -.

بَلْ مَنْ دُونَهُمْ مِمَّنْ تُكَلِّمُ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ يَحْيَى - كَالْإِمَامِ الْأَوْزَاعِيِّ، وَعِكْرِمَةَ بْنِ عِمَارِ الْيَمَامِيِّ -، مَعَ تَوَافُرِ دَوَاعِي وَهَمَمِ هَؤُلَاءِ عَلَى نَقْلِ مِثْلِ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ عَنْ شَيْخِهِمْ، وَالْإِعْتِنَاءِ بِهَا. فَلَوْ خَفِيتَ عَلَى بَعْضِهِمْ؛ مَا جَازَ أَنْ تَحْفَى عَلَى الْجَمِيعِ! فَتَأَمَّلْ.

وَلَكِنْ؛ يَلُوحُ لِي أَنَّ هَذَا الْأَثَرَ وَالْأَثَرَ الْأَوَّلَ فِي فَضْلِ يَسٍ؛ هُمَا قِطْعَتَانِ مِنْ أَثَرٍ طَوِيلٍ فِي فَصَائِلِ سُورَةِ شَتَّى، أَوْ هُمَا - عَلَى أَحْوَطِ الْإِحْتِمَالَاتِ - مُتَّصِلَانِ بِبَعْضِهِمَا؛ فَفَرَّقَهُمَا ابْنُ الضَّرِيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْمَوْضِعَيْنِ مِنْ كِتَابِهِ.

وَالْقَرِينَةُ - عِنْدِي - : قَوْلُهُ - هُنَا - : «وَمَنْ قَرَأَ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾ ...»؛ الدَّالُّ عَلَى كَوْنِهِ مُتَّصِلًا بِكَلَامِ قَبْلِهِ. فَاللَّهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْأَمْرِ.

(وَلَوْ) رَجَعْنَا قَلِيلًا؛ سَنَجِدُ الْأَمْرَ كَذَلِكَ فِي رِوَايَةِ (صَاحِبِ مَعْمَرٍ)، عِنْدَ

ذَكَرِ الْمَقَاتِعِ؛ فَإِنَّ فِيهَا تَشَابُهًا كَبِيرًا مَعَ هَذَا الْأَثَرِ، بِزِيَادَةِ فَضْلِ ﴿قُلْ يَتَأَيَّبَهَا
الْكَافِرُونَ﴾.

(أَمَّا) تَقْوِيمُ الْحَافِظَيْنِ الْكَبِيرَيْنِ: الذَّهَبِيُّ وَابْنُ حَجَرٍ - رَحِمَهُمَا اللَّهُ -
لِعَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَافِ الْيَمَامِيِّ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ -:

فَقَالَ أَوْلُهُمَا فِي «الْمُعْنِيِّ» (١/٣٢٣): «عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَافِ،
عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ: لَهُ مَنَاكِيرٌ»^(١).

وَلَمْ يُورِدْ فِي تَرْجَمَتِهِ مِنَ «الْمِيزَانِ»: (٢/٣٦١) سِوَى كَلَامِ ابْنِ عَدِيٍّ
رَضِيَ اللَّهُ فِيهِ، وَسَاقَ لَهُ الْحَدِيثَيْنِ الْأَوَّلَ وَالثَّلَاثَ فِيمَا اسْتَنَكَرَهُ عَلَيْهِ ابْنُ عَدِيٍّ -
وَتَقَدَّمَ ذِكْرُهَا بِنَفْسِ تَرْجُمَتِهِ فِي «الْكَامِلِ» - وَقَدْ اسْتَنَكَرَ - أَيْضًا -
أَوْسَطُهُمَا فِي «السِّيَرِ» - كَمَا تَقَدَّمَ -.

وَقَالَ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» (وَفَيَاتُ ١٧١ : ١٨٠، ص ١٩٦ : ١٩٧):
«قَالَ أَبُو دَاوُدَ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ. وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: مَعَ ضَعْفِهِ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ.»
وَتَقَدَّمَ قَوْلُهُ فِي «السِّيَرِ»: «وَعَامِرٌ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ».

وَأَمَّا ثَانِيَهُمَا: فَقَالَ فِي «التَّقْرِيبِ» (٣١٠١): «عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ:
شَيْخٌ لِرِوَادِ بْنِ الْجِرَاحِ، مَجْهُولٌ^(٢)، مِنَ التَّاسِعَةِ، وَأُظِنُّ اسْمَ

(١) وَالْمُسْتَبِينُ لِكُلِّ ذِي عَيْنَيْنِ أَنْ عَامِرًا يُقْبَلُ - فِي الْعَالِبِ - بِيَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ - تَارَةً عَنِ
الْحَسَنِ، وَتَارَةً عَنِ طَاوُوسِ، وَتَارَةً عَنِ أُمِّ الدُّرْدَاءِ، وَتَارَةً عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُغْضَلًا -،
بِمَا لَا يُعْرَفُ عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ. وَهَذِهِ سِمَةٌ غَيْرُ الثَّقَاتِ.

(٢) أَمَّا الذَّهَبِيُّ؛ فَأُفْرَدَ هَذَا عَنْ ابْنِ يَسَافِ؛ فَأَشَارَ إِلَى جِهَالَتِهِ فِي «الْمِيزَانِ»: (٢/٣٦١)،
وَقَالَ فِي «الْكَاشِفِ» (٢/٥٧): «نَكْرَةٌ».

جَدَّهُ: يَسَاف - بَفْتَحِ التَّحْتَانِيَّةِ، ثُمَّ مُهْمَلَةً، وَآخِرُهُ فَاءٌ -، شَيْخُ لَيْنِ الْحَدِيثِ».

(وَخِتَامًا): أَذْكَرُ فَائِدَةٌ لَيْسَ فِيهَا كَبِيرٌ فَائِدَةٌ (!):

قَالَ الْحَافِظُ الْمُنَاوِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «فَيْضِ الْقَدِيرِ»: (٢/٥١٣) - شَارِحًا حَدِيثَ أَنَسٍ^(١)، الَّذِي بَدَأْنَا بِهِ الْبَحْثَ -، (عِنْدَ قَوْلِهِ: «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْبًا»); قَالَ: «أَيُّ: لُبًّا».

وقَوْلُهُ: «وَقَلْبُ الْقُرْآنِ يَس»؛ قَالَ:

«أَيُّ: هِيَ خَالِصُهُ وَلَبُّهُ الْمَوْدَعُ فِيهِ الْمَقْصُودُ مِنْهُ؛ لِأَنَّ أَحْوَالَ الْبَعْثِ وَأَهْوَالَ الْقِيَامَةِ مُسْتَقْصَاةٌ فِيهَا، مَعَ تَصْدِيرِهَا بِإِثْبَاتِ نُبُوَّةِ الْمُصْطَفَى ﷺ بِالْقَسَمِ عَلَيْهَا عَلَى أْبْلَغِ وَجْهِ، وَاشْتِمَالِهَا - مَعَ قِصْرِ نَظْمِهَا وَصِغَرِ حَجْمِهَا - عَلَى الْآيَاتِ الْبَدِيعَةِ؛ مِنْ: حَلَقِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْقَمَرَيْنِ وَالْفُلْكِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَوَاعِظِ وَالْعِبَرِ، وَالْمَعَانِي الدَّقِيقَةِ، وَالْمَوَاعِيدِ الرَّائِقَةِ، وَالزَّوْاجِرِ الْبَالِغَةِ، وَالْإِشَارَاتِ الْبَاهِرَةِ، مَا لَمْ تَكَدْ تَكُنْ (كَذَا) فِي سُورَةٍ سِوَاهَا - مَعَ صِغَرِ حَجْمِهَا وَقِصْرِ نَظْمِهَا - ...».

حَتَّى قَالَ: «وَقَدْ تَوَاتَرَتِ الْأَخْبَارُ بِجُمُومِ فَضَائِلِ يَس ...»!! فَأُورِدَ

= وَالَّذِي يُهْمُنَا فِي هَذَا الْمَقَامِ أَنَّا عَلِمْنَا رَأْيَ الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي عَامِرٍ هَذَا - بِمُوَافَقَةِ الذَّهَبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضًا - وَالَّذِي لَوْ أَذْرَكُهُ أَكْثَرُ أَوْلَئِكَ الَّذِينَ حَسَّنُوا لَهُ لَطَارُوا بِهِ كُلَّ مَطَارٍ، وَلَتَرَاجَعُوا عَنْ ذَلِكَ التَّحْسِينِ الْمَرْغُومِ!

(١) وَهُوَ مَزْمُورٌ لَهُ بِالضَّغْفِ فِي «الْجَامِعِ الصَّغِيرِ»، وَقَدْ ذَهَلْتُ عَنْ إِثْبَاتِ ذَلِكَ فِي مَوْضِعِهِ، وَإِنْ جَازَ الْاسْتِغْنَاءُ عَنْهُ؛ لِمَا عَلِمْنَاهُ عَنْ هَذِهِ الرُّمُوزِ!

حَدِيثًا لِلْحَارِثِ بْنِ أَبِي أُسَامَةَ فِي «مُسْنَدِهِ»؛ ذَكَرَهُ بِلَفْظٍ: «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ
يَسَّ وَهُوَ خَائِفٌ؛ أَمِنَ، أَوْ سَقِيمٌ؛ شَفِيَ، أَوْ جَائِعٌ؛ شَبِعَ».

وَهُوَ فِي «الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ»: (٣٧١١) بِتَمَامِهِ. وَطَرَفُهُ: «يَا عَلِيُّ؛ اقْرَأْ
يَسَّ...»؛ فَذَكَرَ نَحْوًا مِمَّا تَقَدَّمَ - بِتَقْدِيمٍ وَتَأْخِيرٍ - . وَهُوَ فِي «بُعْيَةِ
الْبَاحِثِ»: (٧٣) بِأَطْوَلٍ مِمَّا فِي «الْمَطَالِبِ» - أَيْضًا - .

وَهَذَا حَدِيثٌ تَأَلَّفَ؛ فَإِنَّهُ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ وَاقِدٍ - مُتَكَلِّمٌ فِيهِ - ،
عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو النَّصِيِّ - مُتَّهَمٌ بِالْوَضْعِ - ، عَنْ السَّرِيِّ بْنِ خَالِدِ بْنِ
شَدَادٍ - لَا يُعْرَفُ - .

تَفَرَّدَ عَنْهُ النَّصِيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ
عَلِيٍّ. وَعَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ عَلِيٍّ: مُنْقَطِعٌ.

وَهَيْهَاتَ أَنْ يَصِحَّ. وَلَهُ طُرُقٌ أُخْرَى لَا تُسَمِّنُ وَلَا تُغْنِي مِنَ جُوعٍ^(١)!
(ثُمَّ) ذَكَرَ مُرْسَلَ عَطَاءٍ - عِنْدَ الدَّارِمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - . وَقَدْ تَقَدَّمَ مَا فِيهِ مِنْ

الْغَوَائِلِ وَالْعِلَلِ!

فَلَا أَذْرِي أَيَّ تَوَاتُرٍ يَغْنِي - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ - .

(١) وَهُوَ بِمَعْنَى مَا اشْتَهَرَ عَلَى الْأَلْسِنَةِ؛ بِلَفْظٍ: «يَسَّ لِمَا قُرِئَتْ لَهُ!» وَهُوَ حَدِيثٌ بَاطِلٌ لَا
أَصْلَ لَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَدْ تَقَدَّمَ نَحْوَ حَدِيثِ عَلِيٍّ هَذَا أَثَرُ أَبِي قِلَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ مُنْكَرٌ وَاهٍ. فَهُوَ مَادَّةٌ جَيِّدَةٌ لـ
«تَكْمِيلِ النُّفَعِ»، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

وَفِكْرَةٌ هَذَا التَّعْلِيلِ كَانَتْ بِإِعْازٍ مِنْ أَهْلِي - جَزَاها اللَّهُ خَيْرًا - .

(وقال) العَلَّامَةُ المباركَفوريُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في «تُحْفَةِ الْأُخُوذِيِّ» (١٩٧/٨) (١):
«قال الغزاليُّ: إِنَّ الْإِيْمَانَ صِحَّتُهُ بِالْإِعْتِرَافِ بِالْحَشْرِ وَالنَّشْرِ، وَهُوَ مُقَرَّرٌ
فِيهَا بِأَبْلَغِ وَجْهِ؛ فَكَانَتْ قَلْبَ الْقُرْآنِ لِذَلِكَ. وَاسْتَحْسَنَهُ الْفَخْرُ الرَّازِيُّ (٢).
قال الطيبيُّ: إِنَّهُ لَاحْتِوَائِهَا - مَعَ قِصْرِهَا - عَلَى الْبَرَاهِينِ السَّاطِعَةِ،
وَالْآيَاتِ الْقَاطِعَةِ، وَالْعُلُومِ الْمَكْنُونَةِ، وَالْمَعَانِي الدَّقِيقَةِ، وَالْمَوَاعِيدِ
الْفَائِقَةِ، وَالزَّوْجِرِ الْبَالِغَةِ. وَقَالَ - عِنْدَ ذِكْرِ ثَوَابِهَا فِي الْحَدِيثِ -: «وَلِلَّهِ -
تَعَالَى - أَنْ يَخُصَّ مَا شَاءَ مِنَ الْأَشْيَاءِ بِمَا أَرَادَ مِنْ مَزِيدِ الْفَضْلِ؛ كَلَيْلَةَ
الْقَدْرِ مِنَ الْأَزْمِنَةِ، وَالْحَرَمِ مِنَ الْأَمْكِنَةِ».

قُلْتُ: جَزَاهُمْ اللَّهُ خَيْرًا عَلَى مَا بَدَّلُوا مِنْ جُهْدٍ فِي تَفْسِيرِ كِتَابِ اللَّهِ -
تَعَالَى - الْعَزِيزِ، وَأَحَادِيثِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ ﷺ، وَعَلَى سَلَامَةِ ثَوَابِهِمْ،
وَصِدْقِ بَوَاعِيهِمْ فِي خِدْمَةِ هَذَا الدِّينِ.

وَلَكِنْ؛ لَنَا وَفْقَةُ مَعَ هَذَا الْحَدِيثِ خَاصَّةً؛ حَيْثُ أَثْبَتْنَا بِالذَّلِيلِ الْعَمَلِيِّ
نِكَارَتَهُ إِسْنَادًا، وَكَذَلِكَ مَتْنًا؛ حَيْثُ إِنَّ الْقَوْلَ بِأَنَّ (لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْبًا) إِطْلَاقٌ
مُنْكَرٌ؛ لَا يَشْهَدُ لَهُ الْوَاقِعُ وَلَا يُقَرُّ بِهِ الْعَقْلُ، كَذَلِكَ تَقَدَّمَتِ الْإِشَارَةُ إِلَى
قَضِيَّةِ الْمُجَازَفَةِ فِي الْمَثْنِ، وَالْمُبَالَغَةِ فِي تَقْرِيرِ الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ. وَاللَّهُ
الْمُسْتَعَانُ، وَعَلَيْهِ التَّكْلَانُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ.

تَمَّتِ الرِّسَالَةُ بِحَمْدِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَحُسْنِ تَوْفِيقِهِ.

(١) لَمَّا فَسَّرَ قَوْلَهُ: «وَقَلْبُ الْقُرْآنِ يَس» بِقَوْلِهِ: «أَيُّ: لُبُّهُ وَخَالِصُهُ سُورَةُ يَس». (٢)
(٢) الْفَخْرُ الرَّازِيُّ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ - تَكَلَّمَ فِي مُعْتَقَدِهِ وَفِي تَصَانِيفِهِ. فَاَنْظُرْ: تَرْجَمْتَهُ مِنْ
«السِّيَرِ»: (٢١/٥٠٠ : ٥٠١)، و«لِسَانِ الْمِيزَانِ»: (٤/٤٢٦ : ٤٢٩)؛ لِتَعْرِفَ مَا لَهُ
وَمَا عَلَيْهِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ -.

استذراكات:

الأول: أوقفني أحد الإخوة المحبين لهذا العلم الشريف على طريق جديدة للشطر الثاني من الحديث، عن أبي أمامة رضي الله عنه، وهو في كتاب «التوحيد» لابن منده رضي الله عنه: (٣ / ٣١٥، ط الجامعة الإسلامية، رقم: (٩١٢):

قال: «أخبرنا أبو عبد الله محمد بن حمزة بن عباد: ثنا يزيد بن المبارك الفارسي: ثنا محمد بن إسحاق، عن أيوب بن موسى، عن عطاء ابن عجلان (...). (١٥٢ / ب)، عن أبي أمامة الباهلي قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «من قرأ ياسين فكأنما قرأ القرآن عشر مرات، وكتب له بكل حرف عشر حسنات، ومحي عنه عشر سيئات، ورفع له بكل حرف عشر درجات».

وهذا إسناد تالف؛ شيخ ابن منده؛ الصواب في اسمه: (محمد بن حمزة بن عمارة)؛ وهو مترجم في «أخبار أصبهان»: (٢ / ٢٦٩، (٢٧٠).

قال أبو نعيم: «توفي سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة، أحد الفقهاء، يزوي عن أبي مسعود وعباس الدوري». ولم يذكر فيه جزأ ولا تعديلاً. وكذلك الذهبي في ترجمته من «تاريخ الإسلام»: «وفيات (٣٢١): (٣٣٠)، (ص ٨٩، ٩٠).

وَشَيْخُهُ يَزِيدُ بْنُ الْمُبَارِكِ الْفَارِسِيُّ؛ هُوَ: الْفَسَوِيُّ، ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ»: (٢٧٧/٩)، وَقَالَ: «يَزِيدِي عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ، وَأَبِي عَاصِمٍ، وَكَانَ رَاوِيًا لِسَلْمَةَ بْنِ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا عَنْهُ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ، مُسْتَقِيمُ الْحَدِيثِ».

قُلْتُ: وَهُوَ لَا يُدْرِكُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ - وَهُوَ ابْنُ يَسَارِ الْمُطَّلِبِيِّ الْمَدَنِيِّ صَاحِبِ الْمَغَازِي - بَيِّقِينَ - . وَأَكَادُ أَقْطَعُ أَنَّ بَيْنَهُمَا: سَلْمَةَ بْنَ الْفَضْلِ الْأَبْرَشِ، فَإِنْ صَحَّ ذَلِكَ؛ فَهُوَ صَدُوقٌ كَثِيرُ الْخَطِّ - كَمَا فِي «التَّقْرِيبِ»: (٢٥١٨) - . وَقَدْ يُمَسَّى فِي «الْمَغَازِي» لِابْنِ إِسْحَاقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَليْسَ هَذَا مِنْهَا.

وَإِنْ كَانَ غَيْرَهُ؛ فَلَا أَذْرِي مَنْ يَكُونُ؟

وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ؛ مُخْتَلَفٌ فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا، وَهُوَ - مَعَ ذَلِكَ - يُدَلِّسُ، وَقَدْ عَنَعَنَهُ.

وَعَطَاءُ بْنُ عَجْلَانَ؛ هُوَ: الْحَنْفِيُّ الْبَصْرِيُّ الْعَطَّارُ، مَثْرُوكُ الْحَدِيثِ، كَذَّبَهُ ابْنُ مَعِينٍ - فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ -، وَالْفَلَّاسُ. وَقَالَ الْعِجْلِيُّ - وَحَدَهُ -: «بَصْرِيٌّ ثِقَّةٌ»!

وَهُوَ - أَيْضًا - لَمْ يُدْرِكْ أَبَا أَمَامَةَ؛ بَلِ الظَّاهِرُ وَفُوعُ سَقَطِ بَيْنَهُمَا؛ أَشَارَ إِلَيْهِ مُحَقِّقُ الْكِتَابِ بِوَضْعِهِ بَيْنَ قَوْسَيْنِ.

الثَّانِي: وَجَدْتُ - أَيْضًا - لِلشَّطْرِ الثَّانِي مِنَ الْحَدِيثِ طَرِيقًا أُخْرَى - بِمُغَايِرَةٍ فِي الثَّوَابِ -، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ يَسَّ فِي لَيْلَةٍ فَكَأَنَّمَا قَرَأَ الْقُرْآنَ سَبْعَ مَرَّاتٍ».

قَالَ مُحَقِّقًا «فِرْدَوْسِ الْأَخْبَارِ»: (٣٦/٤) - جَزَاهُمَا اللَّهُ خَيْرًا -:

« وفي المُسْنَدِ - يَعْنِيَانِ « مُسْنَدَ الْفِرْدَوْسِ » - : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ الْوَاعِظُ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْفَضْلِ الْبَاطِرْقَانِيُّ : أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ
مُوسَى الْحَافِظُ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا : حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانَ الْعَوْقِيُّ (تَحَرَّفَتْ نِسْبَتُهُ إِلَى : الْعَوْفِيِّ) : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ
طَهْمَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . . . » .

قُلْتُ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ جِدًّا ، رِجَالُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ سِوَى شَيْخِ الدَّيْلَمِيِّ .

وَالْبَاطِرْقَانِيُّ وَشَيْخُهُ - وَهُوَ ابْنُ مَرْدُويهِ - مِنَ الْحَفَاطِ الْكِبَارِ .

وَأَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ - الَّذِي يَزُوي عَنْهُ أَبُو نُعَيْمٍ كَثِيرًا - ؛ هُوَ : (أَحْمَدُ بْنُ
بُنْدَارِ بْنِ إِسْحَاقِ الْأَضْبَهَانِيِّ الشَّعَارِ) ، وَثَقَّهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي « أَخْبَارِ أَضْبَهَانَ » :
(١ / ١٥١) .

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي « السِّيَرِ » (١٦ / ٦١) : « الْإِمَامُ الْفَقِيهُ الْبَارِعُ الْمُحَدِّثُ ،
مُسْنَدُ أَضْبَهَانَ . . . » . وَذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا فِي شَيْوْخِهِ ، وَابْنَ مَرْدُويهِ فِي
الرُّوَاةِ عَنْهُ .

وَمُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا ؛ هُوَ : ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَبُو جَعْفَرِ الْقَرَشِيِّ الْأَضْبَهَانِيِّ .
قَالَ أَبُو الشَّيْخِ فِي « الطَّبَقَاتِ » (٣ / ٣٤٩) : « كَتَبَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْهَيْثَمِ ،
وَأَبِي حَذِيفَةَ ، وَبِكَارٍ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَجَاءٍ ، وَالْبَصْرِيِّينَ . عِنْدَهُ عَنْ هَؤُلَاءِ
أُصُولٌ جَيَادٌ » .

وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ (٢ / ٢٦١) : « صَاحِبُ أُصُولِ جِيَادٍ صِحَاحٌ » .

وَالثَّلَاثَةُ فَوْقَهُ ثِقَاتٌ مِنْ رِجَالِ الصَّحِيحِ .

والبلاء - في نقدي - من إسماعيل الواعظ - شيخ أبي منصور الديلمي - ؛
وهو: (أبو عثمان إسماعيل بن محمد بن أحمد، الأصبهاني، المحتسب
الواعظ).

قال الذهبي في ترجمته من «السيرة» (٣٨٢/١٩): «قال ابن ناصر:
وضع حديثاً وأمله، وكان يخلط...».

قال ابن النجار - كما في «المستفاد»: (ترجمة ٥٨) - تعقيباً على ابن
ناصر - : «قلت: وقد وصفه^(١) شيرويه الحافظ بالصدق، وكذلك
أبو منصور^(٢) اليزدي، ولم أعلم لأحد فيه طعناً، إلا ما حكاه ابن
السمعاني عن ابن ناصر، فالله أعلم».

وقال الذهبي في «تاريخ الإسلام»: وفیات (٥٠١: ٥٢٠)، (صفحة
٢١٦: ٢١٧): «وكان ضعيفاً»، ثم ذكر كلام ابن ناصر.

وقال الحافظ في «اللسان» (٤٣٤/١): «ولو ذكر ابن ناصر الحديث
لأفاد...».

قلت: لا أبعد أن يكون هذا! واختيار الذهبي أشبه عندي من دفاع ابن
النجار، ثم الحافظ - رحمهم الله جميعاً - ؛ فإن الرجل قد يسقط بحديث
واحد. والله المستعان.

(١) تحرفت في «المستفاد» إلى: (وقد سرد به الحافظ بالصدق!) والتصويب من «لسان
الميزان».

(٢) تحرفت في «المستفاد» إلى: (ابن ناصر اليزدي!) والتصويب من «اللسان» بمغناه.

وهذا - إن لم يكن من وضعه - ؛ فمما أشار إليه ابن ناصِرٍ من تَخْلِيطِهِ،
والعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ - تعالَى - .

الثَّالِثُ : كُنْتُ قَدْ ذَكَرْتُ (ص ٢٧ مِنَ الطَّبَعَةِ الْأُولَى) قَوْلَ ابْنِ عَدِيٍّ :
« وَرَوَاهُ عَنْ هَارُونَ يُوسُفُ بْنُ عَطِيَّةَ - الْكُوفِيُّ لَا الْبَصْرِيُّ - بَعْضَهُ . . . » ،
فَتَكَلَّمْتُ عَلَيْهِ - بِنَاءٍ عَلَى قَوْلِ ابْنِ عَدِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، وَجَزَمْتُ فِي الْحَاشِيَةِ
بَأَنَّ ابْنَ مَنِيعٍ رَوَاهُ عَنِ الْكُوفِيِّ .

وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ ؛ بَلْ قَالَ ابْنُ مَنِيعٍ : « ثَنَا يُوسُفُ بْنُ عَطِيَّةَ الصَّفَّارُ
الْبَصْرِيُّ ، عَنْ هَارُونَ بْنِ كَثِيرٍ . . . » إلخ . كَمَا فِي «إِتْحَافِ الْخَيْرَةِ
الْمَهْرَةِ» - الْمَطْبُوعِ - : (رَقْمُ ٧٧٩٦) ^(١) ، وَكَذَا «الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ» -
الْمُسْتَدْرَكُ - : (٤٠٧٢) - لَكِنْ ؛ وَضَعَ مُحَقِّقَاهُ : «الصفَّارُ البصريُّ، عن»
بَيْنَ مَعْقُوفَيْنِ .

وَلِأَنَّ الْحَافِظَ الْمِزِّيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَكَرَ (أَحْمَدَ بْنَ مَنِيعِ الْبَغَوِيِّ) فِي جُمْلَةِ الرِّوَاةِ
عَنْ (يُوسُفَ بْنِ عَطِيَّةِ الصَّفَّارِ الْبَصْرِيِّ) - دُونَ الْكُوفِيِّ - ، فِي تَرْجَمَةِ
الْأَوَّلِ مِنْ «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» : (٣٢ / ٤٤٤) .

ثُمَّ فُوجِئْتُ بِابْنِ عَدِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَرْوِي طَرَفًا مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ فِي تَرْجَمَةِ
الْكُوفِيِّ ، مِنْ «الْكَامِلِ» : (٧ / ٢٦١٢) ، مِنْ طَرِيقِ بَشْرِ بْنِ مَعَاذٍ ، وَالنُّصْرِ
ابْنَ مَنْصُورِ الْبَاهِلِيِّ ، عَنْ أَبِي الْمُنْذِرِ يُوسُفَ بْنِ عَطِيَّةِ الْكُوفِيِّ الْبَاهِلِيِّ ، عَنْ
هَارُونَ بْنِ كَثِيرٍ ، بِهِ !

(١) وَتَصَحَّفَتْ فِيهِ إِلَى : (الصفار المصري) . وَبَيَّهَنِي إِلَيْهِ الْأَخُ الْحَبِيبُ الْمَذْكُورُ ، لَكِنَّهُ لَمْ
يَنْطَفِئْ إِلَى تَصْوِيبِ النُّسْبَةِ - زَادَهُ اللَّهُ حِرْصًا وَفَهْمًا - .

وشَيْخُ ابْنِ عَدِيٍّ فِيهِ: (حَفْصُ بْنُ أَبِي حَفْصٍ)؛ لَمْ أَهْتَدِ إِلَى تَرْجَمَتِهِ. فَإِنْ كَانَ حَفِظَهُ؛ فَالظَّاهِرُ أَنَّ الْحَدِيثَ عِنْدَ السَّمِينِ جَمِيعًا: يُوسُفَ بْنَ عَطِيَّةَ الصَّفَّارِ البَصْرِيِّ، وَيُوسُفَ بْنَ عَطِيَّةَ البَاهِلِيِّ الكُوفِيِّ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْأَمْرِ.

الرَّابِعُ: فِي الْقِصَّةِ الَّتِي وَقَعَتْ لِمُؤَمِّلِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ فِي تَتَبُعِ الْحَدِيثِ الْمَوْضُوعِ فِي فَضَائِلِ سُورِ الْقُرْآنِ؛ هُنَاكَ مُغَايِرَةٌ بَيْنَ مَتْنِ الْإِسْنَادِ الْأَوَّلِ - الَّذِي لَمْ أَتَحَقَّقْ مِنْ بَعْضِ رِجَالِهِ -، وَمَتْنِ الثَّانِي التَّالِفِ؛ وَهُوَ: أَنَّ لَفْظَ الثَّانِي: «فَقَالَ - يَعْنِي: مُؤَمَّلًا -: لَقَدْ حَدَّثَنِي رَجُلٌ ثِقَّةٌ - سَمَاءُ - قَالَ: أَتَيْتُ الْمَدَائِنَ؛ فَلَقِيتُ الرَّجُلَ الَّذِي يَزُوي هَذَا الْحَدِيثَ...»، فَجَعَلَ الْقِصَّةَ جَرَتْ لِلرَّجُلِ الثَّقَّةِ الَّذِي حَدَّثَ عَنْهُ الْمُؤَمِّلُ - وَسَمَاءُ -، لَكِنْ؛ لَمْ يَذْكَرْ اسْمَهُ فِي الْقِصَّةِ، وَلَيْسَ لِلْمُؤَمِّلِ نَفْسِهِ.

وَلَا أَشُكُّ أَنَّ الْأَوَّلَ أَصْحَحُ.

وَعَسَى اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنْ يُقَيِّضَ لَنَا طَالِبَ عِلْمٍ مِنَ النَّاهِبِينَ؛ يُفِيدُنَا فِي تَحْقِيقِ حَالِ مَنْ لَمْ تَتَوَصَّلْ إِلَيْهِ مِنْ رِجَالِهِ.

الخَامِسُ: وَقَعَ عِنْدَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ، بِشَطْرِهِ الثَّانِي - (ص ٤٢، مِنَ الطَّبَعَةِ السَّابِقَةِ) - خَطَأً وَقَلْبٌ فِي اسْمِ شَيْخِ الْبَيْهَقِيِّ. نَبَّهَ عَلَيْهِ أَخُونَا الْمَذْكَورُ - جَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا -؛ فَتَمَّ تَصْوِيئُهُ.

السَّادِسُ وَالْأَخِيرُ: كُنْتُ قَدْ ذَكَرْتُ - (ص ٣٤) مِنَ الطَّبَعَةِ السَّابِقَةِ - حَدِيثًا رَوَاهُ الْبَزَّازُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَزَوْتُهُ إِلَى «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» لِأَبِي

نُعِيم: (٢ أ ق ٢١٧ أ)، مُعَلَّقًا مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَصَامٍ، عَنْ زَيْدٍ -
أَغْنِي: ابْنُ الْحُبَابِ -، بِهِ.

فَاسْتَدْرَكَ الْأَخَ الْمَذْكُورَ - وَفَقَّهَ اللَّهُ - عَلِيٌّ بِوُقُوعِ خَلْطِ بَيْنِ اسْمَيْنِ:
(مُحَمَّدِ بْنِ عَاصِمِ الثَّقَفِيِّ الْأَضْبَهَانِيِّ)، وَ(أَحْمَدَ بْنِ عَصَامٍ). صَوَابُهُ:
(مُحَمَّدُ بْنُ عَاصِمٍ). وَأَنَّ الْحَدِيثَ فِي «جُزْئِهِ الْعَالِي الْمَشْهُورِ»: رَقْم
(٣٥).

فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى الْمَوْضِعِ الْمَذْكُورِ مِنَ «الْمَعْرِفَةِ» - وَكَذَا الْمَطْبُوعِ:
(٢٦٦٩/٥، الترجمة ٢٨٧٢) -؛ تَبَيَّنَ لِي أَنَّهُ وَهَمٌّ وَسَبْقُ قَلَمٍ.

وَلِي بَعْضُ الْعُدْرِ؛ لِأَنَّهُ - كَمَا أَنَّ هُنَاكَ مِنْ مُحَدَّثِي أَضْبَهَانَ: (مُحَمَّدُ
ابْنِ عَاصِمٍ) وَ(أَحْمَدُ بْنُ عَصَامٍ) -؛ هُنَاكَ - أَيْضًا - ثَلَاثَةٌ بِاسْمِ (مُحَمَّدِ بْنِ
عَصَامٍ)!

فَلَمْ أَلْفُقْ بَيْنَ اسْمَيْنِ وَأَخْرُجُ بِثَالِثٍ.

وَلَوْ رَفَقَ بِي؛ وَقَالَ: «وَهَذَا تَدَاخُلٌ بَيْنَ اسْمَيْنِ» - بَدَلًا مِنْ: «وَهَذَا
خَلْطٌ بَيْنَ اسْمَيْنِ» -، ثُمَّ عَادَ فِي ظَهْرِ الْوَرَقَةِ؛ فَقَالَ: «قُلْتُ: إِنَّهُ خَلْطٌ بَيْنَ
اسْمَيْنِ» -، مَعَ صِغَرِ سِنِّهِ، وَقُرْبِ عَهْدِهِ بِالْحَدِيثِ؛ كَأَنَّهُ يُخَاطَبُ بَلِيدًا
بَطِيءَ الْفَهْمِ!

أَقُولُ: لَوْ رَفَقَ بِي - عَمَلًا بِوَصِيَّةِ إِمَامِنَا الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِأَحَدِ تَلَامِيذِهِ:
«وَإِكْسُ أَلْفَاظِكَ أَحْسَنَهَا» -؛ لَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَأَصْلَحَ لِذَاتِ الْبَيْنِ.

اللَّهُمَّ أَلْهِمْنَهُ رُشْدَهُ، وَأَعِدْهُ مِنْ شَرِّ نَفْسِهِ.

اللَّهُمَّ انْفَعِهِ بِمَا عَلَّمْتَهُ، وَعَلَّمَهُ مَا يَنْفَعُهُ، وَزِدْهُ عِلْمًا. آمِينَ. آمِينَ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم وَبَارَكَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ الْأَمِينِ، وَإِلَيْهِ
وَصَحْبِهِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ.

الفهارس الفنية

- ١- فهرس الآيات .
- ٢- فهرس أطراف الأحاديث والآثار .
- ٣- فهرس الرواة .
- ٤- فهرس الفوائد الحديثية .
- ٥- فهرس الأخطاء والتحرفات .
- ٦- ثبت بمراجع الكتاب .
- ٧- فهرس موضوعات الكتاب .

* * *

١ - فهرس الآيات

الآية	السورة والآية	الصفحة
﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾	البقرة: ٢٥٥	٥٠
﴿الْعَر ۝ تَنْزِيلٌ﴾	السجدة	٩٥ ، ٩٣
﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمَلَكُ﴾	تبارك: ١	٩٥ ، ٩٣
﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾	الكافرون: ١	٩٧ ، ٧٢
﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾	الزلزلة: ١	٩٦ ، ٧٢

* * *

٢- فهرس أطراف الأحاديث والآثار

طرف الحديث أو الأثر الراوي (أو القائل) الصفحة

(أ)

- ٨٠ * احفظ هذا الحديث؛ فإنه من كنوز العلم
* إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا. قالوا:
- ٤٤ (ح ١) أنس وجابر وابن عمر وما رياض الجنة؟ قال: حلق الذكر
* إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا. قلت:
- ٤٣ أبو هريرة يا رسول الله... قال: المساجد...
* ألا ترتع في روضة من رياض الجنة
وتريح فيها؟
- ٤٣ أبو هريرة * اقرءوا يس على موتاكم
- ٥١، ٢٣ معقل بن يسار * اقرءوها على موتاكم
- ٥٠ معقل بن يسار * اكتبوا هذا الحديث
- ٨٣ أنس بن مالك * اكس ألفاظك أحسنها
- ١٠٧ الشافعي * اللهم أصلح ذات بيننا، وألف بين قلوبنا...
* أليس يشهد أن لا إله إلا الله؟... أليس
يشهد أنني رسول الله؟...
أليس يصلي؟
- ٨٣ عبدالله بن عدي الأنصاري،
وعبيدالله بن عدي بن الخيار * أليس يشهد أن لا إله إلا الله
وأني رسول الله؟...
- ٧٩ أنس بن مالك * إن عتبان بن مالك أصيب بصره
- ٧٩ محمود بن عمير بن سعد

* إن كل آية منها تشفع ستين آية

٩٣ طاووس (يعني: السجدة والملك)

٧٢ * إن لكل شيء قلبًا، وقلب القرآن يس رجل (شيخ لمعمر)

٤٠ * إن لكل شيء قلبًا، وقلب القرآن يس أبو هريرة

* إن لكل شيء قلبًا... ومن قرأ يس كتب

الله له... عشر مرات أنس بن مالك ٢١، ١٧، ١٤، ٩

* إن لكل شيء قلبًا... فمن قرأ يس

كتب له... عشر مرار أنس بن مالك ٢٦

* إن لكل شيء قلبًا، وإن قلب القرآن يس،

ومن قرأ يس وهو يريد... أبي بن كعب ٣٧، ٣٣

* إن لكل شيء قلبًا... وإن أهل الجنة

ليرفع عنهم القرآن... ابن عباس ٤٨

* إني لأرى على وجهه سفعة من شيطان... أنس بن مالك ٨١

* أولئك الذين نهيت عنهم عبدالله بن عدي الأنصاري،

وعبيدالله بن عدي بن الخيار ٨٣

(ب)

* البقرة سنام القرآن وذورته...

ويس قلب القرآن... معقل بن يسار ٥٠

* بلغني أنها تعدل القرآن كله الحسن البصري أو سليمان التيمي ٧٣

(د)

* دعوا لي أصحابي أنس بن مالك ٧٩

(د)

- * ذهب بصره (يعني: عتبان بن مالك)
٨٠ على عهد رسول الله ﷺ محمود بن الربيع الأنصاري

(س)

- * سورة يس تدعى في التوراة المعمة... أبو بكر الصديق ٢٩
* فيهما فضل ستين درجة...
٩٥ (يعني: السجدة والملك) ابن عمر

(ك)

- * كان طاووس لا ينام حتى
٩٣ يقرأ بهاتين السورتين يحيى بن أبي كثير
* كل قرآن يوضع... فلا يقرءون منه
٤٩ شيئاً إلا طه ويس... أبو أمامة
٩٠ * كنت نهيتكم عن زيارة القبور... أنس بن مالك
* كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة
٨ ، ٥ وكل ضلالة في النار جابر

(ل)

- * لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة... حذيفة بن اليمان
٧١ ، ٧٠ (ح ١)، (مرفوعاً وموقوفاً)
* لا تسبه؛ فإنه نبي نبياً من الأنبياء
٥٦ لصلاة الصبح (يعني: برغوئاً) أنس بن مالك
٧٩ * لا يشهد بها عبد صادقاً من قلبه... أنس بن مالك

- * لكل شيء قلب... من قرأها
 ٧٢ عبدالرحمن بن أبي ليلى نهارًا كفي همه...
 * لكل شيء قلب... فمن قرأها
 ٢٦ أنس بن مالك كتب له بقراءتها قراءة القرآن عشر مرار
 * لكل شيء قلب... ومن قرأ يس
 ٣٣ ابن عباس فكأنما قرأ القرآن عشر مرات
 * لكل مقام مقال
 (١١، ٢٠ ح ١) أبو الطفيل

(م)

- * من حدث عني حديثًا يُرى أنه كذب...
 ٣٥ ...
 * من حفظ عشر آيات من آخر الكهف
 ٦٦ أبو الدرداء عصم من فتنه الدجال
 * من حفظ عشر آيات من أول الكهف
 ٦٦ أبو الدرداء عصم من فتنه الدجال
 * من حفظ عشر آيات من الكهف...
 ٦٤ أبو قلابة ومن قرأ يس...
 * من قال: سبحان الله وبحمده كتبت...
 ٨٦ ابن عمر * من قال: اللهم إني أشهدك وأشهد
 ملائكتك... من قالها مرة عتق ثلثه...
 ٤٦، ٤١ سلمان الفارسي
 * من قرأ سورة كذا فله كذا
 ٣٦، ٣٥ أبي بن كعب
 * من قرأ سورة يس وهو خائف آمن...
 ٩٩ علي
 * من قرأ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾...
 ٩٦ يحيى بن أبي كثير
 * من قرأ يس إذا أصبح لم يزل في فرح
 حتى يمسي...
 ٧٤ يحيى بن أبي كثير
 * من قرأ يس حين يصبح أعطي يسر يومه...
 ٤٩ ابن عباس

- * من قرأ يس فكأنما... ورفع له بكل حرفٍ عشر درجات
- ١٠١ أبو أمامة الباهلي
- * من قرأ يس في صدر النهار قضيت حوائجه
- ٥٧ عطاء بن أبي رباح
- * من قرأ يس في ليلةٍ فكأنما قرأ القرآن سبع مرات
- ١٠٢ أبو هريرة
- * من قرأ يس في ليلة ابتغاء وجه الله غفر الله له في تلك الليلة
- ٥٨ أبو هريرة
- * من قرأ يس في ليلة ابتغاء وجه الله غُفِرَ له جندب
- ٥٩ جندب
- * من قرأ يس في ليلة ابتغاء وجه الله الحسن البصري
- ٧٣ الحسن البصري
- * من قرأ يس في ليلة غفر له أبو هريرة، والحسن البصري
- ٦٠ أبو هريرة، والحسن البصري
- * من قرأ يس في ليلة... ومن قرأها في صدر النهار...
- ٥٧ ابن عباس
- * من قرأ يس فكأنما قرأ القرآن عشر مرات عقبة بن عامر
- ٦١ عقبة بن عامر
- * من قرأ يس فكأنما قرأ القرآن عشر مرات حسان بن عطية
- ٦٢ حسان بن عطية
- * من قرأ يس مرة فكأنما قرأ القرآن عشر مرات أبو هريرة
- ٥٤ أبو هريرة
- * من قرأ يس مرة فكأنما قرأ القرآن مرتين أبو سعيد الخدري
- ٥٤ أبو سعيد الخدري
- * من قرأ ﴿يَسَّ﴾ ① وَالْقُرْآنَ الْحَكِيمَ ﴿ لم يزل ذلك اليوم في سرور... عكرمة
- ٧٤ (ح ١)

(ن)

- * نعم يا أيُّ؛ أيما مسلم قرأ... أبي بن كعب
- ٣٤ (ح ١)
- * نهانا رسول الله ﷺ عن ضرب المصلين... عمر بن الخطاب
- ٨١ عمر بن الخطاب
- * نهى رسول الله ﷺ عن ضرب المصلين... أبو بكر الصديق
- ٨١ أبو بكر الصديق
- * نهى رسول الله ﷺ عن قتل المصلين... أبو بكر الصديق
- ٨٠ أبو بكر الصديق
- * نهيت عن قتل المصلين أنس بن مالك
- ٧٨ أنس بن مالك

(ه)

- ٧٨ * هل يصلي؟ (يعني: مالك بن الدخشم) أنس بن مالك
٧٤ * هي قلب القرآن رجل مبهم

(و)

- ٩٣ * وتفضلان كل سورة من القرآن ستين حسنة طاووس
٦٩ * وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج عبدالله بن عمرو

(ي)

- * يا أبا بكر؛ إذا مررت برياض الجنة
٤٤ (ح ١) أبو هريرة فارتع فيها...
* يا أبا بكر؛ ألا أدلك على ما هو
٤٥ أبو هريرة أسرع إياباً...
* يا أبا هريرة؛ أفلا أخبرك بأمرٍ هو حق...
٨٤ أبو هريرة * يا أباي؛ إن جبريل أمرني...
٣٧ أبي بن كعب * يا علي؛ اقرأ يس...
٩٩ علي * يس قلب القرآن... فاقراءوها
٥١ معقل بن يسار على موتاكم
٩٩ (ح ١) * يس لما قرئت له...

٣- فهرس الزواة

- * أبان العطار. هو: ابن يزيد البصري ٩٦ ، ٢١
- * إبراهيم التخعي. هو: ابن يزيد الكوفي، الفقيه ح٧١
- * إبراهيم بن أدهم ح٣٩
- * إبراهيم بن سعيد الجوهري ٤٣
- * إبراهيم بن شريك بن الفضل بن خالد البزار، أبو إسحاق ٣٧
- * إبراهيم بن طهمان ١٠٣ ، ٩٣ ، ٩٢ ، ٩١ ، ٨٩ ، ٧٩
- * إبراهيم بن عبدالله بن خالد المصيبي ٤٨
- * إبراهيم بن يعقوب. هو: أبو إسحاق، السعدي الجوزجاني ٤٣
- * ابن أبي عمر العدني ح٧٠
- * أبي بن كعب ٤٠ ، ٣٩ ، ٣٧ ، ٣٦ ، ٣٥ ، ٣٣ ، ١٥
- * أحمد بن إسحاق. هو: أحمد بن بندار بن إسحاق الأصبهاني الشّعار ١٠٣
- * أحمد بن الفضل الباطرقاني ١٠٣
- * أحمد بن حفص بن عبدالله بن راشد، النيسابوري ٩٣ ، ٩٢
- * أحمد بن حنبل. هو: أحمد بن محمد بن حنبل، الشيباني، إمام أهل السّنة ٢٠
- * أحمد بن سعيد الدّارمي النيسابوري ١٨
- * أحمد بن سليمان الجريري، أبو الطيب ٣٣
- * أحمد بن شعيب النسائي ١٨
- * أحمد بن عبدالله بن يونس اليزبوعي، أبو عبدالله ٣٧
- * أحمد بن عبيد الصفار ٥٤
- * أحمد بن عصام ١٠٧
- * أحمد بن علي بن مسلم. هو: الأتبار، الحافظ ٥٢
- * أحمد بن منيع البغوي ح٣٨ ، ١٠٥

- ١٠٣ * أحمد بن موسى، ابن مردويه، الأصبهاني، أبو بكر
- ٦٢ * أحمد بن نجدة
- ٤٧، ٤٦ * أحمد بن يحيى بن المنذر، الحجري الكوفي، أبو عبدالله
- ٤٧، ٤٦ * أحمد بن يحيى بن زكريا، الصوفي الأودي الكوفي، العابد، أبو جعفر
- ٩١ * ابن إسحاق. انظر: محمد بن إسحاق بن يسار.
- ٧٣ * أبو إسحاق الفزاري
- ٨٨ * إسحاق بن إبراهيم الختلي
- ٣٩، ٣٨، ٧٦، ٣٦ * أسلم (والد زيد)
- * إسماعيل الواعظ. انظر: إسماعيل بن محمد بن أحمد
- ٨٦ * إسماعيل بن إبراهيم الترجماني
- ٣٢ * إسماعيل بن سيف
- ٦٣، ٣١، ٣٠، ح٢٩ * إسماعيل بن عبد الله بن أبي أونس، المدني
- ٥٣ * إسماعيل بن علي
- ٦٢ * إسماعيل بن عياش
- ٦٤ * إسماعيل بن محمد، الصفار
- * إسماعيل بن محمد بن أحمد، الأصبهاني، أبو عثمان،
- ١٠٤، ١٠٣ المحتسب الواعظ
- ٦٢ * أسيد بن عبدالرحمن الخثعمي
- * الأصم. انظر: محمد بن يعقوب
- * الأعمش. انظر: سليمان بن مهران
- ٦٠ * الأغلب بن تميم
- ح٩٧، ٨٦ * أم الدرداء
- * أبو أمامة الباهلي. انظر: صدي بن عجلان الباهلي
- ٦٩ * أبو أمامة بن سهل بن حنيف

٦٧ ، ٦٩

* أم المؤمنين عائشة

١٥ ، ١٦ ، ١٧ ، ٢٠ ، ٢١ ، ٢٨ ، ٢٩ ح ،

* أنس بن مالك

٣٠ ، ٤١ ، ٤٤ ح ، ٥٦ ، ٦٧ ، ٧٣ ، ٧٨

٧٩ ، ٨٠ ، ٨١ ، ٨٢ ، ٨٣ ، ٨٤ ح ، ٨٩

٩٠ ، ٩١ ، ٩٢ ، ٩٨

٩٦

* الأوزاعي

٢١ ، ٦٠ ، ٦٤ ، ٦٦ ، ٧٤

* أيوب السخيتاني

٨٧ ، ٨٩

* أيوب بن عتبة اليمامي

١٠١

* أيوب بن موسى

٣٦ ، ٣٩

* بزيع بن حسان ، أبو الخليل البصري

ح ٣٩

* بشر بن الحارث

٥٣

* بشر بن المفضل

٨٩ ، ١٠٥

* بشر بن معاذ العقدي

١٠٣

* بكار . هو : ابن محمد بن عبدالله السيريني ، من ولد ابن سيرين

٣٤

* أبو بكر بن أبي داود السجستاني

٧٩ ، ٨٠

* أبو بكر بن أنس

١٨ ، ٢٥ ، ٢٨ ، ٢٩ ، ٣٠ ، ٣٢

* أبو بكر الصديق

٤٣ ، ٤٥ ، ٦٣ ، ٨٠ ، ٨١

٤٠

* أبو بكر المفيد . هو : محمد بن أحمد بن محمد الجرجرائي

٧٩ ، ٨٠ ح

* ثابت البناني

٦٧ ، ٦٨

* ثابت بن الضحاك

٦٧

* أبو ثعلبة الخشني

٤٤ ح ، ٩٥ ح

* جابر بن عبدالله

٧٠

* جامع بن أبي راشد

- * جُنَيْرٌ؟ ٦٠
- * ابن جريج. هو: عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج ٤٨
- * جرير بن حازم ٢١
- * جسر بن فرقد ٦١، ٦٠، ٥٩
- * جعفر الفريابي ٤٤ح
- * جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي ٩٩
- * جندب. هو: ابن عبدالله، البجلي ٥٩
- * جوير بن سعيد الأزدي، أبو القاسم البلخي ٤٩
- * الحجاج بن الحجاج الباهلي ٧٩
- * حجاج بن محمد ٤٨
- * أبو حذيفة. هو: موسى بن مسعود النهدي ١٠٣
- * أبو حذيفة النهدي. انظر: موسى بن مسعود ٧١، ٧٠، ٦٧
- * حذيفة بن اليمان ٢٠
- * حرب بن إسماعيل ٩٦
- * حرب بن شداد ٦٤، ٦٣، ٦٢، ١٥
- * حسان بن عطية المحاربيّ الدمشقي ٦١، ٦٠، ٥٩، ٥٨، ١٥
- * الحسن البصري ٩٧ح، ٨٦، ٨٤، ٧٣، ٦٨
- * الحسن بن دينار ٥٩
- * الحسن بن ذكوان ٨٩، ٨٧، ٨٦
- * الحسن بن صالح بن حي، الهمداني الكوفي ٢٧، ٢٦، ٢١، ٢٠، ١٨، ١٧
- * أبو الحسين بن بشران ٦٤
- * حفص بن أبي حفص ١٠٦
- * حفص بن عبدالله بن راشد النيسابوري ٩٣، ٩٢

- ٥٣ * حماد بن زيد
- ٢١ * حماد بن سلمة
- ٩٩ * حماد بن عمرو النصبيني
- ٦١ * حميد . هو: ابن أبي حميد الطويل
- ٤٨ ، ٤٦ ، ٤٥ ، ٤٣ ، ٤٢ ، ٤١ ، ٤٠ ، ٢٥ * حميد المكي مؤلف آل (ابن) علقمة
- ٦٠ * حميد بن أبي مخلد الواسطي
- ٢٧ ، ٢٤ ، ٢١ ، ١٩ ، ١٨ ، ١٧ * حميد بن عبدالرحمن الرواسي
- ٤٢ * حميد بن قيس المكي
- ٤٨ ، ٤٦ * حميد بن مهران ، الكندي البصري ، الخياط
- * خادم الفضيل بن عياض . انظر: هريم بن مسعر الترمذي
- ٥٣ * خالد بن الحارث
- ٦٤ * خالد بن معدان
- ٦٥ ، ٦٤ * الخليل بن مرة
- ح٣٩ * داود الطائي
- ١٨ * داود بن الحسين
- ٦٦ ، ٦٣ * أبو الدرداء
- ٤٩ * راشد أبو محمد الحماني
- ٣٥ * ابن رزقويه . اسمه: محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رزق البزاز
- ٩٧ * رواد بن الجراح
- ح٩٥ ، ٢٢ * أبو الزبير
- ح٣٦ ، ٣٥ ، ٣٣ * زر بن حبيش ، الأسدي
- ١٨ * أبو زرة الرازي
- ٨٤ * زكريا الساجي
- ح٣٤ ، ٣٣ * زكريا بن يحيى بن أيوب ، المدائني الضرير

- * الزهري . انظر: محمد بن مسلم بن عبيدالله
- * زياد بن خيثمة ٥٨ ، ٥٧
- * أبو زيد الأنصاري ٦٧
- * زيد بن أسلم ٣٩ ، ٣٨ ، ٣٧ ، ٣٦
- * زيد بن الحباب العكلي ٢٥ ، ٣٢ ، ٤٠ ، ٤١ ، ٤٣ ، ٤٤ ح ،
- ٤٥ ، ٤٦ ، ٤٧ ، ٤٨ ، ٨١ ، ١٠٧
- * زيد بن ثابت ٦٧
- * زيد بن جعفر بن محمد العلوي ، أبو القاسم ٩١
- * زيد بن سالم ٣٨ ، ٣٦
- * سالم (والد زيد) ٣٨ ، ٣٦
- * سالم بن أبي الجعد ٩٣
- * سالم بن عبدالله بن عمر ٧٤
- * السري بن خالد بن شداد ٩٩
- * سعدالله بن محمد بن علي بن طاهر ، أبو الحسن الدقاق ح ٨٤
- * سعدان بن نصر ٦٤
- * أبو سعيد الخدري ١٥ ، ٥٤ ، ٥٧ ، ١٠٦
- * سعيد بن أبي عروبة ٨٣ ، ٧٩ ، ٧٨ ، ٧٧ ، ٢١
- * سعيد بن المزبان ، البقال ، أبو سعد ح ٧٤
- * سعيد بن المسيب ٦٤
- * سعيد بن جبير ٦١
- * سعيد بن عبدالرحمن الجمحي ح ٧٠
- * سعيد بن منصور ح ٧٠ ، ٦٢
- * سفيان الثوري ٩١
- * سفيان بن عيينة ح ٧١ ، ٧٠

- ١٧ * سفيان بن وكيع
- ٢١ * سلام بن أبي مطيع
- ٣٧ * سلام بن سليم المدائني
- ٦٩ ، ٤٦ ، ٤٤ ، ٤٣ ، ٤١ * سلمان الفارسي
- ١٠٢ * سلمة بن الفضل الأبرش
- * سليمان التيمي . انظر: سليمان بن طرخان التيمي
- ٧٣ ، ٧٢ ، ٥٧ ، ٥٦ ، ٥٤ ، ٥٢ ، ٥١ ، ٥٠ ، ١٥ * سليمان بن طرخان التيمي
- ٣١ ، ٣٠ ، ٢٩ * سليمان بن مرقاع
- ٩٤ ، ٥٣ * سليمان بن مهران ، الأعمش
- ٣٥ * ابن السماك . اسمه: عثمان بن أحمد الدقاق
- ٦٧ * سمرة بن جندب
- ح٨٤ * سنقر بن عبدالله الأرمني
- ٥٦ ، ٥٥ ، ٥٤ * سويد بن إبراهيم ، الحنّاط صاحب الطعام ، أبو حاتم البصري
- ٨٩ ، ٨٨ ، ٨٧ * سويد بن عبدالعزيز السلمي
- ٣٥ ، ٣٤ ، ٣٣ * شبابة بن سوار
- * شجاع أبو بدر . انظر: شجاع بن الوليد بن قيس
- ح٥٩ ، ٥٨ ، ٥٧ * شجاع بن الوليد بن قيس ، أبو بدر
- ح٨ * شريك بن عبدالله ، القاضي
- ح٣٩ ، ٢١ ، ٢٠ * شعبة بن الحجاج
- ح٤٩ * شهر بن حوشب
- ٨٣ ، ٧٩ ، ٢١ * شيبان بن عبدالرحمن النخوي
- ٧٤ * صخر بن جويرية

* صدي بن عجلان الباهلي، أبو أمامة

٣٦، ٣٧، ٣٨، ٣٩، ٤٩،

٦٣، ٦٤، ١٠١، ١٠٢

* ابن صفوان. هو: صفوان بن عبدالله بن صفوان بن أمية

ح ٩٥

* صفوان. هو: ابن عبدالله بن صفوان بن أمية، القرشي

ح ٩٥

* الصلت

٢٩، ٣١

* الضحاك

٤٨، ٤٩، ٥٠

* طالوت بن عباد

٥٤

* طاوس بن كيسان

٦٩، ٩٣، ٩٥، ٩٧ ح

* أبو الطفيل

١١، ٢٠ ح

* عارم. هو: محمد بن الفضل، السدوسي

٥٠

* أبو عاصم. هو: الضحاك بن مخلد، الشيباني، النبيل

١٠٢

* عامر بن إساف. هو: عامر بن عبد الله بن يساف

ح ٨٣

* عامر بن عبدالله بن يساف، اليمامي

٧٤، ٧٥، ٧٧، ٧٨، ٨٢، ٨٣، ٨٤،

٨٥ ح، ٨٦، ٨٧، ٨٨، ٨٩، ٩٠ ح،

٩١، ٩٢، ٩٣، ٩٥، ٩٧ ح، ٩٨ ح

* عامر بن يساف. انظر: عامر بن عبدالله بن يساف

* عباس الدوري

١٠١

* عباس بن الفضل الأسفاطي

١٩

* عباس بن الوليد التزسي

٧٤

* عبد الله بن المبارك

٣٦، ٥١، ٥٣

* عبد الله بن عباس

١٥، ٣٢، ٤١، ٤٨، ٤٩، ٥٠، ٥٧، ٦٨، ٦٩، ٩٣

* عبد الحميد بن حماد البعلبكي

٨٧، ٨٨

* عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري

١٥، ٧٢

* عبد الرحمن بن الفضل بن مالك بن مغول

٣٢

٤٥ ، ٤٠ ، ٣٢ ، ٢٥

* عبدالرحمن بن الفضل بن موفق، الثقفني الكوفي

* عبدالرحمن بن عمر النحاس، أبو محمد.

٢٦

هو: أبو محمد النحاس

٣٣

* عبدالرحمن بن محمد الأذفوي، أبو محمد

٩٩

* عبدالرحيم بن واقد

ح٧٠

* عبدالرزاق بن همام

* أبو عبدالله النجراني. انظر: يزيد بن عبدالله بن أبي يزيد

٥٨

* عبدالله بن بكر السهمي

٣٢

* عبدالله بن بكير الغنوي

٢٠

* عبدالله بن داود الخرنبي

١٠٣

* عبدالله بن رجاء

٣٥

* عبدالله بن روح، المدائني

٢١، ح٢٠

* عبدالله بن سرجس

٦٩

* عبدالله بن سلام

٨٢

* عبدالله بن عدي، الأنصاري

٣٨ ، ٤٤ ح ، ٦٨ ، ٧٣ ، ٧٤ ، ٨٦ ، ٨٧ ، ٩٥

* عبدالله بن عمر

ح٧٣

* عبدالله بن عمر، العمري

٦٩

* عبدالله بن عمرو بن العاص

٨٤

* عبدالله بن غالب، العباداني

ح٨ ، ٤٥ ، ٦٩ ، ح٧١

* عبدالله بن مسعود

٩٤

* عبدالواحد بن زياد، العبدي

* عبدالوارث. انظر: عبدالوارث بن سعيد التنوري

٩٣ ، ٥٣

* عبدالوارث بن سعيد، التنوري

٩٢، ح٩١

* عبدالوارث مولى أنس

- * عبدالوهاب . هو : ابن عطاء الخفاف - فيما يظهر - ٤٩
- * عبدالله بن زيد، أبو قلابة، الجرمي ١٥، ٦٤، ٦٥، ٦٦، ٦٧، ٦٨، ٩٩ ح
- * عبيد الله . هو : ابن عمر العمري ٣١
- * عبيدالله بن عدّي بن الخيار ٨٢، ٨٣
- * عبيدالله بن عمر . هو : ابن حفص العُمري ٧٣
- * عبيدالله بن عمر، الغدانيّ ٧٧
- * عبيدالله بن عمرو ٩٤
- * عتيان بن مالك، الأنصاري ٧٨، ٧٩، ٨٠، ٨٢، ٨٣
- * أبو عثمان النهدي ٥٤، ٥٧
- * عثمان بن أبي شيبة ١٩، ٢١، ٢٧
- * عثمان بن الهيثم ١٠٣
- * عروة بن الزبير ٦٩
- * عطاء العطار . انظر: عطاء بن عجلان
- * عطاء بن أبي رباح ٢٥، ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٥، ٤٧، ٤٨،
- ٥٧، ٦١، ٦٩، ٨٦، ٨٧، ٨٩، ٩٩
- * عطاء بن أبي ميمونة ٣٣، ٣٥، ٣٦ ح
- * عطاء بن عجلان، الحنفيّ البصريّ العطار ٤٩ ح، ١٠١، ١٠٢
- * عطاء بن يزيد الليثي ٨٢، ٨٣
- * عطاء بن يسار ٦٩
- * عفيف بن سالم الموصليّ ٨٧، ٨٩
- * عقبة بن عامر ١٥، ٦١
- * عكرمة، مولى ابن عباس ٧٤ ح
- * عكرمة بن عمار، اليماميّ ٩٦
- * أبو العلاء الواسطيّ القاضي . هو : محمد بن علي بن أحمد بن يعقوب ٤٠

- * علي بن أبي طالب ٣٠، ٦٧، ٩٩
- * علي بن أحمد بن عبدان ٥٤
- * علي بن الحسن بن شقيق، المزوزي ٣٦
- * علي بن الحسين بن علي ٩٩
- * علي بن زيد بن جذعان ٣٣، ٣٤، ٣٥، ٣٦ ح، ٨٠ ح
- * علي بن طيفور، التسوي ١٩
- * علي بن عبدالعزيز، البغوي، الحافظ، أبو الحسن ١٩، ٨٩
- * علي بن معبد ٩٤
- * علي بن ميمون، الرقي ٦٠
- * أبو عمر الضرير. هو: حفص بن عمر، البصري ٥٢
- * عمر بن الخطاب ٨٢، ٦٧، ٦٩، ٨١
- * عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة، النعماني، أبو نصر ٦٢
- * عمر بن موسى الحادي ٣٢
- * عمران بن داود، أبو العوام ٦٠
- * عمرو بن العاص ٦٣
- * عمرو بن خليف ٧٦ ح
- * عمرو بن زرارة ٤٩
- * عمرو بن شعيب ٦٤
- * عمرو بن عامر، الأنصاري، الكوفي ٩٢، ٩١، ٩٠
- * عمرو بن علي، أبو حفص. هو: الصيرفي الفلاس ١٨
- * أبو العوام. انظر: عمران بن داود
- * أبو عوانة. هو: الواح بن عبدالله الشكري ٢١
- * غالب القطان ٥٩
- * الفضل بن دكين، أبو نعيم ١٠٢، ٣٢

- ٤٤ * الفضل بن مقاتل، البلخي
- ٣٢ * الفضل بن موفق، الثقفي، الكوفي
- ٩٤، ح٣٩ * الفضيل بن عياض
- ح٧٤ * فهر بن عبدالله أبو شامة
- ٣٨، ٣٧ * القاسم بن الحكم العرنبي
- ١٧، ٢٠، ٢١، ٢٢، ٢٤، ٢٨، * قتادة
- ٨٣، ٧٩، ٧٨، ٥٦، ٥٥
- ١٧، ١٨، ١٩، ٢١، ٢٧، ١٨ ح * قتيبة بن سعيد أبو رجاء البغلاني
- ٦٤، ٦٣ * أبو كبشة السلولي
- ٧٠، ٦٩ * كعب الأخبار. هو: كعب بن ماعة، الحميري
- ٩٥، ٩٤، ٩٣ * ليث بن أبي سليم
- ١٠٦، ح٧٥، ح٣٩ * مؤتمل بن إسماعيل، العدوي، البصري، نزيل مكة
- ٨٣، ٥٣ * مالك بن أنس
- ٦٧ * مالك بن الحويرث
- ٦٠ * مبارك بن فضالة
- ٦١ * مجاهد بن جبر
- ٥٢ * مجاهد بن موسى
- ٢٦ * أبو محمد النحاس
- ح٩٤ * محمد بن أبي بكر، المقدمي
- ٣٧ * محمد بن أحمد بن الحسن، الصواف، أبو علي
- ١٠٢، ١٠١، ٩١ * محمد بن إسحاق بن يسار، المطلبي المدني، صاحب المغازي
- ٧٨، ٧٧ * محمد بن الحسن التلّ
- ٨١ * محمد بن الزبرقان
- ١٩ * محمد بن الفضل، الزاهد، أبو عبدالله

- * محمد بن الفضل . انظر: عارم
- ١٨ * محمد بن المثنى، أبو موسى
- ٦٤ * محمد بن المنكدر
- ٧٧ * محمد بن بكير، الحضرمي
- ٣٣ * محمد بن جرير، الطبري، أبو جعفر
- ٥٨ ، ٥٧ * محمد بن جحادة
- ١٠١ * محمد بن حمزة بن عمارة، أبو عبدالله
- ١٠٣ * محمد بن زكريا بن عبدالله، القرشي الأصبهاني، أبو جعفر
- ١٠٣ * محمد بن زياد
- ٢٧ ، ١٩ * محمد بن سعيد
- ١٠٣ * محمد بن سنان، العوفي
- ٦٩ ، ٦٨ ، ٦٠ * محمد بن سيرين
- ١٠٧ ، ٣٥ ح ، ٣٤ ح ، ٣٤ ح * محمد بن عاصم، الثقفى الأصبهاني
- ٣٠ ح * محمد بن عبد بن عامر، السمرقندي
- ٣١ ، ٣٠ ، ٢٩ * محمد بن عبدالرحمن بن أبي بكر، الجذعاني القرشي المكي
- ٨٩ ، ٨٧ * محمد بن عبدالله بن عمار المؤصلي
- ١٠٧ * محمد بن عصام
- ٩٩ * محمد بن علي بن الحسين بن علي
- ٣٧ * محمد بن علي بن رزق الخلال، أبو بكر
- ٥٨ * محمد بن عمرو بن علقمة
- ١٩ * محمد بن غالب التستوري
- ٦٠ * محمد بن كثير، الصنعاني
- ٨٣ ، ٨٢ ، ٧٤ ، ٥٣ * محمد بن مسلم بن عبيدالله بن عبدالله بن شهاب الزهري
- ٨٤ * محمد بن موسى، الحرشي

- ٤٧ * محمد بن يعقوب، الأصم، أبو العباس
- ٧٣ * محمد بن يوسف، الفريابي
- ح٧٠ * محمود بن آدم، المروزي
- ٨٢، ٨٠ * محمود بن الربيع، الأنصاري
- ٧٩ * محمود بن عمير بن سعد
- ٤٠، ٣٩ * محمود بن غيلان
- ٦٠ * مخلد بن حسين
- ٣٩، ٣٦، ٣٥، ٣٤، ٣٣ * مخلد بن عبدالواحد
- * ابن مردويه. انظر: أحمد بن موسى
- ح٩٤ * مسدد (صاحب المسند)
- ١٠١ * أبو مسعود. هو: أحمد بن الفرات، الضبي الرازي
- ٦٣ * مسلم بن يزيد
- ٤٥ * معاذ بن جبل
- ٥٣ * معاذ بن معاذ
- ٩٤، ٥٣ * أبو معاوية الضير
- ٦٧ * معاوية
- ٥٤ * المعتمر؟
- ٩٤، ٧٣، ٥٣، ٥٢، ٥١، ٥٠ * معتمر (المعتمر) بن سليمان بن طرخان التيمي
- ٦٤، ٥٣، ٥١، ٥٠، ح٢٣، ١٥ * معقل بن يسار
- ٨٢، ٧٢، ٢١ * معمر بن راشد
- ٦٦، ٦٤ * معمر بن سليمان، الرقي، أبو عبدالله الكوفي
- ح٩٥ * المغيرة بن مسلم، القسملبي
- ٢٧، ٢٦، ٢٥، ٢٤، ٢٣، ٢٢، ٢١، ٢٠، ١٧ * مقاتل بن حيان
- ٢٨، ٢٧، ٢٥، ٢٤، ٢٢، ٢١ * مقاتل بن سليمان

- * المقدم بن معدي كرب
 ح ٩١
 * المكّي بن إبراهيم
 ٣٤
 * أبو منصور الديلمي
 ١٠٤
 * أبو منصور النضروي
 ٦٢
 * أبو موسى الأشعري
 ٦٩
 * موسى بن خالد، الشامي الحلبي، أبو الوليد
 ٩٤ ، ٧٣
 * موسى بن عبدة، الربذي
 ٨٢ ، ٨١ ، ٨٠
 * موسى بن مسعود، النهدي البصري، أبو حذيفة
 ١٠٣ ، ٩٣ ، ٩١
 * ميسور بن بكر
 ٨٤ ، ٨٣
 * نافع، مولى ابن عمر
 ٧٤ ، ٧٣ ، ٦٤
 * أبو نصر التمار
 ٨٤
 * نصر بن علي
 ٢٠
 * أبو نصر بن قتادة. انظر: عمر بن عبدالعزيز بن عمر بن قتادة، النعماني
 ٧٨
 * النضر بن أنس بن مالك
 ٨٧ ، ٨٦ ، ٧٧
 * النضر بن عبيد
 ١٠٥
 * النضر بن منصور، الباهلي
 ٦٨
 * النعمان بن بشير
 ح ٨٤
 * النعمان بن عبدالسلام
 ح ٧٥
 * نعيم بن حماد
 ٤٥
 * نعيم بن سلام (ويقال: ابن سلامة)، السلمي
 ٤٩
 * نهشل بن سعيد بن وردان، الورداني
 ح ١٨ ، ٢٨ ، ٢٧ ، ٢٤ ، ٢٣ ، ٢١ ، ٢٠ ، ١٧
 * هارون أبو محمّد
 ١٠٥ ، ٣٩ ، ٣٨ ، ٣٧ ، ٣٦
 * هارون بن كثير
 ٣٢
 * هدبة بن خالد

- * أبو هريرة ١٥ ، ١٨ ، ٢٥ ، ٢٨ ح ، ٣٢ ، ٤٠ ، ٤١ ، ٤٣ ،
- ٤٥ ، ٤٦ ، ٥٤ ، ٥٥ ، ٥٧ ، ٥٨ ، ٥٩ ، ٦٠ ،
- ٦٧ ، ٨٤ ، ٨٦ ، ١٠٢ ، ١٠٣ ، ١٠٦ ،
- ٩٤ * هريم بن مسعر الترمذي هو : خادم الفضيل بن عياض
- ٩٦ ، ٢١ * هشام الدستوائي
- ٦٠ * هشام بن حسان
- ٥٩ * هشام بن زياد ، أبو المقدام
- ٦٧ * هشام بن عامر
- ٨٨ * هشام بن عمار ، الدمشقي ، أبو الوليد
- ٣١ ، ٢٩ * هلال
- ٣٦ * هلال الحفار
- ٩٦ ، ٢١ * همام بن يحيى
- ٨٢ ، ٨١ ، ٨٠ * هود بن عطاء الحنفي
- ٧١ * أبو وائل . هو : شقيق بن سلمة ، الأسدي
- ٦٣ * أبو واقد الليثي
- ٣٢ * والد عبدالرحمن بن الفضل بن موفق
- ٣٢ ، ٢٥ * وكيع بن الجراح
- ٥٩ ، ٥٧ * الوليد بن شجاع
- ٧٠ * وهب بن منبه
- ٦٦ * وهيب بن خالد ، الباهلي
- * يحيى الجابر . انظر: يحيى بن عبدالله بن الحارث الجابر
- * يحيى بن أبي كثير ، الطائي البصري ، ثم اليمامي ١٥ ، ٧٤ ، ٧٥ ، ٧٧ ، ٨٤ ،
- ٨٦ ، ٩٣ ، ٩٥ ، ٩٦ ، ٩٧ ،
- ٩١ ح * يحيى بن جابر ، الطائي الحمصي القاضي

- * يحيى بن سعيد القطان ٥٣ ، ٥٢ ، ٥١
- * يحيى بن عباد بن شيان ، أبو هيرة ، الأنصاري الكوفي ٩٢ ، ٩١ ، ٨٩
- * يحيى بن عبدالله بن الحارث الجابر ، الكوفي ٩٢ ، ٩١ ح ، ٩٠
- * يزيد بن إبراهيم ، التستري ٢١
- * يزيد بن المبارك ، الفارسيّ الفسويّ ١٠٢ ، ١٠١
- * يزيد بن زريع ٥٣
- * يزيد بن عبدالله بن أبي يزيد ، الدمشقيّ ، أبو عبدالله النجرانيّ ٨٩ ، ٨٨ ، ٨٧
- * أبو يعلّى الموصليّ . هو : أحمد بن علي بن المثنى ٢٢ ، ١٩
- * يوسف بن عطية ، الصقار البصري ١٠٦ ، ١٠٥
- * يوسف بن عطية ، الكوفي الباهليّ ، أبو المنذر ١٠٦ ، ١٠٥ ، ٣٨ ، ٣٧
- * يونس بن عبيد بن دينار ، العبدي ٦٠
- المبهمات:
- * رجل عن أبيه ٥٠
- * صاحب معمر ٩٦ ، ٧٢ ، ١٥ ، ٩
- * أبو عثمان (وليس بالنهدي) ، شيخ لسليمان التيمي ٥٧ ، ٥٤ ، ٥١
- * والد أبي عثمان (وليس بالنهدي) ٥٤ ، ٥١

٤ - فهرس الفوائد الحديثية

أولاً: الاعتبار والتفرد

- * تبرئة الأئمة - مما قد يسبق إلى ذهن بعض المبتدئين - من عدم علمهم
بالمتابعات المعلة، حال إنكارهم حديثاً على بعض الرواة ٨٨
- * عدم دراسة الإسناد إلى المتابع؛ من البلايا الشائعة في هذه الأيام من
المُشتغلين بالتحقيق، على اختلاف مراتبهم! ٩٢ (ح١)

ثانياً: الكتب وشروط الأئمة ومصطلحاتهم وألفاظ الجرح والتعديل

- * ذكر ما سُمِّي به كتاب الترمذي، وبيان أن الصواب من ذلك تسميته
بالجامع، وأن ما سوى ذلك مرجوح، أو خطأ لا وجه له ١٦ (ح١)
- * كتاب النسائي في الكنى هو عمدة الدولابي في مواضع كثيرة من كُناه
١٨ (ح٢)
- * بيان مراد الترمذي من قوله: «وبالبصرة لا يعرفون من حديث قتادة إلا
من هذا الوجه»، وأنه إنما أراد معرفة متن الحديث المتكلم عليه، لا ما يتعلق
برواية قتادة عن أنس لا غير، كما ظنه المباركفوري ٢٠
- * إثبات بعض الفروق بين نسخة «مسند الشهاب» التي نقل منها الحافظ
الذهبي في «الميزان»، وبين مطبوعه ٢٦
- * بيان أن معنى قول الناقد «أثمهم فلاناً بكذا» لا ينحصر في اتهامه بالوضع
٢٨
- * جواز إعلال الحديث بضعف راو أو تدليسه - مثلاً - والإسناد إليه غير ثابت،
كما هو ظاهر صنيع بعض النقاد ٣٠ (ح٢)، ٣١ (ح٢)
- * بيان أن الراوي الضعيف الذي قد انتقى المحدثون النقدة من حديثه ما تبين
لهم صحته؛ لا يُخْتَجُّ به فيما سوى ذلك، إلا أن يشاركه غيره؛ فيعتبر به فيه ٣١

- * استظهار أن البخاري يخرج عن ابن أبي أويس في «تواريخه» أشياء لها حكم ما انتقاه من حديثه في «صحيحه» ٣١
- * أفراد المتأخرين - كابن مردويه وأبي الشيخ - في الأعم الأغلب مظنة النكارة والضعف الشديد، لا سيما إن كان المتن يتضمن مجازفة أو مبالغة ٣٣، ٥٠، ٥٧، ٦٢
- * سكوت صاحب كتاب «الطالع السعيد» على من ترجم له هو غالب عوائده ٣٤ (ح ١)
- * بعض النقاد قد يطلقون على الموضوع اسم الضعيف ٣٥
- * من الخطأ البين الاعتماد على كتب المتأخرين دون الرجوع إلى الأصول التي ينقلون عنها - إلا أن لا تجد تلك النصوص عند أحد سواهم -، أو الاقتصار على أصل بعينه دون معارضة بعض النصوص ببعضها الآخر ٤٢ (ح ٤)، ٧٦ (ح ١)، ٩٠ (ح ١)، ٩١ (ح ١)
- * الإشارة إلى سبب محتمل لحذف بعض المُختَصِرِينَ بعض الأسانيد مما اختصروه ٥٠
- * إغفال المصنفين تخريج حديث من طريق الثقات مرفوعاً - رغم توافر دواعيهم على ذلك -؛ قرينة قوية تدل الناقد على إعلاله، على الرغم من رواية بعض من دونهم له ٥١ (ح ١)، ٧١ (ح)، ٧٢
- * من غرائب الاصطلاح: أحد الأئمة يصف متناً من المتون بأنه «مجهول»! ٥٤
- * الإشارة إلى طريقة بعض المتأخرين في تجويدهم الإسناد تبعاً لورود أي تعديل في أحد رجاله، وإن كان الأكثرون على تجريجه ٥٩
- * معنى المرسل والمنقطع في كلام المحدثين أعم مما استقر عليه اصطلاح المتأخرين ٦٣
- * من فقه الإمام مسلم أنه قد يذكر الرواية الشاذة لبيان الخلاف وتبيين علتها، وتطبيق هذا عملياً في حديث: «من قرأ عشر آيات من آخر سورة الكهف...» ٧٣، ٧٣، ٦٦ (ح ٢)
- * كلام للبيهقي في تقرير مذهب الشافعي في الاحتجاج بمُرْسَل مشاهير التابعين ٦٨
- * استجلاء مفهوم (التابعي الكبير) عند البيهقي ٦٩

- * تفسير عبدالرحمن بن أبي حاتم لعبارة «فلان صالح الحديث»
 وإبداء ملاحظة تفيد معنى جديدًا في بعض الأحوال والتنبيه على
 عدم فهم بعضهم قول أبي حاتم في عامر بن يساف على وجهه ٨٥ ، ٨٥ (ح٣)
- * الإشارة إلى سعة مفهوم (المنكر) عند الأئمة المتقدمين، خلافًا للاصطلاح
 المحدود عند بعض المتأخرين ٨٧ (ح١)
- * تبرئة الأئمة - مما قد يسبق إلى ذهن بعض المبتدئين - من عدم علمهم
 بالمتابعات المعللة، حال إنكارهم حديثًا على بعض الرواة ٨٨
- * من كمال دقة الناقد وبصره بالرجال: تفصيله الحكم على الرواة بحسب
 شيوخهم، ومثال على ذلك ٩٥ (ح٢)
- * الإلماح إلى قيمة رموز السيوطي في «الجامع الصغير»
 * رواية المغازي عن ابن إسحاق قد يُمَسَّى فيها بعض الرواة المتكلم فيهم،
 ولا يمشون في غيرها ١٠٢
- * الفرق بين التداخل بين اسمين والتلفيق بينهما، والتحذير من التسرع في
 الخلط بينهما ١٠٧

ثالثًا: الجمع والتفريق وأسماء الرواة

- * بيان أن مقاتلاً الذي نسبته وكيع إلى الكذب هو ابن سليمان لا ابن حيان،
 كما توهمه أبو الفتح الأزدي ٢٢ (ح١)
- * بيان أن عبدالرحمن بن الفضل الذي يروي عنه البزار هو ابن موفق،
 وهذا ما جزم به المؤلف أخيرًا بناءً على ترجمة البزار من «تاريخ بغداد» ٣٢
- * أبو حاتم يقول في طريق فيه هارون بن كثير عن زيد بن أسلم عن أبيه عن
 أبي أمامة: «لا أعرف من الحديث إلا أبا أمامة!» ونص الحافظ في «اللسان»
 على ما يُبين وجه ذلك! ٣٨
- * تردد المؤلف في تعيين شيخ مُبهم للبزار: هل هو أحمد بن يحيى الصوفي،
 أم أحمد بن يحيى الحجري؟ ٤٦

رابعاً: رواية فلان عن فلان أو عن النبي ﷺ

- * إثبات سماع قتادة من صحابيين غير أنس رضي الله عنه (ح) ٢٠ (١)
- * إسناده صحيح جليل يصح به سماع قتادة من أبي الطفيل رضي الله عنه (ح) ٢٠ (١)
- * نص أبي حاتم على إدراك مقاتل بن سليمان لأبي الزبير، وهو أكبر من قتادة ٢٢
- * رواية كل من علي بن زيد بن جدعان وعطاء بن أبي ميمونة عن زر بن حبيش
- فيهما تكلف وافتعال، ولم تُعْهَدَا من طريق الثقات (ح) ٣٦ (٢)
- * رواية الضحاك عن ابن عباس وسائر أصحاب النبي ﷺ مُنْقَطِعَةٌ ٤٩
- * الحسن لم يصح سماعه من أبي هريرة رضي الله عنه ٥٩، ٨٦
- * لم يثبت سماع حسان بن عطية من أحد من الصحابة؛ فروايته عن النبي ﷺ
- مُعْضَلَةٌ ٦٢
- * حديث معمر عن أهل العراق فيه شيء جُمَلَةٌ ٧٢
- * يحيى بن أبي كثير عن الحسن عن أبي هريرة تركيبة إسنادية عجيبة، لم تُعْهَدْ
- إلا من رواية الكذابين، ومثال على ذلك ٨٦
- * رواية علي بن زيد العابدين (علي بن الحسين) عن جده علي رضي الله عنه مُنْقَطِعَةٌ ٩٩

خامساً: تعقبات

- * ذكر ما سُمِّيَ به كتاب الترمذي، وبيان أن الصواب من ذلك تسميته بالجامع،
- وأن ما سوى ذلك مرجوح، أو خطأ لا وجه له (ح) ١٦ (١)
- * بيان مراد الترمذي من قوله: «وبالبصرة لا يعرفون من حديث قتادة إلا من
- هذا الوجه»، وأنه إنما أراد معرفة المتن، لا ما يتعلق برواية قتادة للحديث
- عن أنس لا غير، كما ظنه المباركفوري ٢٠
- * محقق «مجمع البحرين» يعتد بتفرد ابن حبان بتوثيق الرواة، لكنه يعطيهم - دائماً -

- مرتبة: «لا بأس به»! (ح) ٢٦
- * تنبيه على خطأ وقع في «ميزان الاعتدال» في حكاية كلام ابن عدي على أحد الرواة! (ح) ٤٢
- * الإشارة إلى حديث فات الحافظ الهيثمي إيرادُه في «مجمع الزوائد»، مع كونه على شَرطه! ٤٣
- * قُصُورٌ في تخريج السيوطي للحديث الذي عليه مدار الرسالة، من حديث معقل بن يسار رضي الله عنه مرفوعاً ٥١
- * تعقب بعضهم في التمسك بإطلاق التوثيق النظري - وإن كان فردياً أو متساهلاً-، وعدم الالتفات إلى سبر المرويات والواقع العملي لحديث الراوي، وأمثلة على ذلك (ح) ٧٥، ٥٣، (ح) ٤٩
- * تنبيه على خطأ وقع في مطبوعة «الدر المنثور» في عزو أحد الطرق إلى «سنن سعيد بن منصور»، وهي عنده من غير هذا الطريق جزماً ٦٢
- * حديث: «لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة...» إنما يصح موقوفاً من قول حذيفة رضي الله عنه، والإنكار على مَنْ جازف بادعاء رفعه حُكماً ٧٠
- * تعقب ابن عطية في إثبات الروايات بالتجربة -وحدها- ٧٥
- * بيان خطأ وقع في «لسان الميزان»؛ حيث نسب الحافظ ما روي عن ابن معين من توثيق عامر بن يساف إلى رواية الدوري عنه، بينما الصواب أنه من رواية ابن البرقي (ح) ٧٦
- * تعقب بعضهم في تحسين حديث عامر بن يساف اعتماداً على فهم كلام أبي حاتم فيه على غير وجهه -مع الاعتماد عليه وحده- ٨٥
- * تعقب محقق «المرض والكفارات»؛ حيث حسن حديثاً معدوداً في مناكير راويه ولم يعبأ بنقد أهل الخبرة له (ح) ٨٥
- * المفترض لمعرفة حال راوٍ ما عدم الاقتصار على مصدر واحد من كتب الجرح والتعديل؛ إذ قد يكون في أمره تفصيل، وإبراز هذا في

- ٩٠ (ح ١) تعقب المؤلف للشيخ الألباني في تحسينه حديث عامر بن يساف
- * ابن حبان يهت سويد بن عبدالعزيز، ثم آخر شيء يقول: «وهو ممن أسخِر الله فيه؛ لأنه يقرب من الثقات!» وتعقب الذهبي له ٨٨
- * استغراب المؤلف ما ادعاه المناوي من (تواتر الأخبار بجموم فضائل يس) ٩٨

سادسًا: القواعد الحديثية

- * بيان أن الحديث إذا لم نجد له عينًا ولا أثرًا عند أصحاب الراوي الثقات المشاهير المقدمين فيه - بله الثقات المتكلم في حديثهم عنه-، وتفرّد به راوٍ دونهم؛ فإنه يكون خطأ، وتعليل ذلك ٢١، ٧١ (ح)، ٩٦، ٩٧ (ح ١)
- * اتهام الراوي بحديث إنما يكون منتهضًا حيث يكون رجال الإسناد ثقاتٍ سواه ٢٨، ٨٩
- * من أمارات الوضع المبالغة في تقرير الثواب، ولهذه القاعدة استثناءات فيما صحَّ إسناده وتُلقي بالقبول ٢٨
- * يجوز إعلال الحديث بضعف راوٍ أو تدليسه - مثلاً - والإسناد إليه غير ثابت، كما هو ظاهر صنيع بعض النقاد ٣٠ (ح ٢)، ٣١ (ح ٢)
- * بيان أن الراوي الضعيف الذي قد انتقى المحدثون النقدة من حديثه ما تبين لهم صحته؛ لا يُحتجُّ به فيما سوى ذلك، إلا أن يشاركه غيره؛ فيعتبر به فيه ٣١
- * أفراد المتأخرين - في الأعم الأغلب - مظنة النكارة والضعف الشديد ٣٣، ٥٠، ٦٢، ٥٧
- * إذا تفرد الراوي بأشياء مناكير لا تشبه أحاديث الثقات؛ بطل الاحتجاج به فيما وافقهم من الروايات ٣٤
- * المجهول إذا روى خبرين لم يتابع عليهما فهو تالفٌ، ولا كرامة ٤٢ (ح ٢)
- * من الخطأ البين الاعتماد على كتب المتأخرين دون الرجوع إلى الأصول التي ينقلون عنها - إلا أن لا تجد تلك النصوص عند أحد سواهم -، أو الاقتصار على أصل بعينه دون معارضة بعض النصوص ببعضها الآخر ٤٢ (ح ٤)، ٧٦ (ح ١)، ٩٠ (ح ١)، ٩١ (ح ١)

- * ما تتابع الأئمة النقاد على عده من مناكير أحد الرواة، ثم روي بإسناد ظاهره الصحة؛ فمتضى سعة استقراء الأئمة وتسليم الفن لأهله إعلال هذا الإسناد، رغم سلامة ظاهره
- ٤٨
- * إذا روي متنٌ منكر بإسناد نظيف؛ كان في ذلك قرينة على إعلال هذا الإسناد؛ لأنه لا يستحق أن يرد مثل هذا المتن بهذا الإسناد
- ٤٨
- * توثيق (بعض) كبار الأئمة شهر بن حوشب لا يتناسب مع واقعه العملي، الذي يشهد بأنه صاحب مناكير كثيرة عن الصحابة وبعض المتون بالغة النكارة
- ٤٩(ح ١)
- * مع قيام المُتَضِّي (وهو حرص الأئمة على الصحيح المرفوع) وتخلف مُوجِبِه (وهو إخراج حديث رجالٍ إسناده في الظاهر ثقات في مصنفاتهم)؛ فإن ذلك يدل على أن ثمة علة خفية قد وقفوا عليها منعت من قبوله
- ٥١(ح ١)، ٧٢، ٧١(ح)
- * الثقة الذي يكون من أثبت الناس في حديث بعض شيوخه لا يكون بمثابة المعصوم في روايته عن ذلك الشيخ، وبعض الأمثلة على ذلك
- ٥٣
- * منهج جهابذة النقاد أن يُنظَر عند اختلاف الرواة في حديثٍ ما إلى القرائن المحتفة بهذا الخلاف فيقضى للأرجح بناءً عليها؛ إذ لكل حديثٍ ملابساته الخاصة به، وليس لجميعها وصف مُطَرِدٌ يَنْتَظِمها
- ٥٣، ٧٥(ح ١)
- * تفرد من لا يُحتمل تفردَه عن ثقة -ولو بإسناد كالشمس- منكر لا يُقبل من مثله، ولا كرامة
- ٥٦
- * أفراد المتأخرين -كأبي الشيخ- مظنة عدم الصحة، كما بَلَا ذلك المؤلف بالممارسة
- ٥٧
- * من أمارات نكارة الحديث أن يأتي بألفاظ ركيكة ومعان متهافئة تغني عن تلمس إسناد له ومحاولة الوصول إلى مرتبته، ومثال على ذلك
- ٥٧، ٨٥
- * الإشارة إلى طريقة بعض المتأخرين في تجويدهم الإسناد تبعًا لظاهر حاله من مسالك الترجيح بين الأقوال المختلفة في تاريخ وفاة راوٍ ما:

- ٦٨ معرفة تواريخ بداية السماع للثقات الذين رَوَوْا عنه، ومثال على ذلك
* يشترط لإثبات الرفع الحكمي لأثر ما أن ينضم إلى كونه مما لا مجال
- ٧٠ للاجتهاد فيه كون قائله ليس ممن عرف بالأخذ عن أهل الكتاب
* نصيحة: ينبغي التأنى عند التعامل مع الشواذ والغرائب التي لم يتصل بها
٧١ عمل أو لم يأخذ بها - أو بعمومها أو ببعض مدلولاتها- أحد من سلفنا الصالح
* معارضة توهين الأئمة حديثًا ما بثبوت نفع ما جاء به بالتجربة ليس من نهج
٧٥ المحققين
* إذا اختلفت الرواية عن إمام من أئمة الجرح والتعديل في توثيق راوٍ ما وجزّحه؛
رُجِحَ رواية مشاهير أصحاب هذا الإمام والمقدّمين فيه، واغْتَبِرَ بأغلب حُكْمِهِ فِي
٧٦ أمثال هذا الراوي، والأشبه بواقعه وحاله
* ترك متابعة الأئمة المتقدمين والتسليم لأحكامهم -والذي هو منازعة الأمر
أهله-: هو رأس البلاء في الفوضى العلمية التي انتشرت في أعمال كثير من
المشتغلين بالحديث
٨٥(ح٢)
* يشترط للاعتداد بالمتابعة صحة الإسناد إلى المتابع، لا كما يفعله بعض من
٩٢(ح١)
لم ترسخ قدمه في هذا العلم من المشتغلين بالتحقيق
* عند الحكم على الراوي لا يلزم أن يوصف بحكم واحد لا ينفك عنه؛ بل
قد يفصل الحكم عليه بحسب شيوخه الذين أتقن حديثهم أو اختص بهم أو
٩٥(ح٢)
نحو ذلك
* من الأمور التي يُسْتَنَكِرُ من أجلها متن الحديث: أن نجد فيه ما لا يشهد له
١٠٠ الواقع ولا يُقَرُّ به العقل
* قد يسقط الراوي بحديث واحد رغم وصفه بالصدق من بعض الحفاظ
١٠٤

سابعًا: التصحيح والتضعيف

* اللفظة المشهورة: «فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار»

شاذة بهذا التمام، والشاذ في عداد الواهي، ومحفوظها: «فإن كل بدعة

ضلالة» حسب (ح) ٦

* تخطئة شريك في رفعه دعاء: «اللهم أصلح ذات بيننا، وألف بين قلوبنا...»،

وتصويب وقفه على ابن مسعود (ح) ٧

* رغم ضعف الحديث الذي عليه مدار الرسالة مرفوعاً؛ إلا أنه ثبت عن صاحب

لمعمر بن راشد لم يُسَمَّ ٩

* القطع بأن رواية «عشرين مرة» -التي رواها محمد بن غالب التستوري من

حديث أنس: «إن لكل شيء قلباً...» - مرجوحة (ح) ١٩

* ثبوت ما اشتهر على الألسنة من قولهم: «لكل مقام مقال» عن أبي الطفيل رضي الله عنه

موقوفاً عليه (ح) ٢٠

* ابن المبارك يقول في حديث فضائل السور الطويل: «أظن الزنادقة وضعته!» ٣٦

* تقوية الحديث عند جهابذة النقاد وبعض شروطها، وأن تحرير ذلك كان سبباً

في رجوع المؤلف عن رسالة له في تحسين حديث «الرتع في رياض الجنة» (ح) ٤٤

* من منهج الإمام مسلم أنه قد يذكر الرواية الشاذة لبيان الخلاف وتبيين

علتها، وتطبيق هذا عملياً في حديث: «من قرأ عشر آيات من آخر

سورة الكهف...» ٦٦، ٧٣، ٧٣ (ح) ٧٣

* حديث: «لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة...» إنما يصح موقوفاً من

قول حذيفة رضي الله عنه، والإنكار على من جازف بادعاء رفعه حكماً ٧٠

* حديث «يس لما قرئت له» مع بطلانه مرفوعاً؛ فإن معناه لا يثبت موقوفاً،

واستجادة المؤلف إدخاله في كتابه «تكميل النفع» (ح) ٩٩

* * *

٥- فهرس الأخطاء والأوهام والتجرفات الواقعة

في بعض مصادر البحث

المصدر	الصواب	الخطأ	سطر	صفحة
مطبوع «كنى» الدولابي	الحسن بن صالح	جبير بن صالح	٨	١٧
	مقاتل بن سليمان	مقاتل بن حيان	٥	٢١
مطبوع مختصر «نوادير الأصول»	هلال عن الصلت	هلال بن الصلت	١ ح	٢٨
مطبوع «فتح الباري»، ط. دار الريان	أن يتقي	أن يتفي	١ ح	٣٠
	(تكرار لا معنى له)	ويصلون عليه	١٩	٣٢
مطبوع «المجروحين»	يروى عن البصريين: علي بن زيد ابن جدعان وغيره	يروى عن البصريين وعلي بن زيد ابن جدعان وغيره	٩	٣٣
مطبوع «الموضوعات»، وغيره	بزيع	بديع، بزيع	١ ح	٣٥
مطبوع «الكامل»	العربي	الغزي	٢ ح	٣٦
...	زيد بن سالم	زيد بن أسلم	١٤	٣٧
مطبوع «تهذيب الكمال»	هارون بن كثير	مروان بن كثير	١ ح	٣٧
مطبوع «التاريخ الصغير»	عن سلمان	عن سليمان	١٧	٤٠
مطبوع «تهذيب الكمال»	ثُلُثُه	ثلاثه	١ ح	٤١

مطبوع «المستدرک»	حمید المکی	حمید بن مهران	١٨	٤٥
	(لعلها:) یوضع عن	یوضع علی	١٢	٤٨
مطبوع «شعب الإیمان»	حدّث	حدّث	١ ح	٥٤
ط. دار الکتب العلمیة				
	بأحدیث عنه	بأحدیث عنه	١٢	٥٥
	لا یأتی بها	لا یأتی به		
مطبوع «المعرفة» للفسوی	شجاع أبو بدر	بدر أبو شجاع	١١	٥٧
مطبوع	وقال بمرسل	وقال: مرسل	١ ح	٦٨
«شرح علل الترمذی»	طاووس	طاووس		
مطبوع «التمهید»	عتبان بن مالک	عثمان بن مالک	٢ ح	٧٧
مطبوع	قال لی أنس -	فقال لی: إني أحفظ	١ ح	٧٩
«الآحاد والمثنای»	أو: فقال لی أبي -:	هذا الحدیث		
	احفظ هذا الحدیث			
مطبوع «المجروحین»	الحسن بن ذکوان	الحسین بن ذکوان	٩	٨٦
مطبوع «اللائئ المصنوعة»	أبو عبد الله النجرانی	أبو عبد الله البحرانی	١٣	٨٦
مطبوع «المختارة»	(الصواب:) یحیی الجابر	یحیی بن سعید	١٤	٩١
مطبوع «المختارة»	عبد الوارث	عبد الوهاب	١٥	٩١
مطبوع	عبید الله بن عمرو	عبد الله بن عمرو	١٦	٩٣
«فضائل القرآن» لأبي عبید				
مطبوع	محمد بن حمزة	محمد بن حمزة	٦	١٠٠
«التوحید» لابن منده	ابن عمارة	ابن عبادة		

مطبوع «فردوس الأخبار»	العَوَقي	العوفي	٤	١٠٢
مطبوع «المستفاد»	وقد وصفه شيرويه الحافظ بالصدق	وقد سرد به الحافظ بالصدق	ح ١	٨٧
مطبوع «المستفاد»	أبو منصور اليزدي	ابن ناصر اليزدي	ح ٢	٨٧
مطبوع «إتحاف الخيرة المهرة»	الصفار البصري	الصفار المصري	ح ١	١٠٤

* * *

٦- تَبَّتْ بِمَرَاجِعِ الْكِتَابِ

- ١- الآحاد والمثاني، لابن أبي عاصم، تحقيق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، ط. دار الراجعية بالرياض، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ / ١٩٩١م.
- ٢- الأحاديث المختارة، أو: المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرج به البخاري ومسلم في «صحيحيهما»، لضياء الدين أبي عبدالله محمد بن عبدالواحد بن أحمد ابن عبدالرحمن الحنبلي المقدسي، دراسة وتحقيق: عبدالملك بن عبدالله بن دهيش، ط. مكتبة ومطبعة النهضة الحديثة بمكة المكرمة، الطبعة الأولى، عام ١٤١٢هـ/١٩٩١م.
- ٣- إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، للبوصيري، تحقيق: عادل بن سعد، والحسين بن محمود بن إسماعيل، ط. مكتبة الرشد بالرياض، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.
- ٤- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، للأمر علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، ط- مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ/١٩٩١م.
- ٥- أحكام الجنائز، لمحمد ناصر الدين الألباني، ط. المكتب الإسلامي بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.
- ٦- ذكر أخبار أصبهان، لأبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني، ط. دار الكتاب الإسلامي.
- ٧- أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، للفاكهي، دراسة وتحقيق: عبدالملك بن عبدالله ابن دهيش، ط. مكتبة ومطبعة النهضة الحديثة بمكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م.
- ٨- اختصار علوم الحديث، لابن كثير.
- ٩- الإصابة في تمييز الصحابة، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، وبهامشها: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لأبي عمر بن عبد البر، ط. دار إحياء التراث العربي بيروت.
- ١٠- الأمالي للشجري، ط. عالم الكتب بيروت ومكتبة المتنبي بالقاهرة.

- ١١- الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين، د. نور الدين عتر، ط. مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.
- ١٢- بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث، للهيثمي، حققه وعلق عليه: مسعد عبدالحميد محمد السعدني، ط. دار الطلائع بمصر.
- ١٣- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والإعلام، للذهبي، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري، ط. دار الكتاب العربي بيروت، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م.
- ١٤- تاريخ أسماء الثقات ممن نقل عنهم العلم، لابن شاهين، حققه وعلق عليه: د. عبدالمعطي أمين قلعجي، ط. دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.
- ١٥- تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي، عن أبي زكريا يحيى بن معين، في تجريح الرواة وتعديلهم، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، ط. دار المأمون للتراث بدمشق، عام ١٤٠٠.
- ١٦- التاريخ الصغير، للبخاري:
- ١- بتحقيق: محمود إبراهيم زايد، ط. دار المعرفة بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.
- ٢- طبع باسم: «التاريخ الأوسط»، رواية الخفاف عن البخاري، بدراسة وتحقيق: محمد بن إبراهيم اللحيان، ط. دار الصمعي بالرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م.
- ١٧- التاريخ الكبير، للبخاري، تحقيق: المعلمي اليماني وآخرين، ط. مؤسسة الكتب الثقافية بيروت (مصورة عن الطبعة الهندية).
- ١٨- تاريخ مدينة السلام، للخطيب البغدادي:
- ١- حققه وضبط نصه وعلق عليه: د. بشار عواد معروف، ط- دار الغرب الإسلامي بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.
- ٢- طبعة دار الكتاب العربي بيروت.

- ١٩- تاريخ مدينة دمشق، لابن عساکر، دراسة وتحقیق: محب الدین أبی سعید عمر بن غرامة العمروي، ط. دار الفكر بدمشق، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.
وأجزاء أخرى متفرقة، ط. مؤسسة الرسالة ببيروت.
- ٢٠- تبييض الصحيفة بأصول الأحاديث الضعيفة، لمحمد عمرو بن عبداللطيف، ط. مكتبة التوعية الإسلامية بمصر، الطبعة الأولى، عام ١٤٠٩.
- ٢١- تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذی، للمباركفوري، أشرف على مراجعة أصوله وتصحيحه: عبدالوهاب عبداللطيف، ط. دار الفكر ببيروت، الطبعة الثالثة، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م.
- ٢٢- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، للمزي، مع: النكت الظراف على الأطراف، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، صححه وعلق عليه: عبدالصمد شرف الدين، ط. الدار القيمة بمومباي بالهند، ١٣٨٦هـ/١٩٦٦م.
- ٢٣- التدوين في أخبار قزوين، للرافعي القزويني، ضبط نصه وحققه متنه: عزيز الله العطاردي، ط. دار الكتب العلمية ببيروت، ١٤٠٨هـ/١٩٨٧م.
- ٢٤- الترغيب والترهيب، للمنذري، ضبط أحاديثه وعلق عليه: محمد خليل هراس، ط. مكتبة الجمهورية العربية بمصر، ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م.
- ٢٥- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، ط. دار الكتاب العربي ببيروت.
- ٢٦- التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، لأبي الوليد الباجي، تحقيق: أبي لبابة حسين، ط. دار اللواء، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.
- ٢٧- تعظيم قدر الصلاة، لابن نصر المروزي، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وآثاره: د. عبدالرحمن بن عبدالجبار الفريوائي، ط. مكتبة الدار بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، عام ١٤٠٦.
- ٢٨- تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ط. دار إحياء الكتب العربية (فيصل عيسى البابي الحلبي) بمصر.
- ٢٩- تقريب التهذيب، لابن حجر، تحقيق: محمد عوامة، ط. دار الرشيد بسوريا، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

- ٣٠- تكميل النفع بما لم يثبت به وقف ولا رفع، لمحمد عمرو بن عبداللطيف، ط. مكتبة التوعية الإسلامية بمصر، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ/١٩٨٩م.
- ٣١- تلخيص المستدرک، للذهبي، مطبوع بذييل «المستدرک» للحاكم، ط. دار المعرفة بيروت (مصورة عن الطبعة الهندية).
- ٣٢- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبدالبر، حققه وعلق حواشيه وصححه: مصطفى أحمد العلوي، ومحمد عبدالكبير البكري، وآخرون، ط. وزارة الأوقاف بالمغرب، عام ١٣٨٧هـ/١٩٦٧م.
- ٣٣- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة، لابن عراق الكناني، حققه وراجع أصوله وعلق عليه: عبدالوهاب عبداللطيف وعبدالله محمد الصديق الغماري، ط. دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ/١٩٨١م.
- ٣٤- تهذيب التهذيب، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ط. دار الفكر العربي بيروت (مصورة عن الطبعة الهندية، عام ١٣٢٥).
- ٣٥- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي، حققه وضبط نصه وعلق عليه: د. بشار عواد معروف، ط. مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.
- ٣٦- التوحيد، لابن منده، تحقيق: د. علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، ط. مكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.
- ٣٧- الثقات، لابن حبان، ط- مؤسسة الكتب الثقافية بيروت (مصورة عن ط- مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدرآباد الدكن بالهند)، ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م.
- ٣٨- جامع التحصيل في أحكام المراسيل، للإمام العلائي، تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي، ط- عالم الكتب بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.
- ٣٩- الجامع الصحيح (وهو سنن الترمذي)، تحقيق: العلامة أحمد شاکر وآخرين. ط- دار الحديث بمصر (مصورة عن طبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر).
- ٤٠- الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)، للقرطبي، ط- الهيئة المصرية العامة للكتاب بمصر، الطبعة الثالثة، مصورة عن الطبعة الثانية لدار الكتب المصرية.

- ٤١- الجرح والتعديل، للإمام ابن أبي حاتم، بتحقيق: المعلمي اليماني، ط- دار الكتاب العربي (مصورة عن طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بالهند، عام ١٢٧١هـ/ ١٩٥٢م).
- ٤٢- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني، ط- دار الكتاب العربي بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٨٧هـ/١٩٦٧م.
- ٤٣- الدر المنثور في التفسير بالمأثور، للسيوطي، ط- دار المعرفة بيروت.
- ٤٤- سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود سليمان بن الأشعث السجستاني، في معرفة الرجال وجرحهم وتعديلهم، دراسة وتحقيق: د. عبدالعليم عبدالعظيم البستوي، ط- مكتبة دار الاستقامة بمكة المكرمة ومؤسسة الريان بيروت، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.
- ٤٥- سؤالات البرقاني للدارقطني، تحقيق: د. عبدالرحيم محمد أحمد القشقرى، طبعة لاهور، باكستان، الطبعة الأولى، شوال ١٤٠٤.
- ٤٦- سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني في الجرح والتعديل، دراسة وتحقيق: موفق ابن عبدالله بن عبدالقادر، ط. مكتبة المعارف بالرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.
- ٤٧- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، لمحمد ناصر الدين الألباني:
 ١- طبعة المكتب الإسلامي بيروت.
 ٢- طبعة مكتبة المعارف بالرياض.
- ٤٨- سلسلة الأحاديث الضعيفة، لمحمد ناصر الدين الألباني، ط. مكتبة المعارف بالرياض، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م.
- ٤٩- سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط. دار إحياء الكتب العربية (عيسى البابي الحلبي) بمصر.
- ٥٠- سنن أبي داود، وعليه تعليقات: أحمد سعد علي، ط. مصطفى البابي الحلبي بمصر، الطبعة الأولى، ١٣٧١هـ/١٩٥٢م.
- ٥١- سنن الدارقطني، وبهامشه: التعليق المغني على الدارقطني، لشمس الحق العظيم

أبادي، تحقيق: السيد عبدالله هاشم اليماني المدني، ط. دار المحاسن بالقاهرة،
١٣٨٦هـ/١٩٦٦م.

٥٢- سنن الدارمي، بعناية: محمد أحمد دهمان، نشر: دار إحياء السنة النبوية ببيروت.

٥٣- السنن الكبرى، للبيهقي، وبذيله: الجوهر النقي، لابن التركماني، ط. مجلس دائرة
المعارف العثمانية حيدر آباد الدكن بالهند.

٥٤- سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي، ط. دار إحياء التراث العربي
بيروت.

٥٥- سير أعلام النبلاء، للذهبي، بتحقيق: جمع من المحققين، أشرف على تحقيق الكتاب
وخرج أحاديثه: شعيب الأرنؤوط، ط. مؤسسة الرسالة ببيروت، الطبعة الثالثة،
١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

٥٦- شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي، تحقيق: صبحي السامرائي.

٥٧- الشريعة، للأجري، تحقيق: محمد حامد الفقي، ط. مكتبة أنصار السنة المحمدية
بمصر.

٥٨- شعب الإيمان، للبيهقي:

١- تحقيق: أبي هاجر محمد السعيد بسيوني زغلول، ط. دار الكتب العلمية
بيروت، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.

٢- أشرف على تحقيقه وتخريره أحاديثه: مختار أحمد الندوي، ط. الدار السلفية
بمومباي بالهند، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م. (مطبوع باسم: الجامع
لشعب الإيمان).

٦٠- صحيح ابن خزيمة، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ/
١٩٨١م.

٦١- صحيح مسلم:

١- تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط. دار إحياء الكتب العربية (عيسى البابي
الحلبي) بمصر.

٢- ط. إستانبول.

- ٦٢- الصمت وآداب اللسان، لابن أبي الدنيا:
- ١- دراسة وتحقيق: نجم عبدالرحمن خلف، ط. دار الغرب الإسلامي بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.
- ٢- بتحقيق: أبي إسحاق الحويني، ط. دار الكتاب العربي بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.
- ٦٣- الضعفاء الكبير، للعقيلي، حققه ووثقه: د. عبدالمعطي أمين قلعجي، ط. دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.
- ٦٤- الطالع السعيد الجامع أسماء نجباء الصعيد، لأبي الفضل كمال الدين جعفر بن ثعلب الإدفوي، تحقيق: سعد محمد حسن، مراجعة: د. طه الحاجري، ط. الدار المصرية للتأليف والترجمة، عام ١٩٦٦م.
- ٦٥- طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها، لأبي الشيخ:
- ١- دراسة وتحقيق: عبدالغفور عبدالحق حسين البلوش، ط. مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.
- ٢- تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، وسيد كسروي حسن، ط. دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م.
- ٦٦- عارضة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، لابن العربي، ط. دار الكتب العلمية بيروت.
- ٦٧- علل الحديث، لابن أبي حاتم، ط. مكتبة المثنى ببغداد (مصورة عن ط. المكتبة السلفية بمصر، عام ١٣٤٣).
- ٦٨- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني، تحقيق وتحرير: د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي، ط. دار طيبة بالرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.
- ٦٩- عمل اليوم والليلة، لابن السني، حققه وعلق عليه: أبو محمد سالم بن أحمد السلفي، ط. مؤسسة الكتب الثقافية بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.

- ٧٠- عمل اليوم والليلة، للنسائي، دراسة وتحقيق: د. فاروق حمادة، ط. مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.
- ٧١- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، حقق بعض أجزاءه: عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، ترقيم وتصحيح: محمد فؤاد عبدالباقي ومحب الدين الخطيب. ط. دار الريان للتراث بمصر (مصورة عن الطبعة السلفية الثانية)، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م.
- ٧٢- الفتح السماوي بتخريج أحاديث تفسير البيضاوي، للمناوي، دراسة وتحقيق وتعليق: أحمد مجتبي بن نذير عالم السلفي، ط. دار العاصمة بالرياض، الطبعة الأولى، عام ١٤٠٩.
- ٧٣- فردوس الأخبار بمأثور الخطاب المخرج على كتاب الشهاب، للديلملي، ومعه: تسديد القوس على مسند الفردوس، لابن حجر العسقلاني، ومسند الفردوس. قدم له وحققه وخرج أحاديثه: فؤاد أحمد الزمرلي، ومحمد المعتصم بالله المفيد، ط. دار الكتاب العربي ببيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.
- ٧٤- فضائل القرآن وما أنزل من القرآن بمكة وما نزل من القرآن بالمدينة، لابن الضريس، تحقيق: محمد مطيع حافظ وغزوة بدير، ط. دار الفكر بدمشق ودار الفكر المعاصر، عام ١٩٨٨م.
- ٧٥- فضائل القرآن ومعالمه وآدابه، لأبي عبيد، دراسة وتحقيق: أحمد بن عبدالواحد، ط. مطبعة فضالة بالمغرب، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.
- ٧٦- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعية، للشوكاني، تحقيق: المعلمي اليماني.
- ٧٧- فيض القدير بشرح الجامع الصغير، للمناوي، ط. دار المعرفة ببيروت، الطبعة الثانية، ١٣٢١هـ/١٩٧٢م.
- ٧٨- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي، تحقيق: عزت علي عيد عطية، وموسى محمد علي الموشي، ط. دار الكتب العربية بمصر، الطبعة الأولى، ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م.

- ٧٩- الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف، لابن حجر، مطبوع بحاشية «الكشاف» للزمخشري، ط. دار المعرفة ببيروت.
- ٨٠- الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، ط. دار الفكر بدمشق، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م.
- ٨١- كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط. مؤسسة الرسالة ببيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.
- ٨٢- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، للمتقي الهندي، ضبطه وفسر غريبه: بكر حياتي، صححه ووضع فهارسه ومفتاحه: صفوه السقا، ط. مؤسسة الرسالة ببيروت، الطبعة الخامسة، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.
- ٨٣- الكنى والأسماء، لأبي بشر محمد بن أحمد بن حماد الدولابي، ط. دار الكتب العلمية ببيروت، (مصورة عن طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدرآباد الدكن بالهند، عام ١٣٢٢) عام ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.
- ٨٤- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، للسيوطي، ط. دار المعرفة ببيروت، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.
- ٨٥- لسان الميزان، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني:
 ١- ط. مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ببيروت (مصورة عن الطبعة الهندية)، الطبعة الثانية، ١٣٩٠هـ/١٩٧١م.
 ٢- تحقيق: غنيم بن عباس غنيم وآخرين، ط. دار الفاروق الحديثة بمصر.
- ٨٦- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لابن حبان، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، ط. دار الوعي بحلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٢.
- ٨٧- مجمع البحرين في زوائد المعجمين (المعجم الأوسط والمعجم الصغير للطبراني)، للهيتمي، تحقيق ودراسة: عبدالقدوس بن محمد نذير، ط. مكتبة الرشد بالرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م.

- ٨٨- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيثمي، ط. دار الكتاب العربي بيروت (مصورة عن ط. مكتبة القدسي بمصر)، الطبعة الثانية، ١٩٦٧م.
- ٨٩- مجموع فتاوي شيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: عبدالرحمن بن محمد القاسم، وابنه محمد، الطبعة المصورة عن الطبعة الأولى بمطابع الحكومة بمكة المكرمة.
- ٩٠- المحلى، لابن حزم، تحقيق: أحمد محمد شاكر.
- ٩١- مختصر زوائد مسند البزار على الكتب الستة ومسند أحمد، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق وتقديم: أبي ذر صبري بن عبدالخالق، ط- مؤسسة الكتب الثقافية بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.
- ٩٢- مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر (لابن نصر المروزي)، اختصار: أحمد ابن علي المقرئ، ط. عالم الكتب بيروت (مصورة عن طبعة رفاه عام لاهور بالهند، عام ١٣٢٠).
- ٩٣- المراسيل، لابن أبي حاتم، عناية: شكر الله بن نعمة الله قوجاني، ط. مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م.
- ٩٤- المرض والكفارات، لابن أبي الدنيا، حققه وعلق عليه: يوسف علي بدوي ومحمد منير جلال، قدم له: عبدالغني الدقر، ط. دار ابن كثير بدمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م.
- ٩٥- المستدرك، للحاكم، وبذيله: تلخيص المستدرك، للذهبي، ط. دار المعرفة بيروت (مصورة عن الطبعة الهندية).
- ٩٦- المستفاد من ذيل تاريخ بغداد (لابن النجار)، انتقاء كاتبه: أحمد بن أيك بن عبدالله الحسيني (المعروف بابن الدمياطي)، حققه وعلق عليه وقدم له: د. قيصر أبو فرح، ط. دار الكتب العلمية بيروت (مصورة عن الطبعة الهندية).
- ٩٧- المسند، للإمام أحمد بن حنبل:
- ١- ط. المكتب الإسلامي بيروت (مصورة عن الطبعة الميمنية بمصر).
- ٢- تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط. دار المعارف بمصر، ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م.
- ٩٨- مسند أبي يعلى الموصلي، حققه وخرج أحاديثه: حسين سليم أسد، ط. دارالمأمون للتراث بدمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

- ٩٩- مسند الشهاب، للقضاعي، حققه وخرج أحاديثه: حمدي عبدالمجيد السلفي، ط. مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.
- ١٠٠- مسند الطيالسي، ط. دار المعرفة بيروت (مصورة عن الطبعة الهندية).
- ١٠١- مشيخة إبراهيم بن طهمان، تحقيق: د. محمد طاهر مالك، ط. مجمع اللغة العربية بدمشق، عام ١٤٠٣.
- ١٠٢- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، لعبدالله بن محمد بن أبي شيبة، حققه وصححه: عبدالخالق الأفغاني وغيره، الطبعة الهندية.
- ١٠٣- المصنف، لعبدالرزاق بن همام الصنعاني، عني بتحقيق نصوصه وتخريج أحاديثه والتعليق عليه: حبيب الرحمن الأعظمي، توزيع: المكتب الإسلامي بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.
- ١٠٤- المطالب العالية بزوائد الثمانية، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني:
- ١- الطبعة المسندة: بتحقيق: جماعة من المحققين، تنسيق: سعد بن ناصر الشري، ط. دار العاصمة بالرياض، عام ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.
- ٢- الطبعة غير المسندة: تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.
- ١٠٥- المعجم الأوسط، لأبي القاسم الطبراني، حققه: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، وأبو الفضل عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، ط. دار الحرمين بمصر، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.
- ١٠٦- المعجم الكبير، لأبي القاسم الطبراني، حققه وخرج أحاديثه: حمدي عبد المجيد السلفي، الطبعة الثانية.
- ١٠٧- معجم شيوخ أبي يعلى الموصلي، حققه وخرج أحاديثه: حسين سليم أسد الداراني، وشارك في تحقيقه: عبده علي كوشك، ط. دارالمأمون للتراث بدمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ/١٩٨٩م.
- ١٠٨- معرفة الرجال، لأبي زكريا يحيى بن معين، رواية: ابن محرز البغدادي، تحقيق: محمد كامل القصار، ط. مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

- ١٠٩- معرفة الثقات، للعجلي، بترتيب: الهيثمي والسبكي، تحقيق: عبدالعليم عبدالعظيم البستوي، ط. مكتبة الدار بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.
- ١١٠- معرفة الصحابة، لأبي نعيم الأصبهاني، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، ط. دار الوطن بالرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.
- ١١١- المعرفة والتاريخ، لأبي يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي، رواية: عبدالله بن جعفر بن درستويه النحوي، تحقيق: د. أكرم ضياء العمري، ط. مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ/١٩٨١م.
- ١١٢- المغني في الضعفاء، للذهبي، حققه وعلق عليه: د. نور الدين عتر.
- ١١٣- المنتقى من مكارم الأخلاق (للخرائطي)، انتقاء: أبي طاهر أحمد بن محمد السلفي الأصبهاني، تحقيق: محمد مطيع الحافظ وغزوة بدير، ط. دار الفكر بدمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م، تصوير عام ١٩٨٨م.
- ١١٤- الموضوعات، لابن الجوزي، ضبط وتقديم وتحقيق: عبدالرحمن محمد عثمان، ط. مكتبة ابن تيمية بمصر، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.
- ١١٥- الموقظة، للذهبي، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، ط. دار البشائر الإسلامية ببيروت.
- ١١٦- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، ط. دار المعرفة ببيروت.
- ١١٧- نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: حمدي ابن عبدالمجيد السلفي.
- ١١٨- نوادير الأصول في معرفة أحاديث الرسول ﷺ، للحكيم الترمذي:
- ١- تحقيق وتعليق: د. أحمد عبدالرحيم الشايح، ود. السيد الجميلي، ط. دار الريان للتراث بمصر، الطبعة الأولى، عام ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.
 - ٢- مختصر «نوادير الأصول»، ويليهِ: مرقاة الوصول حواشي نوادير الأصول، ط. دار صادر ببيروت.

٧- فهرس موضوعات الكتاب

الموضوع	الصفحة
* مقدمة بين يدي الطبعة الجديدة، والإشارة إلى إبقاء أصل الكتاب على حاله تيسيرًا على طابعيه الأفاضل، إلا أحرف يسيرة، والإشارة أيضًا إلى جعل الاستدراكات التي طرأت عليه حتى الآن في آخره	٥ : ٧
* مقدمة الطبعة الأولى، والإشارة إلى قصة اختيار هذا الحديث والبدء به في سلسلة «أحاديث ومرويات في الميزان»، ونصيحة للكافة بمعرفة قدر أخيهم وترك المغالاة في أمره وطلب إعانته على نفسه... إلخ، وبيان المقصد الأسمى لكل من عرف الله - عز وجل - لبيان عدم جدوى كثير مما يحدث على ساحة الواقع	٨ : ١٢
* نص الحديث	١٤
* الطرق الإجمالية للحديث مرفوعًا وموقوفًا ومقطوعًا، والإشارة إلى خاتمة الرسالة	١٥ : ١٦
* طرق حديث أنس عند مخرجه، وتعليق في الحاشية عن وصف كتاب الترمذي بالصحة وترجيح تسميته بـ «الجامع» لا غير ذلك، وإيراد تعليق المباركفوري على عبارة للترمذي، وبيان ما فيه، مع تعقبه في جزمه بأن قتادة لم يسمع من صحابي سوى أنس <small>رضي الله عنه</small>	١٦ : ٢٢
* استعراض رأي أبي حاتم والأزدي وابن العربي المالكي والمنذري والذهبي والألباني وغيرهم في الحديث، وإلقاء الضوء على خمس مسائل تتعلق بتخريج الألباني للحديث	٢٢ : ٣٢
* حديث ابن عباس، والإشارة إلى حكم ما يتفرد به ابن مردويه	٣٣ : ٣٣
* حديث أبي بن كعب من رواية زر بن حبيش عنه، وجزم ابن الجوزي والذهبي بوضعه، وبيان علله	٣٣ : ٣٦

- * حديثه من رواية أبي أمامة عنه، وكلام بعض الأئمة فيه وفي بعض رواته، وإيراد طرفه مروية عن (مؤمل بن إسماعيل) رضي الله عنه في تعقب رواة هذا الحديث واكتشاف وضعه ٤٠ : ٣٦
- * حديث أبي هريرة بالشرط الأول، وإعلاله من وجهين، وسوق كلام المتقدمين والمتأخرين في (حميد المكي مولى آل علقمة)، وسرد مناكيره ٤٨ : ٤٠
- * الإشارة في الحاشية إلى حديث «إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا»، والرجوع عن الرسالة المصنفة فيه ٤٤
- * حديث ابن عباس بشرطه الأول، وبيان ورود القطعة الوسطى منه موقوفة عليه، والقول النهائي في (شهر بن حوشب) رضي الله عنه، وورود آخره من حديث أبي أمامة وموقوفًا على شهر أيضًا، وبيان ما فيهما ٥٠ : ٤٨
- * حديث معقل بن يسار بشرطه الأول، وبيان شذوذ الزيادة المتعلقة بحديثنا فيه، وبعض ما قيل في (المعتمر بن سليمان التيمي) رضي الله عنه، والعلل الإجمالية لحديث معقل برمته فيما يتعلق بالسورة، والإشارة إلى رسالة علي الحلبي - هداه الله - في ذلك ٥٤ : ٥٠
- * حديث أبي هريرة وأبي سعيد بشرطه الثاني، وبيان نكارته، وكلام النقاد في (سويد أبي حاتم) راويه ٥٧ : ٥٤
- * حديث ابن عباس بالشرط الثاني، وبيان ما فيه، وأن بعضه مروى عن (عطاء ابن أبي رباح) رضي الله عنه مرسلًا بلاغًا. وبيان علله وحكم (مراسيل عطاء) ٦١ : ٥٧
- * حديث عقبة بن عامر بالشرط الثاني، وبيان ما فيه ٦٢ : ٦١
- * معضل حسان بن عطية به أيضًا، وتحقيق أنه لم يثبت سماعه من أحد من الصحابة ٦٤ : ٦٢
- * أثر معقل بن يسار موقوفًا، والإحالة على الحديث المتقدم عنه ٦٤
- * أثر أبي قلابة الجرمي مقطوعًا وبيان نكارته، والتعقيب على وصف البيهقي إياه بأنه من (كبار التابعين)، واستظهار مقصوده بهذا الوصف من نص آخر عنه، والتعرض لقضية التوسع في إعطاء كل ما لا مجال للرأي فيه حكم

الرفع إلى النبي ﷺ مع إبداء النصح فيها، وإيراد مثال عملي صريح للدلالة على التخبط في هذه القضية، يتعلق بقول حذيفة رضي الله عنه: «لا اعتكاف إلا في المساجد الثلاثة»، مع عجالة سريعة فيها القول الفصل في رفعه صراحة

- إلى النبي ﷺ ٦٤ : ٧١
- * أثر عبد الرحمن بن أبي ليلى، واستظهار عدم ثبوته ٧٢
- * أثر صاحب معمر، وبيان ما فيه من الاحتمالات، وتخريج الثواب المتقرر فيه موقوفاً على سليمان التيمي أو الحسن، على تردد في ذلك ٧٢ : ٧٤
- * أثر يحيى بن أبي كثير؛ وبيان نكارتة، وسوق كلام النقاد في (عامر بن عبد الله ابن يساف اليمامي) راويه عنه، وإيراد أربعة أحاديث وأثرين مما يستنكر عليه مع التوسع في طرق بعضها، وبيان وجه الوهم في اثنين منها، واختتام الرسالة بتقويم الحافظين الذهبي وابن حجر لعامر هذا، مع فائدة تتعلق بشرح الحديث عن «فيض القدير» و«تحفة الأحوذى». والتعقيب على ذلك لتبرير قلة جدواه لانتفاء الصحة، وإبداء القول الفصل في الحديث سنداً وممتناً، والإشارة إلى بطلان حديث: «يس لما قرئت له» في الحاشية ... ٧٤ : ١٠٠
- * الاستدراكات على بعض ما في الطبعة الأولى للكتاب ١٠١ : ١٠٨
- * الفهارس الفنية للكتاب:
- ١- فهرس الآيات القرآنية ١١١
- ٢- فهرس أطراف الأحاديث والآثار ١١٢
- ٣- فهرس الرواة ١١٨
- ٤- فهرس الفوائد الحديثية ١٣٥
- ٥- فهرس الأخطاء والأوهام والتحرقات الواقعة في بعض مصادر البحث ١٤٤
- ٦- ثبت بمراجع الكتاب ١٤٧
- ٧- فهرس موضوعات الكتاب ١٥٩

تم الفهرس بحمد الله
